

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية  
الدورة السبعون  
الملحق رقم ٥ لام

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

## التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

و

تقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٥



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 2305-6363

## المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتاب الإحالة .....
٧	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات .....
٩	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات .....
١٣	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية .....
١٤	باء - الاستنتاجات والتوصيات .....
١٤	١ - التوصيات السابقة .....
١٤	٢ - استعراض مالي عام .....
١٧	٣ - الإدارة القائمة على النتائج .....
١٨	٤ - الميزانية وحالة التمويل .....
٢٠	٥ - التزامات نهاية الخدمة .....
٢٢	٦ - الحسابات والإدارة المالية .....
٢٥	٧ - إدارة البرامج والمشاريع والصناديق الاستثمارية .....
٢٧	٨ - إدارة الموارد البشرية، والمرتبات .....
	٩ - مراجعة حسابات المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني ومشاريع المنظمات غير الحكومية .....
٢٨	الحكومية .....
٣٠	١٠ - تكنولوجيا المعلومات .....
٣٣	جيم - إفصاحات الإدارة .....
٣٣	١ - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات .....
٣٣	٢ - المدفوعات على سبيل الهبة .....

٣٣	٣ - حالات الغش والغش المفترض .....
٣٤	دال - شكر وتقدير .....
مرفق	
٣٥	حالة تنفيذ التوصيات للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ .....
٤٨	الثالث - المصادقة على صحة البيانات المالية .....
٥٠	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ .....
٥٠	ألف - مقدمة .....
٥١	باء - تعبئة الموارد وحالة التمويل .....
	جيم - الإنجازات الرئيسية وبناء المؤسسة والتقدم المحرز بشأن الفعالية والكفاءة التنظيمية في
٥٢	عام ٢٠١٤ .....
٥٢	١ - تنفيذ الأولويات الاستراتيجية .....
٥٣	٢ - الفعالية والكفاءة التنظيمية .....
٥٤	٣ - الشفافية والمساءلة .....
٥٥	٤ - توصيات المراجعة الخارجية .....
٥٥	دال - الأداء المالي .....
٦١	الخامس - البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ .....
٦١	أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ .....
٦٢	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ .....
	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/
٦٣	ديسمبر ٢٠١٤ .....
٦٤	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ .....
٦٥	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ...
٦٦	ملاحظات على البيانات المالية .....

## كتاب الإحالة

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥ موجهة من المدير التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات عملاً بالقاعدة المالية ١٢٠٢ لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، يرد مرفقاً طيه البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وقد أعد هذه البيانات ووقعها مدير التنظيم والإدارة بالنيابة.

(توقيع) السيدة فومزيل ملامبو - نغوكا  
المدير التنفيذي

---

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات  
يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لهيئة  
الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/  
ديسمبر ٢٠١٤.

(توقيع) موسى جمعة الأسد  
المراقب المالي والمراجع العام في جمهورية تنزانيا المتحدة،  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات  
(كبير مراجعي الحسابات)

## الفصل الأول

### تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

#### التقرير بشأن البيانات المالية

راجعنا البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) التي تشمل بيان المركز المالي (البيان الأول) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)، للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية.

#### مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

المدير التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة هو المسؤول عن إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وعن الضوابط الداخلية التي ترى الإدارة أنها لازمة لتيسير إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية سواء كانت نتيجة الغش أو الخطأ.

#### مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن هذه البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. تتطلب هذه المعايير أن نتقيد بالمتطلبات الأخلاقية وأن نخطط لمراجعة الحسابات وننفذها للتأكد بالقدر المعقول من خلو البيانات المالية من أي أخطاء جوهرية.

وتنطوي مراجعة الحسابات على تنفيذ إجراءات لاستقاء أدلة مستمدة من المراجعة فيما يتعلق بالمبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ويتم اختيار الإجراءات حسبما يرتبه مراجع الحسابات، ويشمل ذلك تقييم احتمالات ورود أخطاء جوهرية في البيانات المالية سواء كانت ناشئة عن الغش أو الخطأ. ولدى إجراء تلك التقييمات، ينظر المراجع في الرقابة الداخلية ذات الصلة التي يعتمدها الكيان في إعداد البيانات المالية وعرضها بتزاهة، وذلك من أجل وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تناسب الظروف، لا بغرض إبداء رأي بشأن مدى فعالية الرقابة الداخلية التي يمارسها الكيان. وتشمل مراجعة الحسابات أيضاً تقييم

مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية التي وضعتها الإدارة فضلا عن تقييم عرض البيانات المالية بوجه عام.

ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات هي أدلة كافية ومناسبة لأن تشكل أساسا نقيم عليه رأينا كمراجعين للحسابات.

### الرأي

نرى أن البيانات المالية تعرض بصورة نزيهة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأداءها المالي والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير بشأن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى كذلك أن المعاملات التي أحرقتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والتي اطلعنا عليها، أو التي فحصناها في إطار مراجعتنا للحسابات، تتفق من جميع الجوانب الهامة، والنظام المالي والقواعد المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة والسند التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

(توقيع) موسى جمعه الأسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس س. مورس

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥



## التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

أنشأت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٨٩/٦٤، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). وما فتئت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تهدف منذ إنشائها إلى تعزيز الأسس التي أرسنتها الكيانات السابقة لها: مكتب المستشارية الخاصة المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وشعبة النهوض بالمرأة بالأمانة العامة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة. وكان الهدف من ذلك هو إنشاء منظمة تجسّد حقاً طموح الجمعية العامة، وتطلعات المجتمع المدني، وتبلي مطالب وتوقعات النساء والفتيات والفتيان والرجال في جميع أنحاء العالم على الصعيد القطري. ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة أنفقت مبلغ ٢٧٠,٥ مليون دولار من مجموع الإيرادات البالغة ٣٣٢,٩ مليون دولار في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

وقام المجلس بمراجعة البيانات المالية واستعرض عمليات الأمم المتحدة للمرأة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د - ١) وطبقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. واضطلع بالمراجعة من خلال قيامه بزيارات ميدانية إلى المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي في نيروبي، والمكتب المتعدد الأقطار في نيو دلهي والمكاتب القطرية التي توجد مقرها في كل من نيو دلهي، وبرازيليا، وبوجومبورا، وكاتماندو، ولبونغوي، بالإضافة إلى المقر في نيويورك.

## نطاق التقرير

يتناول التقرير المسائل التي يرى المجلس أنه ينبغي عرضها على الجمعية العامة. وقد ناقش التقرير مع إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي عرض آراءها على الوجه المناسب.

وقد أحررت المراجعة في المقام الأول لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بتزاهة الوضع المالي للأمم المتحدة للمرأة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأدائها المالي والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية

والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضا عمليات هيئة الأمم المتحدة للمرأة بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة، الذي يخول المجلس الإدلاء بملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وإدارة العمليات وتنظيمها بصفة عامة. ونظر المجلس في حالة الميزانية والتمويل والإدارة القائمة على النتائج، وإدارة الحسابات والإدارة المالية وإدارة البرامج والمشاريع والصناديق الاستثمارية وتكنولوجيا المعلومات. ويتضمن التقرير أيضا تعليقات مقتضبة عن حالة تنفيذ توصيات السنة الماضية.

#### رأي مراجعي الحسابات

أصدر مجلس مراجعي الحسابات رأيا غير متحفظ بشأن البيانات المالية للصندوق للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويرد رأي المجلس في الفصل الأول من هذا التقرير.

#### الاستنتاجات العامة

في عام ٢٠١٤، لم يجدد المجلس أوجه القصور التي تؤثر في الرأي بشأن البيانات المالية للكيان. ولاحظ المجلس أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة تحرز تقدما جيدا بشأن الإبلاغ المالي منذ أن اعتمدت المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٢. ومع ذلك، لاحظ المجلس أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة لا تزال ممولة تمويلًا ناقصًا مقارنة بالمجموعة المتفق عليها من الأهداف المتعلقة بالموارد ورأس المال الأولي الذي اقترحه الأمين العام وقدره ٥٠٠ مليون دولار سنويا. واعتُبر مستوى مجموع الموارد هذا الحد الأدنى الضروري للغاية الذي تحتاجه هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل تنفيذ ولايتها.

وتشمل المجالات الأخرى التي تحتاج إلى تحسين الإدارة ورصد الشركاء المنفذين، وإدارة البرامج والمشاريع والصناديق الاستثمارية.

#### الاستنتاجات الرئيسية

حدد المجلس عددا من المسائل التي تحتاج إلى نظر الإدارة من أجل تعزيز فعالية عمليات هيئة الأمم المتحدة للمرأة. ويسلط المجلس الضوء على وجه الخصوص على النتائج الرئيسية التالية:

### عدم تحقيق الهدف المحدد في مجال التمويل

تعكف هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحديد ميزانية إيراداتها دون هدف التمويل الموصى به البالغ ٥٠٠ مليون دولار منذ إنشائها في عام ٢٠١١ (انظر A/64/588). ولاحظ المجلس أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة لم تتمكن من الوفاء بالهدف التمويلي لكل تلك السنوات<sup>(١)</sup> باستثناء عام ٢٠١٤ الذي تجاوز ما تلقته فيه من تمويل الميزانية بنسبة ٤ في المائة. وعزت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الصعوبة في بلوغ هذا الهدف إلى عدم تحقيق حجم من الموارد يتناسب مع الاعتراف والالتزام السياسي اللذين أبدتهما الدول الأعضاء التي تعتمد عليها هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ وعلى سبيل المثال توسيع نطاق الاعتراف بأهمية الاستثمار في المساواة بين الجنسين والتحديات المرتبطة بتخصيص بند في الميزانيات الوطنية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في مختلف عمليات إعداد الميزانيات ذات الصلة بالمساعدة الإنمائية الرسمية.

### سلف المشاريع غير المسددة منذ فترة طويلة

ولاحظ المجلس وجود سلف غير مسددة<sup>(٢)</sup> تبلغ قيمتها ١٨,٣٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وترى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هذا النقص يعزى إلى تأخر الشركاء المنفذين في تقديم استثمارات الإذن بالتمويل وشهادة النفقات للتحقق من صحة النفقات حسب ما يقتضيه دليل البرنامج والتشغيل. ويرى المجلس أن العجز المالي يعني عدم رصد السلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين رسدا وافيا.

### تزايد الاعتماد المخصص لاضمحلال قيمة السلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين

لاحظ المجلس حدوث نمو كبير في المبلغ المخصص لاضمحلال قيمة السلف المقدمة للشركاء المنفذين من ٠,٥٠ مليون دولار (١,١٠ في المائة من رصيد السلف) في عام ٢٠١٢ إلى ٣,٨٨ ملايين دولار (٨,٦١ في المائة من مجموع رصيد السلف) في عام ٢٠١٣. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغت قيمة الاعتماد ٥,٩٩ ملايين دولار، أو ١٤,٤٦ في المائة من مجموع رصيد السلف في ذلك التاريخ<sup>(٣)</sup>. ولاحظ المجلس أن تزايد الاعتماد المخصص لتغطية اضمحلال السلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين يعزى أساسا إلى السلف المستحقة منذ زمن طويل الناجمة عن عوامل مثل عدم تلقي استثمارات الإذن بالتمويل وشهادة النفقات من الشركاء المنفذين وإلى عدم رصد المكاتب الميدانية للشركاء المنفذين على نحو واف.

## التوصيات

قدم المجلس عدة توصيات بناء على مراجعة الحسابات الواردة في متن التقرير. وتدعو التوصيات الرئيسية هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى القيام بما يلي:

(أ) تحديد مصادر الموارد غير الأساسية والطرائق الجديدة، وتعزيز الحالية منها؛ وتوسيع وتعميق المساهمات من الجهات المانحة غير التقليدية، وفرادى المانحين واللجان الوطنية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

(ب) تحسين مساءلتها عن السلف المقدمة للشركاء المنفذين على مستوى المشاريع، ورصدها لتلك السلف، عن طريق التحقق من استخدام الأموال على النحو السليم وتحقيق النتائج والنواتج المتوقعة؛ والتعرف على المشاكل وتنفيذ الإجراءات التصحيحية اللازمة مع شركائها الذين في تكون في ذمتهم أرصدة غير مسددة منذ زمن طويل، في نهاية الفترة، بما في ذلك استرداد تلك الأرصدة حسب الاقتضاء.

(ج) تعزيز جهودها في تصفية السلف المستحقة منذ زمن طويل مع الشركاء المنفذين؛ وضمان رصد المكاتب الميدانية للشركاء المنفذين على نحو واف.

(أ) ٤٧٩ مليون دولار في عام ٢٠١١، و ٣٥٠ مليون دولار في عام ٢٠١٢، و ٣٥٠ مليون دولار في عام ٢٠١٣ و ٣١٠ ملايين دولار في عام ٢٠١٤.

(ب) الصادرة إلى المنظمات غير الحكومية والحكومات (١١,٤٤ مليون دولار)، وكالات الأمم المتحدة الأخرى (٢,٤٤ مليون دولار) والصناديق الاستثمارية (٤,٥١ ملايين دولار) في الفترة بين عام ٢٠١١ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

(ج) ويشمل ذلك السلف التي زاد عمرها عن عام بالنسبة للصندوق الاستثماري، والسلف التي زاد عمرها عن ستة أشهر بالنسبة للمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة.

الحقائق الأساسية	
عدد المشاريع	٣ ١٠١
المكاتب الإقليمية	٦
المكاتب المتعددة الأقطار	٦
المكاتب القطرية	٤٧
موظفو هيئة الأمم المتحدة للمرأة	١ ٦٨٣

مجموع الإيرادات	٣٣٢,٨٨ مليون دولار
مجموع النفقات	٢٧٠,٥٣ مليون دولار
فائض السنة	٦٢,٣٥ مليون دولار
الاحتياطيات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٢٤,٨ مليون دولار
احتياطي الإيواء الميداني	١,٠ مليون دولار
التبرعات المُجمّعة في عام ٢٠١٤، (مقابل ٢٧٥,٤٢ مليون دولار في عام ٢٠١٣)	٣٢٢,٨٢ مليون دولار
الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وبمنح الإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة كما قدرها الخبير الاكتواري في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٦٣,٨ مليون دولار

## ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة واستعرض عملياتها، عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) الصادر في عام ١٩٤٦. وأجريت مراجعة الحسابات وفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2003/7 و Amend.1)، فضلا عن المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير امتثال المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويجريها على نحو يتيح التأكد بقدر معقول من أن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

٢ - وأجريت مراجعة الحسابات أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بتزاهة من جميع الجوانب الجوهرية المركز المالي للهيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ونتائج عملياتها وتدققاتها النقدية عن السنة المنتهية آنذاك، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت هذه المراجعة تقييمها لما إذا كانت المبالغ المسجلة في البيانات المالية قد صُرفت للأغراض التي وافق عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسجلت بشكل سليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للهيئة. وشملت المراجعة أيضا استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي عن البيانات المالية.

٣ - وبالإضافة إلى مراجعة الحسابات والبيانات المالية، أجرى المجلس استعراضات لعمليات الهيئة بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة والقاعدة ١٢٠٢ من النظام المالي والقواعد المالية للهيئة. وتلزم أيضا الجمعية العامة المجلس بأن يتابع التوصيات السابقة ويقدم تقارير عن ذلك. ويتواصل المجلس مع وحدة المراجعة الداخلية للحسابات في سياق التخطيط لعمليات مراجعة الحسابات التي يضطلع بها، تفاديا لازدواجية الجهود ولتحديد مدى إمكانية الاعتماد على عمل الوحدة.

٤ - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد ناقش المجلس تقريره مع الهيئة وأدرجت فيه على النحو المناسب الآراء التي أعربت عنها الإدارة.

## باء - الاستنتاجات والتوصيات

### ١ - التوصيات السابقة

٥ - لاحظ المجلس أنه من أصل الـ ٣٤ توصية التي كانت لا تزال لم تنفذ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، نُفذت ٢٧ توصية (٧٩ في المائة)، ويجري تنفيذ سبع توصيات (٢١ في المائة). ويرى المجلس أن الإدارة قد اتخذت إجراءات إيجابية لتسوية معظم النقاط الأساسية التي كانت موضع قلق في تقريرها السابق وأن هناك تحسنا مرضيا في تنفيذ التوصيات مقارنة بالسنوات السابقة. ويتضمن المرفق الأول من هذا التقرير تعليقا مفصلا على حالة تنفيذ التوصيات السابقة.

٦ - وتتعلق التوصيات قيد التنفيذ بالمسائل التالية: التأخير في الإقفال المالي لجميع المشاريع التي أفلتت من الناحية التشغيلية؛ عدم وجود إطار لإدارة المخاطر وسجل للسياسات والمخاطر؛ سُلف المشاريع غير المسددة منذ فترة طويلة، وتعزيز أنشطة تعبئة الموارد، والاستخدام غير الملائم لاتفاقات الخدمات الخاصة.

### ٢ - استعراض مالي عام


٧ - بلغ مجموع إيرادات الهيئة خلال عام ٢٠١٤ ما قدره ٣٣٢,٨٨ مليون دولار (مقابل ٢٨٨,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، وبلغ مجموع مصروفاتها ٢٧٠,٥٣ مليون دولار (مقابل ٢٦٤,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، مما أسفر عن فائض قدره ٦٢,٣٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ مجموع الأصول لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة ٤٢٧,٣ مليون دولار وبلغ مجموع الخصوم

٨١,٧ مليون دولار. ومن بين مجموع أصول الهيئة كان مبلغ ١٨٨,١ مليون دولار، أي ما يعادل ٤٤ في المائة، يمثل أرصدة نقدية ومكافئات للنقدية واستثمارات قصيرة الأجل.

٨ - وبلغ مجموع الأصول المتداولة ٢٣٩,٣ مليون دولار، مقابل خصوم متداولة تبلغ قيمتها ١٩,١ مليون دولار، مما أسفر عن أصول متداولة صافية قيمتها ٢٢٠,٢ مليون دولار. وتدل هذه الزيادة الكبيرة في قيمة الأصول المتداولة عن الخصوم المتداولة على القوة المالية للهيئة في الأمد القصير. ويتضمن الشكل الثاني - أولاً أدناه مقارنة بين الإيرادات والمصروفات للسنتين الماليتين ٢٠١٣ و ٢٠١٤.

الشكل الثاني - أولاً

نمط الأداء المالي



المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لعام ٢٠١٤


مصادر الإيرادات

٩ - من أصل الإيرادات البالغ مجموعها ٣٣٢,٩ مليون دولار (٢٨٨,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، بلغت قيمة التبرعات ٣٢٢,٨٢ مليون دولار (مقابل ٢٧٥,٤٢ مليون دولار في عام ٢٠١٣) أي ما يُعادل ٩٧ في المائة من مجموع الإيرادات. ويتبين من خلال الصورة العامة أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة سجلت زيادة بنسبة ١٧,٢١ في المائة في التبرعات مقارنة بالعام الماضي. ويتضمن الشكل الثاني - ثانياً أدناه تحليل مصادر الإيرادات في عام ٢٠١٤.

## الشكل الثاني - ثانيا

مصادر الإيرادات - السنة المالية ٢٠١٤

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لعام ٢٠١٤

## تحليل النسب

١٠ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ الرصيد الصافي للأصول المتداولة ٢٢٠,٢ مليون دولار، وهي حصيلة أصول متداولة قدرها ٢٣٩,٣ مليون دولار وخصوم متداولة قدرها ١٩,١ مليون دولار. وإجمالاً، يتبين من تحليل النسب وفقاً للجدول أدناه أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة حققت سيولة أفضل وأنها يمكن أن تفي بالتزاماتها القصيرة الأجل بأصولها الأكثر سيولة.

## تحليل النسب

(النسبة المرتفعة هي التي تزيد عن ١)

بيان النسبة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
النسبة المتداولة <sup>(١)</sup>		
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	١٢,٥٥	٨,٩
مجموع الأصول: مجموع الخصوم <sup>(٢)</sup>		
الأصول: الخصوم	٥,٢٣	٤,٧



بيان النسبة		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
نسبة النقدية <sup>(ج)</sup>			
النقدية + الاستثمارات: الخصوم المتداولة	٩,٨٦	٧,٢	
اختبار السيولة <sup>(د)</sup>			
النقدية + الاستثمارات + الحسابات	١٠,٣	٧,٦	
مستحقة القبض: الخصوم المتداولة			

المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

- (أ) تشير النسبة العالية إلى قدرة الهيئة على دفع خصومها القصيرة الأجل.
- (ب) النسبة العالية مؤشر جيد على الملاءة المالية.
- (ج) نسبة النقدية مؤشر على السيولة في الهيئة من خلال قياس المبالغ النقدية ومكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.
- (د) اختبار السيولة أكثر تحفظاً من النسبة المتداولة لأنه لا يشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقد. ويعني ارتفاع النسبة وضعاً مالياً أكثر سيولة.

### ٣ - الإدارة القائمة على النتائج

خُلُوّ إطار النتائج في خطة العمل السنوية من خطوط الأساس والأهداف

١١ - تستخدم الإدارة الفعالة القائمة على النتائج خطة العمل السنوية كأداة هامة لتحديد ملامح النتائج مثل تأثير عمل أحد الكيانات ونتائجه ونواتجه وما يرتبط به من مؤشرات ومخاطر. وفي ضوء ذلك، تبرز الحاجة إلى تحديد خطوط أساس وأهداف لكل مؤشر في خطة العمل السنوية حتى يتسنى للكيان وضع الأهداف، وقياس التقدم المحرز، وتحسين البرامج والخطط الاستراتيجية، وأخيراً تقديم التقارير بفعالية.

١٢ - ولاحظ المجلس عدم وجود خطط أساس وأهداف في ستة مجالات تأثير فيما يتعلق بخطة العمل السنوية التي استعرضتها مكاتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي تمت زيارتها<sup>(١)</sup>. ويرد فيما يلي تحليل أوجه التباين التي لوحظت:

(أ) المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي في نيروبي: خلت أربعة نواتج من بين ١٤ ناتجاً للأنشطة المخططة في خطة العمل السنوية لعام ٢٠١٤ من خطوط الأساس وختل ثمانية أنشطة من بين ١٤ نشاطاً مخططاً من الأهداف.

(١) المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي في نيروبي والمكتبان القطريان في كل من ملاوي وبوروندي.

(ب) المكتب القطري في ملاوي: خلا ناتجان من بين أربعة نواتج في خطة العمل السنوية لعام ٢٠١٤ من خطوط الأساس وخلا ١٣ نشاطا من بين ١٤ نشاطا مخططا في إطار النتائج الإنمائية لعام ٢٠١٤ من خطوط الأساس والأهداف؛

(ج) المكتب القطري في بوروندي: خلقت خطة العمل السنوية لعام ٢٠١٤ من البيانات المتصلة بخطوط الأساس والأهداف فيما يتعلق بنتائج واحد ومؤشر واحد.

١٣ - وأوضحت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن عدم وجود خطوط أساس وأهداف يعزى إلى عدم توفر البيانات عند إعداد خطة العمل السنوية، ووافقت الهيئة أيضا على أن خطوط الأساس والأهداف يجب وضعها عند الموافقة على المذكرة الاستراتيجية/خطة العمل السنوية، إذ أن من شأن خطوط الأساس والأهداف تلك أن تساعد في قياس وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ البرامج.

١٤ - وترى الهيئة أن عدم وجود خطوط أساس وأهداف تتعلق بالمؤشرات في خطة العمل السنوية يعني أن الموارد تم تخصيصها بدون مبرر سليم وأن ذلك قد يؤدي إلى عدم قياس المكاتب الميدانية لأدائها السنوي.

١٥ - ووافقت الهيئة على توصية المجلس بأن تكفل ما يلي: (أ) توافر جميع البيانات ذات الصلة عند إعداد خطة العمل السنوية؛ (ب) قيام جميع المكاتب الميدانية بوضع خطوط أساس وأهداف لجميع النتائج والنواتج والمؤشرات المتوقعة في خطة العمل السنوية على النحو المطلوب في دليل البرامج والعمليات.

#### ٤ - الميزانية وحالة التمويل

عدم إنجاز الهدف التمويلي المحدد

١٦ - يُلزم المقترح الشامل المقدم من الأمين العام بشأن هيئة الأمم المتحدة للمرأة (A/64/588) الهيئة بأن تُحدّد هدفا تمويليا يبلغ ٥٠٠ مليون دولار سنويا.

١٧ - وكشف استعراض المجلس لتقديرات الميزانية المتكاملة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة لفترتي السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ و ٢٠١٣-٢٠١٤ أن الهيئة وضعت ميزانيات للإيرادات الداخلية أدنى من التمويل المستهدف الموصى به البالغ ٥٠٠ مليون دولار منذ إنشائها في عام ٢٠١١. ولم تتمكن هيئة الأمم المتحدة للمرأة من تحقيق هدفها التمويلي لكل سنة من

تلك السنوات<sup>(٢)</sup> عدا عام ٢٠١٤ الذي زاد فيه التمويل الوارد على الميزانية بنسبة ٤ في المائة. ويرى المجلس أنه يتعين على هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تضع ميزانيتها وفقا لتوصية الأمين العام وأن تكفل تحقيق الهدف المدرج في الميزانية بشكل مستمر. ووفقا للمحضر الحرفي لاجتماع المجلس التنفيذي للهيئة في دورتها العادية الأولى، المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠١٥، فإن عدم تحقيق هيئة الأمم المتحدة للمرأة للهدف التمويلي سيؤثر على الهيئة وسيحد من قدرتها على الوفاء بولايتها في مجالات من قبيل: قدرتها على المشاركة في البرامج العالمية والإقليمية بشأن المسائل العالمية، والاستجابة للتحديات والفرص الناشئة، وتشجيع الابتكار، وبناء شراكات استراتيجية، ودعم العمل المعياري للمنظمة عن طريق وضع المعايير والدعوة القائمة على الأدلة. وسيحد ذلك أيضا من قدرة الهيئة على الاستفادة التامة من آليات الأمم المتحدة للتنسيق بغرض تعزيز منظومة الأمم المتحدة لنتائج المساواة بين الجنسين.

١٨ - وتعزو هيئة الأمم المتحدة للمرأة عدم إنجاز الهدف التمويلي المحدد إلى ما يلي: عدم حصول الهيئة على الموارد المناسبة مع ما تستفيد منه هيئة الأمم المتحدة للمرأة من اعتراف والتزام سياسي من الدول الأعضاء؛ على سبيل المثال، الاعتراف المتزايد بأهمية الاستثمار في المساواة بين الجنسين. وتتضمن الأسباب الأخرى التحديات المرتبطة بإدراج بند في الميزانيات الوطنية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في مختلف العمليات المتعلقة بالميزانية المتصلة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، وتغير اتجاه التمويل الناجم عن الانخفاض الشديد في مستوى التبرعات التي كانت تقدم إلى المنظمات التي سبقتها.

١٩ - وأوضحت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أنها تبذل جهودا قصوى من قبيل (أ) المحافظة على التبرعات الرئيسية المقدمة من الجهات المانحة الحكومية الراهنة والزيادة فيها كما ونوعا وإشراك المانحين الجدد؛ و (ب) الزيادة في التبرعات المقدمة من المانحين غير التقليديين، كما ونوعا، بما في ذلك تبرعات القطاع الخاص (الشركات والمؤسسات الخيرية)، وفرادى المانحين، واللجان الوطنية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وذلك من أجل بلوغ الهدف النهائي، أي تأمين ٥٠٠ مليون دولار سنويا. وأقر المجلس الجهود التي تبذلها هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل توسيع قاعدة مانحيها والتي شملت تنظيمها لحملة ٢٥٠/١٥٠ من أجل تأمين مساهمة ١٥٠ دولة عضوا بمبلغ ٢٥٠ مليون دولار للموارد الرئيسية. وتعتزم أيضا هيئة الأمم المتحدة للمرأة تعبئة ٢٥٠ مليون دولار للموارد غير الرئيسية ليصل المجموع إلى ٥٠٠ مليون دولار.

(٢) ٤٧٩ مليون دولار في عام ٢٠١١، و ٣٥٠ مليون دولار في عام ٢٠١٢، و ٣٥٠ مليون دولار في عام ٢٠١٣، و ٣١٠ مليون دولار في عام ٢٠١٤.

٢٠ - ولا يزال القلق يساور المجلس لأنه إذا ظلت الهيئة تعاني من نقص التمويل، فقد يؤثر ذلك سلباً على تنفيذ الخطة الاستراتيجية المعتمدة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، بما في ذلك الهيكل الإقليمي وهيكل المقر اللذين أقرهما المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وقد تحد هذه المسألة من عزم هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحقيق هذه الولاية.

٢١ - ويوصي المجلس هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي: (أ) تحديد المصادر والطرائق الجديدة للموارد غير الأساسية وتعزيز المصادر والطرائق الحالية؛ (ب) والزيادة كما ونوعاً في التبرعات المقدمة من المانحين غير التقليديين، بما في ذلك فرادى المانحين واللجان الوطنية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

#### ٥ - التزامات نهاية الخدمة

ثغرة التمويل في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

٢٢ - في آخر موجز مقتضب للنتائج والاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقارير مجلس مراجعة الحسابات عن فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ والفترتين الماليتين السنويتين ٢٠١٢ و ٢٠١٣ (A/69/178 و Corrs.1-7)، قدم المجلس تقريراً عن التزامات نهاية الخدمة بغرض رصد التقدم المحرز في إدارة تلك الالتزامات. وفضلاً عن مسألتي الإفصاح غير الكافي عن التزامات نهاية الخدمة وعدم وجود خطة لتمويل تلك الالتزامات لدى بعض الكيانات<sup>(٣)</sup>، لاحظ المجلس الزيادة في التزامات نهاية الخدمة التي عزيت عموماً إلى تطبيق افتراضات إدارية محدثة بشأن معدل التضخم ومعدل الخصم المستخدمين في التقييمات الاكتوارية.

٢٣ - وبدأت الخطة التمويلية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام ٢٠١١ (عند إنشاء الهيئة) حيث خصص مبلغ ٢,٢ مليون دولار لتمويل التزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد. وفي عام ٢٠١٢، فرضت هيئة الأمم المتحدة للمرأة رسوماً بنسبة ٥ في المائة و ٢ في المائة من تكاليف المرتبات للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، على التوالي، من أجل تمويل الخطة. وتمت زيادة هاتين النسبتين في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٨ في المائة و ٣,٧ في المائة على التوالي، وبلغ رصيد الصندوق ٦,٣٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(٣) كان لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة خطة تمويلية منذ إنشائها في عام ٢٠١١.

٢٤ - ولاحظ المجلس وجود فجوة تمويلية قدرها ٣١,٢ مليون دولار (٦٣,٨ مليون دولار ناقصا ٣٢,٦ مليون دولار) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ لأن الخبر الائتواري<sup>(٤)</sup> قدر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والاستحقاقات المتعلقة بالوفاة في هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وقيمها بمبلغ ٦٣,٨ مليون دولار (٥٣,٢ مليون دولار للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، و ١٠,٤ ملايين دولار لمنحة الإعادة إلى الوطن، و ٠,٢ مليون دولار لاستحقاقات الوفاة).

٢٥ - وخلص المجلس أيضا إلى أن هناك اتجاها لزيادة تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ومنحة الإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة في هيئة الأمم المتحدة للمرأة، إذ ارتفعت التكاليف المبلغ عنها من ٤٥,٧ مليون دولار (في عام ٢٠١٣) و ٤١,٦ مليون دولار (في عام ٢٠١٢) إلى ٦٣,٨ مليون دولار (في عام ٢٠١٤). وأوضحت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن الزيادة الكبيرة في مجموع الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة نتجت عن تحرك معدل الخصم من ٥,٠٨ في المائة إلى ٤,٠٦ في المائة بسبب عدم تعديل البيانات الإحصائية منذ عام ٢٠١٣. وذكرت الإدارة أيضا أن الالتزامات المستقبلية ستتأثر أيضا بإحصاء الموظفين وكذلك بالتحركات صعودا أو هبوطا في معدلي الخصم والتضخم.

٢٦ - وذكرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن رصيد الصندوق البالغ ٣٢,٦ مليون دولار يكفي لتغطية الالتزامات المتعلقة بالمتقاعدين الحاليين والموظفين العاملين المستوفين لكامل شروط الأهلية. وعلاوة على ذلك، أكدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة للمجلس أنها ستواصل استعراض تمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإعادة إلى الوطن حتى تتمكن الهيئة من تسديد المدفوعات المتعلقة بالالتزامات عند حلول أجلها. بيد أن القلق يساور المجلس لأن الفجوة التمويلية قد تزيد في المستقبل بسبب التزايد الملحوظ في زيادة تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة في هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

٢٧ - ويوصي المجلس بأن تواصل هيئة الأمم المتحدة للمرأة استعراض تمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات الوفاة حتى تتمكن الهيئة من الوفاء بالالتزامات المستحقة.

(٤) إيرنست أند يونغ (Ernst and Young).

## ٦ - الحسابات والإدارة المالية

## إدخال تحسينات على الحسابات الإدارية الشهرية

٢٨ - أفاد المجلس، في تقريره الموجز المقتضب الأخير للنتائج والاستنتاجات الرئيسية الواردة في التقارير التي أعدها مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ والفترتين الماليتين السنويتين ٢٠١٢ و ٢٠١٣، (A/69/178 و Corr. 1-7) أنه في حين يشكل تحقيق البيانات المالية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية إنجازاً جديراً بالذكر، فإن المعيار الحقيقي هو تحقيق الفوائد المرجوة منها. وعلاوة على ذلك، أقر المجلس بأن هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي واحدة من كيانات<sup>(٥)</sup> الأمم المتحدة التي نفذت خطط تحقيق الفوائد بآليات محددة بوضوح لغرض تحديد الفوائد وتتبعها.

٢٩ - وعلى الرغم من أن المجلس أشار في الموجز المقتضب إلى أن الأطر القائمة سوف تمكن من الإبلاغ عن الفوائد الملموسة خلال الفترة من ١٢ إلى ١٨ شهراً التالية، فإن المجلس يرى أن حسابات الإدارة الشهرية بالغة الأهمية لتعزيز إدارة الرقابة على عمليات هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

٣٠ - ولاحظ المجلس من خلال استعراض التقارير الشهرية لإدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة لعام ٢٠١٤؛ أنه ينبغي إضافة بعض المعلومات إلى التقارير لتعزيز فائدتها لكي تتمكن الإدارة من اتخاذ القرارات، ويشمل ذلك: التحليل والتعليق على النسب المالية الرئيسية التي تشمل تنفيذ الميزانية، والسيولة، واستخدام الأصول، والاستدامة المالية. ويرى المجلس أيضاً أنه ينبغي أن تشرع هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تقديم تقارير فصلية إلى الإدارة العليا تحلل فيها أرصدها النقدية والاستثمارات على أساس الاجتماعات الفصلية التي تعقدتها مع فريق الاستثمار التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٣١ - وفي حين تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بإعداد حسابات إدارية شهرية منذ آب/أغسطس ٢٠١٢، يرى المجلس أن من الأهمية بمكان إدخال مزيد من التحسينات من أجل تعزيز الرقابة الإدارية على عمليات الهيئة، ومن أجل أن تكون عملية اتخاذ القرارات عملية فعالة وكذلك لتحسين دورها الرقابي على الموارد المتاحة.

(٥) الكيانات الأخرى: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واليونسيف، والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية.

٣٢ - وأبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس أنها سوف تحسن حساباتها الإدارية الشهرية لكفالة أن تتضمن جميع المعلومات التي تحتاجها الإدارة العليا من أجل اتخاذ القرارات.

٣٣ - وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس لها بأن تحسن (أ) حساباتها الإدارية لتشمل معلومات من قبيل التحليلات والتعليقات الشهرية، والتقارير الفصلية عن الاستثمارات والاستدامة المالية اللازمة لتحسين عملية صنع القرارات؛ و (ب) تقديم تقارير نصف سنوية عن النسب المالية الرئيسية التي تشمل السيولة واستخدام الأصول والاستدامة المالية.

سلف المشاريع غير المسددة منذ فترة طويلة

٣٤ - أثار المجلس في تقريره السابق (A.69/5/Add.12، الفقرة ٥١) شواغل بشأن سلف المشاريع غير المسددة منذ فترة طويلة المقدمة للشركاء المنفذين البالغة قيمتها ٧,٣ ملايين دولار في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٣٥ - ولاحظ المجلس أن السلف البالغة ١٨,٣٩ مليون دولار المقدمة إلى منظمات غير حكومية وحكومات (١١,٤٤ مليون دولار)، وإلى وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة (٢,٤٤ مليون دولار) وإلى صناديق استثمارية (٤,٥١ مليون دولار) بين عام ٢٠١١ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ مستحقة منذ فترات تتراوح بين ستة أشهر وأكثر من ١٢ شهرا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ووفقا للجدول الزمني للتنفيذ في الفصل المتعلق بالسلف النقدية في دليل البرامج والعمليات واتفاقات المشاريع ذات الصلة، كان ينبغي تصفية السلف في موعد لا يتجاوز ستة أشهر من تاريخ إصدارها، وفي غضون سنة واحدة بالنسبة للسلف المتعلقة بمنح المشاريع.

٣٦ - ولاحظ المجلس أن سبب تأخير سلف المشاريع المستحقة منذ فترة طويلة يعود بشكل رئيسي إلى تأخر الشركاء المنفذين في تقديم استثمارات الإذن بالتمويل وشهادة النفقات للتحقق من النفقات، وفق ما يقتضيه دليل البرامج والعمليات. ويرى المجلس أن العجز المالي يعني عدم رصد السلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين رسدا وافيا.

٣٧ - وقد اتخذت الهيئة بعض المبادرات من أجل تقليص حجم السلف المستحقة منذ فترة طويلة على الشركاء المنفذين. وهي تشمل وضع مجموعة مواد لتدريب الشركاء لتستخدمها المكاتب الميدانية لتدريب الشركاء المنفذين من أجل كفالة فهمهم إجراءات الإدارة والرصد والإبلاغ فهما جيدا. إلا أن المجلس يرى أن عدم تصفية السلف المستحقة منذ فترة طويلة

والتي يعود تاريخ بعضها إلى عام ٢٠١١ يحدّ من امكانية التأكد من استخدام السلف المقدمة على الوجه المناسب.

٣٨ - ويكرر المجلس تأكيد توصيته لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي: (أ) تعزيز المساءلة ورصد السلف المدفوعة إلى الشركاء المنفذين على مستوى المشاريع، من خلال التحقق من الاستخدام الصحيح للأموال وتحقيق النتائج والنواتج المتوقعة؛ و (ب) تحديد المشاكل وتنفيذ الإجراءات التصحيحية اللازمة مع شركائها الذين في ذمتهم أرصدة مستحقة منذ فترة طويلة في نهاية الفترة، بما في ذلك استرداد تلك الأرصدة حسب الاقتضاء.

تزايد الاعتماد المخصص لاضمحلال قيمة السلف المقدمة للشركاء المنفذين

٣٩ - وفقا للسياسة المحاسبية الجديدة التي تتبعها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن اضمحلال قيمة السلف المقدمة للشركاء المنفذين، فهي مطالبة باستعراض السلف غير المسددة في نهاية السنة. واستنادا إلى هذه السياسة، تكون نسبة الاعتماد المخصص للسلف التي تتجاوز مدتها ٢٤ شهرا، ١٠٠ في المائة. وتبلغ نسبة الاعتماد المخصص للسلف التي تتراوح مدتها بين ١٢ و ٢٤ شهرا، ٣٠ في المائة، أما نسبة الاعتماد المخصص للسلف التي تمتد فترتها من ٦ أشهر إلى ١٢ شهرا وسلف الصناديق الاستثمارية التي يبلغ عمرها ١٢ شهرا فتبلغ خمسة في المائة.

٤٠ - ولاحظ المجلس إلى حدوث نمو كبير في الاعتماد المرصود لتعويض اضمحلال قيمة السلف المقدمة للشركاء المنفذين من ٠,٥٠ مليون دولار (١,١٠) في المائة من رصيد السلف) في عام ٢٠١٢ إلى ٣,٨٨ ملايين دولار (٨,٦١ في المائة من مجموع رصيد السلف) في عام ٢٠١٣. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ الاعتماد ٥,٩٩ ملايين دولار<sup>(٦)</sup>، أو ١٤,٤٦ في المائة من مجموع رصيد السلف في ذلك التاريخ. وتحدد الإدارة الاضمحلال بنسبة ١٠٠ في المائة بعد أن تعتبر أن احتمالات استردادها صارت ضعيفة وعندما تتجاوز فترة السلف المقدمة ٢٤ شهرا.

٤١ - ويرى المجلس أن تزايد الاعتماد المخصص لاضمحلال السلف المقدمة للشركاء المنفذين يعزى إلى السلف التي لم تسدد منذ فترة طويلة بسبب عوامل من قبيل: عدم استلام استثمارات الإذن بالتمويل وشهادة النفقات من الشركاء المنفذين وعدم قيام المكاتب الميدانية

(٦) تشمل السلف التي يزيد عمرها عن سنة واحدة بالنسبة للصندوق الاستثماري وعن ستة أشهر بالنسبة للمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة.



برصد الشركاء المنفذين بصورة كافية مما يزيد من احتمال عدم استخدام بعض المبالغ النقدية المحولة إلى الشركاء المنفذين وفقا للاتفاقات المبرمة و خطة العمل المعتمدة.

٤٢ - وعزت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الزيادة في اضمحلال السلف في العامين الماضيين إلى تعزيز عمليات الإفصاح التي تقوم بها نتيجة أخذها بسياسة مؤسسية جديدة بشأن الاضمحلال قائمة على أساس تقادم السلف في نهاية السنة.

٤٣ - ويرى المجلس أيضا أنه يجب تخفيض مبلغ الاضمحلال وتوخي نهج ملائم لتعزيز عملية رصد أرصدة الشركاء المنفذين وإنفاذ سياسة استرداد السلف المستحقة منذ فترة طويلة.

٤٤ - ويوصي المجلس هيئة الأمم المتحدة للمرأة (أ) أن تعزز جهودها في مجال تصفية السلف المستحقة منذ فترة طويلة لدى الشركاء المنفذين؛ و (ب) تكفل رصد المكاتب الميدانية للسلف المقدمة للشركاء المنفذين على نحو واف.

#### ٧ - إدارة البرامج والمشاريع والصناديق الاستثمارية

٤٥ - لا يزال نهج إدارة البرامج والمشاريع هو الطريقة التي تفضلها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تنفيذ الأنشطة التي تسهم في تحقيق الأهداف والنتائج المبينة في الخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧. ويُستخدم الشركاء المنفذون والأطراف المسؤولة لغرض تنفيذ الأنشطة. وقد استعرض المجلس تنفيذ وإدارة الهيئة للبرامج ولاحظ وجود بعض أوجه القصور على النحو الموجز أدناه.

عدم كفاية عملية تقييم القدرات

٤٦ - يتسم تقييم قدرات الشركاء المنفذين بأهمية بالغة بالنسبة لأي هيئة، ولا سيما عندما تستخدم شركاء تنفيذيين لتنفيذ أنشطة برامجها ومشاريعها. وتستخدم هيئة الأمم المتحدة للمرأة هيئات حكومية ومنظمات غير حكومية ووكالات تابعة للأمم المتحدة في ظل ظروف مختلفة لتنفيذ برامجها ومشاريعها.

٤٧ - بيد أنه لاحظ المجلس أن الجزء المتعلق بالبرنامج في دليل البرامج والعمليات لا يقدم توجيهات تفصيلية لتقييم قدرات الوكالات التابعة للأمم المتحدة والهيئات الحكومية أو تقييم القدرات الإدارية والمالية لجميع الشركاء المنفذين الآخرين بما في ذلك المنظمات غير الحكومية.

٤٨ - وأوضحت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أنها تعكف على تنقيح دليل البرامج والعمليات من أجل تعزيز السياسات والتوجيهات القائمة بشأن عمليات تقييم القدرات، بما في ذلك وضع توجيهات بشأن عملية تقييم قدرات الشركاء الحكوميين (بما في ذلك الهيئات الحكومية).

٤٩ - ويرى المجلس أن خلوّ دليل البرامج والعمليات من التوجيهات اللازمة لتقييم قدرات الوكالات التابعة للأمم المتحدة والهيئات الحكومية يزيد من احتمال اختيار هيئة الأمم المتحدة للمرأة لشركاء منفيدين يفتقرون إلى القدرات اللازمة<sup>(٧)</sup>.

٥٠ - ويوصي المجلس بأن تعجل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بعملية تنقيح دليلها المتعلق بالبرامج والعمليات بغية تعزيز السياسات والتوجيهات القائمة بشأن عمليات تقييم قدرات الشركاء الحكوميين فضلا عن تقييم الجوانب المتعلقة بالقدرات المالية والإدارية للشركاء المنفيدين.

#### حالات التأخير في الإفراج عن الأموال بعد توقيع اتفاقات التمويل

٥١ - يقضي الفصل المتعلق بالبرنامج في دليل البرامج والعمليات بأن تحوّل الأموال إلى الشركاء بعد التوقيع على الاتفاق مباشرة. إلا أن المجلس لاحظ وجود حالات تأخير في الإفراج عن الأموال إلى الشركاء المنفيدين تتراوح بين خمسة وستة أشهر، مما يؤدي إلى تمديد المشاريع الأمر الذي يؤخر في نهاية الأمر جني الأطراف المعنية فوائد من المشروع. ويرد أدناه بيان حالات محددة:

(أ) في المكتب القطري في ملاوي: أبلغ مشروعان من أصل ١٤ مشروعاً نفذت في عام ٢٠١٤ عن تأخير في صرف الأموال لمدة ستة أشهر مما أدى في نهاية الأمر إلى التأثير على تنفيذ الأنشطة، في ضوء الإطار الزمني المحدد. فعلى سبيل المثال، وقّعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة ودائرة الشرطة في ملاوي على مشروع تبلغ ميزانيته ٨٤٢,٨٥ ٢٩ دولاراً في ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٣. يمتد من تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. إلا أن الأموال المخصصة لهذا المشروع لم تصرف للشركاء المنفيدين إلا في منتصف أيلول/سبتمبر ٢٠١٣،

(٧) في عام ٢٠١٤، لاحظ المجلس حالات تم فيها اختيار شركاء منفيدين غير مناسبين مما أدى إلى تأخر إنجاز أنشطة المشاريع في الوقت المحدد (في المكتبين القطريين في كينيا وملاوي)، وتمديد فترة تنفيذ مشاريع (في المكتبين القطريين في ملاوي والبرازيل) وتوقف تنفيذ مشاريع (لوحظت هذه الحالة في المكتب القطري في ملاوي).

ونتيجة لذلك، اضطر المشروع إلى أن يطلب تمديدا لمدة خمسة أشهر بدون تكاليف حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤؛

(ب) في المكتب القطري في ملاوي: تأخر تنفيذ مشروع آخر تناهز ميزانيته مليون دولار في إطار اتفاق تعاون موقع في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ يغطي الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٤، تأخر لمدة خمسة أشهر بسبب التأخير في صرف الأموال وتعين طلب تمديده حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

٥٢ - وذكرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن مكتب ملاوي لم يكن يملك تفويض السلطة في ذلك الحين، وأنه كان مدعوما من المكتب الإقليمي. وقد أسهم ذلك في إحداث فارق زمني بين طلب صرف الأموال واستلامها من قبل الطرف المسؤول. وفي المستقبل ستصرف الأموال للشركاء فور التوقيع على الاتفاقات، بعد أن حصل مكتب ملاوي على السلطة المفوضة في أواخر عام ٢٠١٤.

٥٣ - ويرى المجلس أن تأخير عمليات صرف الأموال التي ستؤدي في نهاية المطاف إلى تأخير في الإفراج عن الأموال إلى الشركاء المنفذين يعني وجود مواطن ضعف في تجهيز المدفوعات في الوقت المناسب بعد التوقيع على الاتفاقات مع الشركاء المنفذين. ولا يزال المجلس يساوره القلق لاحتمال أن يؤدي هذا القصور في نهاية الأمر إلى تأخير في إنجاز المشاريع المتوقعة وتحقيق النتائج المرجوة في خطط العمل السنوية أو وثائق المشاريع.

٥٤ - ويوصي المجلس بأن تعالج هيئة الأمم المتحدة للمرأة مواطن الضعف المرتبطة بجميع عمليات صرف الأموال وكفالة أن تتقيد جميع المكاتب الميدانية بدليل البرامج والعمليات في جميع الجوانب بما في ذلك الإفراج الفوري عن الأموال بعد توقيع اتفاقات التمويل.

#### ٨ - إدارة الموارد البشرية، والمرتببات

عدم وجود نظام محوسب متكامل لاتفاقات الخدمة الخاصة

٥٥ - وفقا للفصل المتعلق باتفاقات الخدمة الخاصة في دليل البرامج والعمليات (الفقرة ٢-٣) يتعين إنشاء نظام محوسب يخصص لإدارة اتفاقات الخدمة الخاصة.

٥٦ - وتبين للمجلس أنه لا يوجد لدى مقر الهيئة نظام محوسب متكامل لإدارة الجهات التي أبرمت معها اتفاقات الخدمة الخاصة. فالبيانات متاحة فقط في المكاتب الميدانية المعنية وفي موقع مشترك على الشبكة الإلكترونية الداخلية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، لا يوفر معلومات في الوقت الحقيقي. وبالإضافة إلى ذلك، لم تدرج قواعد بيانات اتفاقات الخدمة

الخاصة في المكاتب الميدانية المعنية في نظام أطلس خلافا لما يقتضيه دليل البرامج والعمليات الذي يقضي برصد استخدام اتفاقات الخدمة الخاصة من المقرر عن طريق نظام أطلس.

٥٧ - وأوضحت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أنها ملتزمة بوضع نظام متكامل لرصد اتفاقات الخدمة الخاصة بسبب عدم تتبعها حاليا في نظام أطلس لتخطيط الموارد المؤسسة وكحل أولي لتعزيز رصد اتفاقات الخدمة الخاصة. وذكرت أيضا أنها وضعت لوحة بيانية في الموقع المشترك (SharePoint) على شبكة الإنترنت.

٥٨ - بيد أن المجلس يرى أن استخدام معلومات اتفاقات الخدمة الخاصة من موقع مشترك يجري تحديثه شهريا يُحدّ من قدرة المقرر على الاطلاع على المعلومات في الوقت الحقيقي لغرض اتخاذ القرارات ورصد قوته العاملة في المكاتب الميدانية.

٥٩ - ووافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بتحسين رصدها اتفاقات الخدمة الخاصة ومراقبتها من خلال استحداث وصيانة نظام محوسب متكامل على مستوى الهيئة، لكي تحصل مركزيا على المعلومات المتعلقة القوى العاملة كافة في الوقت الحقيقي.

٩ - مراجعة حسابات المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني ومشاريع المنظمات غير الحكومية عدم تقديم (الشركاء المنفذين) لتقارير مراجعة حسابات المشاريع

٦٠ - يحدد الفصل المتعلق بمنهجية مراجعة الحسابات في دليل البرنامج والعمليات<sup>(٨)</sup> إطاراً زمنياً لمراجعة الحسابات ينبغي التخطيط بموجبه للبدء في مراجعات الحسابات بحلول الأسبوع الرابع من شهر شباط/فبراير أو الأسبوع الأول من شهر آذار/مارس من كل عام، على أن تقدم التقارير النهائية لمراجعة الحسابات في أجل أقصاه ٣٠ نيسان/أبريل. وينص الدليل أيضاً على أن تُحمّل الصيغة النهائية لتقارير مراجعة الحسابات في موقع شبكي خارجي للهيئة مُخصّص لهذا الغرض.

٦١ - بيد أن المجلس لاحظ أنه حتى وقت مراجعة الحسابات في أيار/مايو ٢٠١٥، لم يتم الشركاء المنفذون بتحميل وتقديم سوى ٨٨ تقريراً فقط من أصل ١٤٣ تقريراً (أي ٦٢ في المائة) من تقارير مراجعة حسابات الشركاء (عن مصروفات عام ٢٠١٤) المدرجة في خطة مراجعة الحسابات ليستعرضها المجلس، ويعزى ذلك أساساً إلى تأخر مراجع الحسابات

(٨) أنشطة الضمانات التي تضطلع بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني ومشاريع المنظمات غير الحكومية.

العالمي<sup>(٩)</sup> في وضع الصيغة النهائية لتقارير مراجعة الحسابات. وهذا يقلل من مستوى الضمان الذي يقدمه المجلس بشأن النواتج ومصروفات المشاريع المخصصة للشركاء والمستفيدين من المنح. كذلك، خلص المجلس إلى أن ثمانية مشاريع قائمة على المنح تابعة للصندوق الاستثماري لدعم الإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة وثلاثة مشاريع تابعة لصندوق المساواة بين الجنسين كانت مدرجة في خطة مراجعة الحسابات ولكنها لم تخضع بعد للمراجعة.

٦٢ - وأوضحت الهيئة أنها ستعمل عن كثب مع مراجعي الحسابات العالميين من أجل التقيد بتاريخ ٣٠ نيسان/أبريل موعداً نهائياً لانتهاؤها من إعداد التقارير النهائية لمراجعة الحسابات. ولكن، بما أن الضمان الذي يقدمه المجلس بشأن النواتج ومصروفات المشاريع يعتمد جزئياً على استعراض عيّنات من تقارير مراجعة الحسابات، فإن عدم تقديم ٣٨ في المائة من النواتج المقررة يؤثر على الضمان الذي يتعين تقديمه بشأن مصروفات المشاريع ذات الصلة.

نتائج تقارير المراجعة الخارجية للحسابات عن الأموال المدفوعة مقدماً إلى الشركاء المنفذين

٦٣ - من خلال استعراض تقارير مراجعة الحسابات وآراء ٨٨ شريكا منفذا (٦٢ في المائة)، لاحظ المجلس أن ٧٢ شريكا منفذا (٨٢ في المائة) أبدوا رأياً غير مشفوع بتحفظ، وأبدى ١٤ شريكا منفذا (١٦ في المائة) رأياً مشفوعاً بتحفظ، وامتنع شريك منفذ واحد (١ في المائة) عن إبداء رأي، وأبدى شريك منفذ واحد (١ في المائة) رأياً سلبياً. وتمثلت المسائل المشتركة التي أثارها مراجعو الحسابات في عدم كفاية الوثائق الداعمة أو انعدامها، والإفراط في استخدام المدفوعات النقدية، وغياب سجلات مراجعة الحسابات، وانعدام إجراءات التحقق من التنافسية في منح العقود، ووجود فارق كبير بين استثمارات الإذن بالتمويل وشهادة النفقات ونظام الأطلس، وعدم تقديم هذه الاستثمارات كل ثلاثة أشهر. وأعرب مراجعو الحسابات عن امتناعهم عن إبداء رأي بشأن مشروع واحد (٧٩٥٤٨) بسبب عدم توافر منسق منسق مراجعة الحسابات والعنصر المادي في السجلات المحاسبية للشريك المنفذ. وتدل المشاريع التي أبدى بشأنها مراجعو الحسابات رأياً معدلاً على أن الأموال المخصصة للمشاريع قد أُديرَت على نحو غير سليم.

(٩) مؤسسة Moore Stephens.

٦٤ - بالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أن مراجعي الحسابات لم يصدقوا على الأرصدة النقدية لجميع المشاريع التي خضعت لمراجعة الحسابات. وغياب بيان رصيد نقدي مصادق عليه من مراجعي الحسابات سبب لعدم اليقين في موثوقية أرصدة السُلْف المعروضة في البيانات المالية. وقد أبلغت الهيئةُ المجلسَ أنها ستواصل العمل عن كثب مع الشركاء لمعالجة مواطن الضعف المحددة في تقارير مراجعة حسابات المشاريع.

٦٥ - ويرى المجلس أنه إذا لم تُعالج مواطن الضعف تلك بشكل صحيح، فإنها قد تؤدي إلى احتمال ارتكاب أخطاء وتقديم بيانات مغلوبة في البيانات المالية، بل وزيادة مخاطر الغش على مستوى المشاريع.

٦٦ - يوصي المجلس بأن تقوم الهيئة بما يلي: (أ) العمل عن كثب مع مراجع (مراجعي) حسابات المشاريع لكفالة تقديم جميع تقارير مراجعة حسابات المشاريع بحلول ٣٠ نيسان/أبريل من كل سنة تقويمية؛ (ب) والنظر في تطوير نظام محوسب لتحسين كفاءة وفعالية الإبلاغ ورصد تنفيذ توصيات مراجعة حسابات المشاريع؛ (ج) والعمل عن كثب مع الشركاء المنفذين لمعالجة مواطن الضعف المحددة في تقارير مراجعة حسابات المشاريع؛ مع التركيز على الشركاء الذين يكررون الأخطاء أو النتائج.

#### ١٠ - تكنولوجيا المعلومات

عدم تحديث أو اختبار نظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لخطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث

٦٧ - تحتاج مؤسسات الأمم المتحدة إلى مجموعة متكاملة من الخطط للتصدي للكوارث أو حالات توقف العمل، لا سيما فيما يتعلق بجاني استمرارية الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٦٨ - بيد أن المجلس لاحظ أن خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، التي وضعتها الهيئة في أيار/مايو ٢٠١٤، لم يجز اختبارها إطلاقاً للتحقق من اكتمالها أو مدى نجاعتها أو تحديد الجزء الذي لا يزال بحاجة للتحسين بما يدل على التأهب الفعلي لحالات الطوارئ.

٦٩ - وبالإضافة إلى ذلك، خلص المجلس إلى أن على الهيئة أن تكفل أخذ المسائل التالية في الاعتبار فيما يتعلق بخطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، من أجل مواصلة

أعمالها على نحو ملائم وفي الوقت المناسب من دون فقدان معلومات بالغة الأهمية قد يترتب عليها خسائر في العمل أو إلى فقدان ثقة العملاء أثناء الأزمات.

(أ) تحديث الخطة ببيانات جميع أطراف الاتصال الرئيسية لمزودي الخدمات والبائعين؛

(ب) أخذ نتائج تحليل الآثار على الأعمال (الذي أُجري في حزيران/يونيه ٢٠١٤) في الاعتبار من خلال إدراج مسائل من قبيل الهدف الزمني لاستعادة القدرة على العمل، وهدف نقطة الاستعادة القدرة على عمل التطبيقات، مما يعكس أولويات وضوابط العمل الحالية.

٧٠ - وأوضحت الهيئة أنها قد وضعت مؤخراً خطة شاملة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، سيتم على أساسها وضع خطط فردية لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث بالنسبة لجميع نُظم إدارة الأعمال البالغة الأهمية التي تستضيفها النظم السحابية في القطاعين العام والخاص، بما في ذلك خطة نظام أطلس لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، المشتركة بين الوكالات والتي يجري اختبارها بانتظام في إطار شراكة نظام أطلس.

٧١ - ويرى المجلس أنه ما لم تقم الهيئة بتحديث خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث على أساس النتائج الحالية لتحليل الآثار على الأعمال، فضلاً عن اختبار جميع فرادى خطط استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، فإنها ستكون معرضة لخطر عدم استئناف أعمالها على الوجه الملائم وفي الوقت المناسب في حال وقوع كارثة.

٧٢ - ووافقت الهيئة على توصية المجلس استعراض واختبار خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث ثم تنفيذ خطة شاملة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث تستوعب نظم المعلومات بأسرها.

عدم كفاية الوثائق المتعلقة بعمليات وضوابط حيازة نُظم المعلومات وتطويرها وتنفيذها

٧٣ - تبين للمجلس أن الهيئة قد وضعت نُظم معلومات لتحسين الكفاءة والفعالية والشفافية في إنجاز عملياتها التي تُنفذ في الداخل أو في الخارج. وخلال مراجعة الحسابات، لاحظ المجلس أنه جرى تطوير ١٥ نظاماً للمعلومات داخلياً لدعم أساليب العمل. ولكن، لم تكن عمليات حيازة نظم المعلومات وتطويرها وتنفيذها مُوثقة رسمياً لكفالة إكمال تسلسل سير العمل لدورته في المشاريع الجديدة وطلبات تغيير النظام، ابتداءً من مرحلة استلام الطلب إلى حين إغلاقه.

٧٤ - وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أن الحالة الراهنة تعتمد على المعارف الفردية عوضاً عن سير العمل الرسمي الموثق مع ما يصاحبه من معايير ومبادئ توجيهية. وكل مرحلة تتطلب أنشطة مراقبة وأهدافاً يمكن لأي شخص، يشارك في عملية حيازة نظم المعلومات وتطويرها وتنفيذها، أن يستخدمها كمبادئ توجيهية. وما لم تُنفذ هذه العملية الرسمية المصحوبة بالمبادئ التوجيهية في كل مرحلة من مراحل دورة تطوير النظام، فإن عملية مراقبة الوثائق لن تساعد في كفاءة إكمال المشروع في الوقت المناسب وبالجودة وعلى النطاق المطلوبين.

٧٥ - كذلك، خلص المجلس إلى أن ١٨ مشروعاً نُفذت في عام ٢٠١٤ كانت تفتقر لدراسات الجدوى وسجلات المخاطر وخطط المشاريع ووثائق قبول المستخدمين. وعلاوة على ذلك، كانت لجميع المشاريع الثمانية عشر مواصفات نُظِّمَتْ، غير أنه لم يُحْتَفَظ بمواصفات أربعة منها بصورة منهجية. ويرى المجلس أن الافتقار إلى وثائق المشاريع ذات الصلة أو عدم توثيق المشاريع بطريقة كافية قد يجعل من الصعب على الهيئة تعقب الاتفاقات التي أبرمتها مع مزودي الخدمات الخارجيين أو رصد نطاق المشاريع التي وافقت عليها الإدارة.

٧٦ - وأوضحت الهيئة أن لديها بالفعل معايير ومبادئ توجيهية موثقة فيما يتعلق بحيازة النظم وتطويرها وتنفيذها، على النحو المبين في وثائق السياسات التي تتضمن "استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات" و "سياسة حوكمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات" و "معايير إدارة التغيير". وسوف تقوم بوضع معيار لكامل دورة تطوير النظم يكون وثيقة معيارية متكاملة تتضمن جميع العمليات والمعايير المطلوبة لتطوير وتنفيذ برامجيات ونظم جديدة.

٧٧ - ويرى المجلس أن الوثائق الحالية لا تتناول العمليات والمعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بحيازة النظم وتطويرها وتنفيذها. فهي تتناول التوجه الاستراتيجي رفيع المستوى بشأن الكيفية التي ستساهم بها خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في نجاح الهيئة، وفي تحقيق الأهداف الاستراتيجية العامة، ونموذج صنع القرارات المتعلقة بالاستثمارات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومستويات سلطة الموافقة على تلك القرارات بالنسبة لذلك النموذج.

٧٨ - ويساور المجلس القلق لأن أوجه القصور التي لاحظها فيما يتعلق بالوثائق قد تنال من جودة النظم أو تؤخر تنفيذ المشاريع.



٧٩ - وافقت الهيئة على توصية المجلس بأن: (أ) تستعرض وتُحدّث معيارها الخاص بإدارة التغيير، وتضع معايير لكامل دورة تطوير النُظم تكون وثيقة معيارية متكاملة تعكس جميع العمليات المطلوبة؛ (ب) وتستعرض عملياتها المتعلقة بمجازة النُظم وتطويرها وتنفيذها، وتعزز المعايير والمبادئ التوجيهية ذات الصلة المتعلقة بكل مرحلة من مراحل العملية؛ (ج) وتحسن إدارة المشاريع وإدارة التغيير في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال تعزيز صياغة مقترحات المشاريع أو طلبات التغيير.

### جيم - إفصاحات الإدارة

#### ١ - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

٨٠ - أبلغت الهيئة المجلس، وفقاً لأحكام البند ٢١-١ من نظامها المالي وقواعدها المالية، بشطب خسائر من المبالغ المستحقة القبض والالتزامات قدرها ٤٨٩ ٥١ دولاراً.

#### ٢ - المدفوعات على سبيل الهبة

٨١ - أبلغت الهيئة المجلس، وفقاً لأحكام البند ٢٠-٦ من نظامها المالي وقواعدها المالية، بعدم دفعها أي مبالغ على سبيل الهبة خلال عام ٢٠١٤.

#### ٣ - حالات الغش والغش المفترض

٨٢ - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (ISA 240)، يخطط المجلس لعمليات مراجعة البيانات المالية لكي يُتاح له توقع قدر معقول من الأخطاء الجوهرية والمخالفات (بما في ذلك تلك الناجمة عن الغش). بيد أنه لا ينبغي الاعتماد على مراجعة الحسابات التي نجريها لتحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية الرئيسية لمنع حالات الغش والكشف عنها تقع على عاتق الإدارة.

٨٣ - وخلال مراجعة الحسابات، يستفسر المجلسُ الإدارةَ بشأن مسؤوليتها عن الرقابة على تقييم مخاطر الغش المادية والإجراءات المطبقة لتحديد مخاطر الغش والتصدي لها، بما في ذلك أي مخاطر محددة قامت الإدارة بتحديدتها أو وجهت انتباه المجلس إليها. ويستفسر المجلس أيضاً من الإدارة ما إذا كانت لديها معرفة بشأن أي حالات غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه في وقوعها، ويشمل ذلك الاستفسارات الواردة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتشمل الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في تقريره.

٨٤ - وفي عام ٢٠١٤، لم يعثر المجلس على أي حالات غش، باستثناء حالات الغش والغش المفترض التي أُبلغت للمجلس وأُفصح عنها على الوجه المطلوب في الملاحظات على البيانات المالية.

#### دال - شكر وتقدير

٨٥ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما تلقاه فريقه من تعاون ومساعدة من المديرية التنفيذية وموظفيها.

(توقيع) موسى جمعة الأسد  
المراقب المالي والمراجع العام في جمهورية تنزانيا المتحدة  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات  
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس س. إ. مورس  
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات  
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما  
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

## المرفق الأول

## حالة تنفيذ التوصيات للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية في التقرير	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث	الحالة بعد التحقق
٢٠١٠-٢٠١١	A/68/5/Add.13، الفقرة ٩٧	(أ) تحسين إجراءات لرصد ميزانيات المشاريع وإدارتها بغية تحسين رصد الإنفاق الناقص على المشاريع؛ و (ب) معالجة أسباب التأخر في تنفيذ المشاريع لضمان إنجاز ولايتها.	نفذت الهيئة هذه التوصية.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X				
٢٠١٠-٢٠١١	A/68/5/Add.13، الفقرة ١٠١	القيام بالإفقال المالي لجميع المشاريع المغفلة من الناحية التشغيلية في غضون ١٢ شهرا من تاريخ الإفقال التشغيلي.	أبجرت الهيئة الإفقال المالي لـ ٦٢٩ مشروعا من المشاريع الموروثة من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠١١).	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة وخلص إلى أن الهيئة قد نفذت هذه التوصية.	X				
٢٠١٠-٢٠١١	A/68/5/Add.13، الفقرة ١٠٧	السعي لإتمام عملية الموافقة على خطط العمل السنوية قبل بداية دورة الأداء.	نفذت الهيئة هذه التوصية.	تحقق المجلس من الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة، وخلص إلى أن جميع المشاريع الموروثة عن الفترة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠١١ قد أقيمت من الناحية المالية.	X				
٢٠١٠-٢٠١١	A/67/5/Add.13، الفقرة ١٣٦	تعزيز عملية شغل الوظائف في المكاتب القطرية والإقليمية للحصول على ما يكفي من الموظفين.	نفذت الهيئة هذه التوصية تمشيا مع تنفيذ الهيكل الإقليمي الذي يهدف إلى شغل الوظائف في المكاتب الميدانية.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X				

الرقم المرجعية	الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
٥ -	٢٠١٠-٢٠١١	A/67/5/Add.13، الفقرة ١٤٠	إجراء عمليات تدقيق للتأكد من صحة معلومات كشف المرتبات التي تقدمها إلى البرنامج الإنمائي من أجل ضمان صحتها ودقتها واكتمالها.	نفذت الهيئة هذه التوصية التي تم الآن بموجبها تنفيذ عملية التصديق على أجور الموظفين المحليين في المكاتب الميدانية لضمان الدقة قبل وضع الصيغة النهائية لكشوف المرتبات.	تحقق المجلس ورأى أن الهيئة تجري حالياً عمليات تدقيق للتأكد من صحة معلومات كشف المرتبات التي تقدمها إلى البرنامج الإنمائي من أجل ضمان صحتها ودقتها واكتمالها.	X					
٦ -	٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ١٦	استعراض معدلات استهلاك الأصول وأعمارها الإنتاجية بانتظام تجنباً لاستهلاك عدد كبير من الأصول استهلاكاً تاماً، وهي لا تزال قيد الاستخدام.	تقوم الهيئة سنوياً باستعراض العمر الإنتاجي حسبما تقتضيه الفقرة ٦٧ من المعيار ١٧ من معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X					
٧ -	٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٢٤	إجراء استعراض في عام ٢٠١٣ لتمويل استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن.	استعرضت الهيئة في عام ٢٠١٣ تمويل استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X					
٨ -	٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٣٠	إعادة النظر في متطلبات المعيار المحاسبي الدولي ١٢ ككل فيما يتعلق بالأصناف المحتفظ بها في جميع المكاتب لكفالة الامتثال التام للمعايير المحاسبية الدولية.	استكملت الهيئة دليل السياسات المحاسبية التي وضعته لتوسيع نطاق سياستها في مجال الاعتراف بالمخزونات.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الهيئة وخلص إلى أنها امتثلت لمتطلبات المعيار المحاسبي الدولي ١٢.	X					
٩ -	٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٣٦	(أ) تحسين اتفاق مستوى الخدمات لتلبية حاجة الهيئة إلى رصد كامل خدمات الخزنة المعهود بها إلى	نفذت هيئة الأمم المتحدة للمرأة متطلبات التوصية.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن	X					

الرقم المرجعية	الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
				البرنامج الإنمائي؛ و (ب) التقييد بأحكام الاتفاق التي تتطلب منها أن تقدم إلى البرنامج الإنمائي توقعات سنوية للتدفقات النقدية، تفاديا لإمكانية تقديم أي طلبات اربحالية قد تستدعي وقف الاستثمارات بسبب نقص الأموال.							التوصية قد نفذت.
١٠ -	٢٠١٢	A/68/S/Add.13، الفقرة ٤١	وضع سجلات للمخاطر على المستويات التنفيذية وسجل موحد على المستوى الاستراتيجي. وينبغي أن تشمل السجلات فئات التهديدات التي قد تؤثر سلبا على إنجاز ولاية الهيئة وطبيعة تلك التهديدات، وأن تشمل الاستراتيجيات التي يمكن أن تخفف من حدتها.	لا تزال الهيئة بصدد اعتماد إدارة المخاطر المؤسسية رسميا. وتعكف السلطات المعنية على الموافقة على صيغة مستكملة لسياسات إدارة المخاطر المؤسسية	تحقق المجلس من	X					
١١ -	٢٠١٢	A/68/S/Add.13، الفقرة ٤٧	(أ) إسناد مسؤولية الموافقة على الخطط السنوية لفريق مختار؛ و (ب) وضع جدول زمني واضح يشمل التواريخ المستهدفة للانتهاء من إعداد المذكرة الاستراتيجية وخطط العمل السنوية والموافقة عليها قبل بداية دورة الأداء.	نفذت الهيئة هذه التوصية.	تحقق المجلس من	X					
١٢ -	٢٠١٢	A/68/S/Add.13، الفقرة ٥٣	تصميم إجراءات إضافية لتحسين اكتمال عمليات تسجيل الممتلكات والمنشآت والمعدات في نظام إدارة الأصول ودقتها، وتنفيذ تلك الإجراءات وتوثيقها.	نفذت الهيئة هذه التوصية.	تحقق المجلس من	X					

الرقم المرجعية	الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
١٣ -	٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٥٦	(أ) تحسين إجراءاتها المتعلقة بإدارة الأصول لضمان الاحتفاظ على النحو السليم بجميع السجلات الضرورية لحالات اقتناء الأصول وتقييمها وتسجيلها ومعالجتها محاسبيا والتصرف فيها؛ و (ب) تبسيط إجراءاتها المتعلقة بالإبلاغ عن الأصول، ضمانا لتزويد المقر بالمعلومات الكافية وبالآلية الملائمة لرصد الامتثال للسياسات الخاصة بالامتلاك والمنشآت والمعدات، وللمتطلبات المنصوص عليها في النظام المالي والقواعد المالية.	نفذت الهيئة هذه التوصية.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X					
١٤ -	٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٦٠	(أ) تعزيز نظام رصد المشاريع وتقييمها من أجل بلوغ مراحل الإنجاز الرئيسية المحددة في خططها الاستراتيجية؛ و (ب) كفالة اتساق جميع عقود المشاريع مع أحكام النظام المالي والقواعد المالية ومع الأدلة الإرشادية والسياسات.	نفذت الهيئة هذه التوصية.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X					
١٥ -	٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٦٧	كفالة تحقيق معدلات إنجاز المشاريع المنصوص عليها في الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١١-٢٠١٣.	نفذت الهيئة هذه التوصية. ويجري رصد المسألة على أساس سنوي.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X					
١٦ -	٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٧٠	(أ) ضمان شغل مناصب أصحاب عقود الخدمات بأفراد معينين بموجب عقود للموظفين في الوقت المناسب؛ و (ب) تقييم الوضع	نفذت الهيئة جميع أجزاء التوصية باستثناء الجزء (أ). عقد الخدمات هو طريقة	وسيعتبر المجلس أن التوصية قد نفذت بالكامل بعد تنفيذ	X					

الرقم المرجعية الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية في التقرير	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث	الحالة بعد التحقق	
			الحالي للتوظيف في جميع الرتب وتأثير ذلك على أداء البرامج، وإيجاد وسيلة لإنشاء قاعدة بيانات لمقدمي الطلبات المحتملين الذين يمكن توظيفهم لملاء الوظائف الشاغرة في الوقت المناسب؛ و (ج) استحداث عملية لتابعة الموظفين العائدين من السفر في مهام رسمية بحيث يقدمون استمارات مطالبات السفر في غضون المهلة المحددة.	تعاقدية صحيحة ستستخدم في الجزء (أ). المهام التي تستوفي شروط إدراجها في عقد الخدمات. وتقدم إلى المكاتب توجيهات كافية لضمان استخدام العقد على الوجه الصحيح. واتفق على أن يستعرض مراجعو الحسابات حالة الامتثال خلال الزيارة الميدانية، ويعيدوا النظر في حالة التنفيذ.						
١٧ - ٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٧٥	استعراض مهمة الشراء التي تضطلع بها والأشكال المقررة لتفويض السلطة. فيمكن مثلا أن تنظر الهيئة في مزايا تصنيف المشتريات إلى احتياجات استراتيجية وتشغيلية والتأكد من تجهيز المشتريات الاستراتيجية مركزيا. وينبغي أيضا أن تضمن نتائج الاستعراض ممارسة المقر قدرا كافيا من الرقابة على إعداد الميزانية، والإنفاق، والرصد، والتقييم، والتأكد من امتثال الخطط والقواعد والأنظمة، فضلا عن تقديم التقارير بشكل منتظم.	نفذت الهيئة هذه التوصية.	X	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.					
١٨ - ٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٧٦	النظر في فوائده أحكام الفقرة ٤-٤ من سياسات وإجراءات البرنامج الإنمائي المتعلقة بالبرامج والعمليات، وأن تضمن عقودها بنسدا للتعويضات المقطوعة، على النحو	نفذت الهيئة هذه التوصية.	X	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.					

الرقم المرجعية الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية في التقرير	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث	الحالة بعد التحقق	الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى والإشارة المرجعية
١٩ - ٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٨٠	تعمل الهيئة، بالتعاون مع البرنامج الإنمائي، على تحسين إجراءات الاتصال بين مكتب الموارد البشرية والمنسقين المعنيين بنظام أرغوس، ضمنا لسرعة إغلاق حسابات المستعملين الخاصة بالموظفين الذين يتركون الخدمة في الكيان. وإضافة إلى ذلك، ينبغي اتخاذ تدابير فورية لإغلاق جميع الحسابات الخاملة.	نفذت الهيئة هذه التوصية. ويجري رصد هذه المسألة أيضا على أساس سنوي.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X					
٢٠ - ٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٨٣	استحدثت آليات على مستوى الكيان لمراقبة ورصد استخدام رموز دفتر الأستاذ العام في نظام أطلس (لا سيما الرمز ٧٤٦٠٥ و٧١٦٤٠) لتجنب الاستخدام غير الدقيق أو تقييد بيانات خاطئة.	نفذت الهيئة هذه التوصية.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X					
٢١ - ٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٨٨	تقييم مستوى الإمكانيات والقدرات المطلوبة لأداء مهام المراجعة الداخلية للحسابات بفعالية في ضوء ازدياد احتياجاتها من خدمات مراجعة الحسابات والخدمات الاستشارية.	نفذت الهيئة هذه التوصية.	تحقق المجلس من تنفيذ هذه التوصية، وتبين له أنها قد نُفذت.	X					
٢٢ - ٢٠١٢	A/68/5/Add.13، الفقرة ٩٢	النظر في نتائج عمليات مراجعة حسابات مشاريعها والعمل بشكل وثيق مع الشركاء المنفذين لمعالجة مواطن الضعف التي حُددت. وينبغي أن ينصب التركيز على الشركاء المنفذين الذين يقدمون تقارير سلبية متكررة.	تنظم الهيئة دورات تدريبية للمكاتب الميدانية والشركاء. وتقوم بهذا العمل على أساس مستمر.	تحقق المجلس من تنفيذ هذه التوصية، ورأى أنها قد نُفذت.	X					



الرقم المرجعية	الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
٢٣ - ٢٠١٣	A/69/5/Add.12،	الفقرة ١٦	تعزيز أنشطتها لتعبئة الموارد عن طريق توسيع وتنوع قاعدة مواردها باتخاذ التدابير التالية: (أ) تعزيز الشراكات مع الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف وتوسيع نطاقها؛ و (ب) اكتساب الخبرات في مجال جمع الأموال على الصعيد الإقليمي؛ و (ج) بذل المساعي لدى كيانات القطاع الخاص والجماعات النسائية والأفراد، المسؤولة اجتماعيا.	تبذل الهيئة جهودا من أجل توسيع قاعدة الشراكة وتعميقها.	سيعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نفذت عند ما يتم تنفيذ كل أجزاء التوصية تنفيذا كاملا و التحقق منه.	X					
٢٤ - ٢٠١٣	A/69/5/Add.12،	الفقرة ٢١	الحرص على قيام كل مكتب من مكاتبها الميدانية (أي مكاتبها الإقليمية والمتعددة الأقطار والقطرية) بوضع وتنفيذ خطته المتعلقة باستمرارية تصريف الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في ضوء البيئة التي يعمل فيها كل مكتب، وبرصد تطور تلك الخطط.	عين مكتب الأمن التابع للهيئة حبيرا استشاريا بدأ عمله في منتصف نيسان/أبريل ٢٠١٥. ومن المتوقع أن تكون جميع المواقع الميدانية قد أتمت استعراضا أو أعدت تقريرا مستكملا لعام ٢٠١٥.	سيعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نفذت عندما يتم تنفيذ كل أجزاء التوصية تنفيذا كاملا والتحقق منه.	X					
٢٥ - ٢٠١٣	A/69/5/Add.12،	الفقرة ٢٩	(أ) الاعتراف بعناصر البيانات المالية وقيدتها بطريقة مناسبة وتسديد التزاماتها حسب الترتيب الزمني، وفقا لسياساتها المتعلقة بتسوية الديون، من أجل تعزيز مصداقيتها وزيادة ثقة الموردين فيها؛ و (ب) تحسين إجراءات استعراض دفاتر الأستاذ والجداول الداعمة لكفالة تصنيف جميع المصروفات وتقييمها في البنود المناسبة في	نفذت الهيئة هذه التوصية.	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.	X					

الرقم المرجعية	المرجعية الأولى والإشارة	الفقرة المرجعية	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
				الميزانية ؛ و (ج) تحسين التنسيق وتدفق المعلومات بين شعبة الشراكات الاستراتيجية وقسم الشؤون المالية لكفالة الاعتراف بالاتفاقات المبرمة والتعهدات في الفترات المالية الصحيحة تمشيا مع سياسة الهيئة المتعلقة بحساب الإيرادات.							
٢٦ -	٢٠١٣	A/69/5/Add.12، الفقرة ٣٦	إعادة النظر في دليلها للبرامج والعمليات لكي يلي متطلبات المعيار ١٢ من المعايير المحاسبية الدولية، وتحسين تعليماتها المتعلقة بإفعال الحسابات في نهاية السنة من أجل توسيع نطاق عملية تحديد المخزونات والاعتراف بها على نطاق الهيئة.	نفذت الهيئة هذه التوصية وحسنت معيارها المحاسبي الدولي ١٢.	X	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.					
٢٧ -	٢٠١٣	A/69/5/Add.12، الفقرة ٤٣	(أ) استعراض فهرس المشتريات الحالي للهيئة بإعادة تسمية فئات الأصول وأصنافها بما يكفل تفادي أخطاء التصنيف في نظام أطلس؛ و (ب) التقليل إلى أدنى حد ممكن من الأخطاء عن طريق تعزيز وظيفة إدارة الأصول في جميع المكاتب القطرية الـ ٥٩ بتحسين نظام الضوابط الداخلية؛ و (ج) رصد المعلومات التي يتم تحميلها في نظام أطلس؛ و (د) ومواصلة استعراض التقارير التي يعدها كل مكتب عن	نفذت الهيئة هذه التوصية.	X	تحقق المجلس من الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، واقتنع بأن التوصية قد نفذت.					

الرقم المرجعية	الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
											الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى والإشارة المرجعية
											الأصول.
٢٨ -	٢٠١٣	A/69/5/Add.12، الفقرة ٤٧	الإسراع بوضع المبادئ التوجيهية لمراجعة الحسابات للحصول على ضمانات بشأن الأموال التي تنفق على المشاريع في إطار صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لإنهاء العنف ضد المرأة، وصندوق المساواة بين الجنسين.	انتهت الهيئة من وضع الإطار المرجعي لتنفيذ نهج مراجعة الحسابات المنسق، الذي يشمل إدارة مشاريع المنح التي تدار في إطار صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لإنهاء العنف ضد المرأة وصندوق المساواة بين الجنسين. وسيستخدم هذا الإطار المرجعي الجديد اعتباراً من عام ٢٠١٤، مع مراعاة الاتفاقات المبرمة مع الجهات المستفيدة من المنح.		X	تحقق المجلس من				تجاوزتها
٢٩ -	٢٠١٣	A/69/5/Add.12، الفقرة ٥١	(أ) تحسين رصدها للسلف المقدمة للشركاء المنفذين للتحقق من أن الأموال تستخدم على النحو السليم لتحقيق النتائج والنواتج المتوقعة؛ و (ب) تحديد المشاكل وتنفيذ الإجراءات التصحيحية الضرورية بالتعاون مع الشركاء حيثما وجدت في نهاية الفترة أرصدة غير مسددة منذ فترة طويلة (٦ أشهر بالنسبة للشركاء المنفذين و ١٢ شهراً بالنسبة للمنح المقدمة من الصناديق الاستثمارية)، بما في ذلك استرداد هذه الأرصدة، عند الاقتضاء.	أشركت الهيئة إدارتها العليا في الفريق العامل لتحديد استراتيجية كفيلة بتحسين امتثال السياسات. وتقدم المكاتب الإقليمية آحر ما يستجد من معلومات عن أسباب السلف غير المسددة منذ فترة طويلة.		X	سيواصل المجلس المتابعة لمعرفة ما إذا كانت الإجراءات التي اتخذتها الهيئة ستتناول هذه التوصية.				تجاوزتها
٣٠ -	٢٠١٣	A/69/5/Add.12،	رصد المكاتب القطرية وكفالة قيامها، بما في ذلك مكتبها في	نفذت الهيئة هذه التوصية.		X	تحقق المجلس من تنفيذ هذه التوصية، وأثبت				تجاوزتها

الرقم المرجعية	الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
		الفقرة ٥٧	زبابوي وكوت ديفوار، باستخدام الأموال المتلزم بها بصورة كاملة والمشاركة مشاركة تامة في البرامج المشتركة.		أما قد نُفذت بالكامل.						
٣١ -	٢٠١٣	A/69/5/Add.12، الفقرة ٦١	وافقت الهيئة على توصية المجلس بمواصلة رصد جميع المشاريع المقللة تشغيلاً وإقفاهاً مالياً في غضون ١٢ شهراً من إقفاها تشغيلياً، على النحو المنصوص عليه في النظام المالي والقواعد المالية.	اكتمل الإقفال المالي للمشاريع المقللة تشغيلياً خلال الفترة ما بين ٢٠٠٤ و ٢٠١١ في السدقاتر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ تشغيلياً في الوقت المناسب قبل أن يعتبر هذه التوصية منقذة.	X						
٣٢ -	٢٠١٣	A/69/5/Add.12، الفقرة ٦٦	وافقت الهيئة على توصية المجلس بوضع جدول زمني لإنشاء آلية تيسر تقديم مطالبات تكاليف السفر في الموعد المقرر على النحو المطلوب في دليل البرامج والعمليات، ويفضل أن يتم ذلك عن طريق إنشاء وحدة ضمن نظام التشغيل الآلي تكفل تقديم مطالبات تكاليف السفر في الموعد المقرر، إذا ثبت أن ذلك الإجراء فعال من حيث التكلفة.	وضعت الصيغة النهائية لأداة الرصد وعُملت على المكاتب القطرية. وإضافة إلى ذلك، أُجري استعراض شهري لمطالبات F10 التي لم تُسوى.	X						
٣٣ -	٢٠١٣	A/69/5/Add.12، الفقرة ٧٢	وافقت الهيئة على توصية المجلس بتقديم الدعم الكافي للمكاتب الميدانية من أجل تعزيز قدرات الموظفين في مجال إجراءات الشراء، مما في ذلك إدارة فرادى الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين وفقاً للمبادئ التوجيهية القائمة، كما	ومن أجل موازنة إدارة فرادى اتفاقات الخبرة الاستشارية مع التطورات الأخيرة في منظومة الأمم المتحدة (مثل توحيد الأمداء)، واستجابة لتقرير وحدة التفتيش المشتركة الصادر في ٢٠ نيسان/أبريل	X						

الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية للمرة الأولى والإشارة المرجعية	الرقم المرجعية	في التقرير	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
				وافقت على رصد امثال المكاتب الميدانية.	٢٠١٥ "استخدام أفراد من غير الموظفين وطرائق التعاقد ذات الصلة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة"،						
				وأجرت الهيئة موعد تنفيذ سياسة الخدمة المدنية الدولية التي وُضعت لتمكين القسم أو الأقسام المعنية من تناول توصيات وحدة التفتيش المشتركة.							
				وبناء على توصية مجلس مراجعي الحسابات، تم تعزيز عملية إدارة اتفاقات الخدمات الخاصة وتنوّل الموارد البشرية إدارة عملية التعاقد، بما في ذلك الموافقة على طلبات الشراء بالنسبة لجميع اتفاقات الخدمات الخاصة في المقر. كما يحضر منسق لشؤون الموارد البشرية اجتماعات لجنة استعراض المشتريات لاستعراض الحالات المتصلة بعقود الخبرة الاستشارية. وساعدت هذه الخطوات على تعزيز العملية وعدم إصدار اتفاقات الخدمة الخاصة قبل استيفاء متطلبات المراقبة.							

الرقم المرجعية	الأولى والإشارة المرجعية	الفقرة المرجعية	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق	
٣٤ - ٢٠١٣	A/69/5/Add.12،	الفقرة ٨٠	وافقت الهيئة على توصية المجلس باتخاذ الإجراءات التالية: (أ) تقييم قدرات قسم المشتريات وكفالة قدرته على إدارة مهام المشتريات بفعالية على صعيد الهيئة برمتها؛ و (ب) تحسين أحكام دليل البرامج والعمليات لتشمل إجراء لاستعراض المشتريات التي تقل قيمتها عن ٣٠.٠٠٠ دولار، مما يسهل تنفيذ تدابير الرقابة وعملية الضمان؛ و (ج) كفالة استقلال أمين لجنة استعراض إدارة المشتريات فعليا عن قسم المشتريات، حتى يضطلع بالدور الرقابي بفعالية.	ساعدت الوظائف الجديدة في تعزيز قدرة قسم المشتريات على معالجة الإدارة المركزية للمشتريات التي تزيد قيمتها على ٣٠.٠٠٠ دولار. أما بالنسبة للعقود التي تتراوح قيمتها بين ٥.٠٠٠ دولار و ٣٠.٠٠٠ دولار، ترد العقود الجديدة في الشكل الإلكتروني لطلب العقود. ونقلت وظيفة أمين لجنة استعراض إدارة المشتريات ماديا وتنظيما من قسم المشتريات. فالأمين يتبع مباشرة لكبير موظفي المشتريات ورئيس اللجنة. وإضافة إلى ذلك، لا يشارك الأمين في معاملات الشراء.	X	تحقق المجلس من حالة	تنفيذ التوصية، وتبين له أنها قد نُفذت.					الحالة بعد التحقق
				٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤: (أ) تقوم الإدارة العليا حاليا باستعراض دراسة جدوى تحليل إنفاق الهيئة على المشتريات وتقتراح استراتيجية لمناظرة الموارد مع الطلبات. وسيتخذ قرار في عام ٢٠١٤ لوضع وظيفة الشراء في الهيئة في وضع استراتيجي.								

الرقم المرجعية	في التقرير الفقرة المرجعية	التوصيات	الإجراءات التي أبلغت عنها الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
			(ب) يُعهد بـ يُعهد بإدارة المشتريات منخفضة القيمة أي التي تقل قيمتها عن ٣٠ ٠٠٠ دولار للمكاتب المحلية حرصا على الكفاءة والفعالية. ومن شأن إدارة المشتريات المنخفضة القيمة مركزيا أو إنفاذ استعراض لجنة العقود لها أن تؤدي إلى اختناقات في عمليتي الاستعراض والموافقة.							
المجموع	٣٤				٢٧	٧	صفر	صفر		
النسبة المئوية	١٠٠				٧٩	٢١	صفر	صفر		

## الفصل الثالث

### المصادقة على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من مدير شعبة شؤون الإدارة والتنظيم في هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

عملا بالقاعدة المالية ١٢٠١ لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، أقر بأن جميع المعاملات الفعلية قيدت بطريقة سليمة في السجلات المحاسبية، على حد علمي ومعلوماتي واعتقادي، وأنها ترد بصورة سليمة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ المرفقة.

وأقر بما يلي:

بأن الإدارة مسؤولة عن سلامة وموضوعية المعلومات المالية الواردة في هذه البيانات المالية؛

وأن البيانات المالية أعدت طبقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ معينة مبنية على أفضل التقديرات والآراء التي توصلت إليها الإدارة؛

وأن الإجراءات المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية ذات الصلة تؤكد، بصورة معقولة، أن الأصول مصادرة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات بصورة سليمة، وأن السياسات والإجراءات تنفذ، بصفة عامة، مع الفصل السليم بين الواجبات. ويجري المراجعون الداخليون للحسابات استعراضا مستمرا لنظم المحاسبة والرقابة؛

وأن الإدارة وفرت لمن يتولى المراجعة الداخلية للحسابات إمكانية الاطلاع الحر والكامل على جميع السجلات المحاسبية والمالية؛

وتستعرض الإدارة توصيات مجلس مراجعي الحسابات والمراجعين الداخليين. وقد نقحت إجراءات الرقابة الداخلية أو يجري تنقيحها، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.



وقد وصلني كتاب مصادقة من نائب مدير البرنامج المساعد، ونائب المدير وكبير الموظفين الماليين بمكتب الشؤون الإدارية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يقدم الضمانات نفسها فيما يخص الإجراءات المحاسبية وما يتصل بها من نظم الرقابة في البرنامج الإنمائي، ويثبت أن الخدمات قد قدمت من البرنامج الإنمائي إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة طبقا لاتفاق مستوى الخدمات الساري حاليا.

(توقيع) معز دريد

المدير بالنيابة

شعبة شؤون الإدارة والتنظيم

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

## الفصل الرابع

## التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

## ألف - مقدمة

١ - تشرف المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة المعنية بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) بأن تقدم التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مشفوعاً بالبيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات. ويُقدّم هذا التقرير وفقاً للبندين ١٢-١ و ٢٦-٢ من النظام المالي والقواعد المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتغطي البيانات المالية السنوية جميع الموارد التي تتولى المديرية التنفيذية المسؤولية عنها.

٢ - وقد أُعدت هذه البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأُرسلت إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وتلقت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة لعام ٢٠١٤ على النحو المطلوب بموجب القاعدة المالية ١٢٠٢. وأصدر مجلس مراجعي الحسابات رأيه وتقريره عن البيانات المالية لعام ٢٠١٤، وكلاهما مقدم أيضاً إلى أعضاء المجلس التنفيذي.

٣ - ويشكل السعي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وإعمال حقوق المرأة وتمكين المرأة شرطاً أساسياً ودافعاً لإعمال حقوق الإنسان وإرساء التنمية وإحلال السلام. ولقد أكملت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عامها الرابع من العمل بوصفها كياناً جامعاً، منذ أن أنشأتها الجمعية العامة بموجب القرار ٢٨٩/٦٤. وتوفر الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة وضع المرأة التوجيه لمهام وضع المعايير التي تضطلع بها الهيئة؛ وتوفر الجمعية والمجلس التنفيذي التوجيه لأنشطتها التنفيذية؛ وتحدد القرارات والمقررات الحكومية الدولية جدول أعمال الهيئة وجدول أعمال منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمرأة والسلام والأمن.

## باء - تعبئة الموارد وحالة التمويل

٤ - ظلت الهيئة تعاني من نقص التمويل منذ إنشائها في عام ٢٠١١، وتشكل تعبئة الموارد أولوية تنظيمية بالنسبة للمؤسسة. وقد وردت توقعات تعبئة الموارد في الخطة الاستراتيجية المستكملة للهيئة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ وحددت في الميزانية المؤسسية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ بمبلغ مقداره ٦٩٠ مليون دولار. فبالنسبة لعام ٢٠١٤، حددت

- توقعات تعبئة الموارد بمبلغ ٣١٠ ملايين دولار، ١٦٠ مليون دولار للموارد العادية (غير المخصصة/الأساسية) و ١٥٠ مليون دولار للموارد الأخرى (المخصصة/غير الأساسية).
- ٥ - وتمول هيئة الأمم المتحدة للمرأة أساساً من التبرعات (٩٧,٧ في المائة في عام ٢٠١٤)، وهي تتألف من الموارد العادية وموارد أخرى لتمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها. وترد الاشتراكات المقررة (٢,٣ في المائة في عام ٢٠١٤) من الأمانة العامة للأمم المتحدة للمساهمة في مهام وضع المعايير التي تقوم بها الهيئة.
- ٦ - وشملت التبرعات في عام ٢٠١٤ مبلغ ١٦٣,٧ مليون دولار من الموارد العادية (٢٠١٣: ١٥٦,٩ مليون دولار) و ١٥٩,٢ مليون دولار من الموارد الأخرى (٢٠١٣: ١١٨,٥ مليون دولار). وكان عام ٢٠١٤ هو أول سنة تحقق فيها الهيئة توقعاتها المالية المحددة في الميزانية منذ إنشائها.
- ٧ - وركزت الهيئة جهودها في عام ٢٠١٤ على توسيع وعميق قاعدة شراكاتها. وزاد عدد الدول الأعضاء المساهمة في الهيئة في عام ٢٠١٤ ليصل إلى ١٤٣ دولة (زيادة قدرها ٧,٧ في المائة)؛ وأصبحت ٢٦ دولة عضواً من الجهات المانحة للمرة الأولى وقدمت ٤٤ دولة تبرعات متعددة السنوات. وتبرعت ست دول أعضاء بأكثر من ١٠ ملايين دولار، منها الدانمرك، والسويد، وسويسرا، وفنلندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، وتجاوزت فنلندا والمملكة المتحدة الرقم القياسي البالغ ٢٠ مليون دولار.
- ٨ - وكانت مناسبة إعلان التبرعات المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠١٤ خلال الدورة السنوية للمجلس التنفيذي عاملاً محفزاً ناجحاً، إذ تنافست الدول الأعضاء على زيادة تبرعاتها السنوية والمتعددة السنوات للموارد الأساسية.
- ٩ - وبغية كفاءة التدفقات النقدية للهيئة، يطلب من الدول الأعضاء تسديد المبالغ التي تعهدت بها في وقت مبكر من السنة المالية كي يتسنى تنفيذ العمليات الممولة من الموارد العادية بفعالية. أما بالنسبة للأنشطة البرنامجية الممولة من الموارد الأخرى، فتسديد الدول الأعضاء للمبالغ في حينها سيكفل البدء والمضي في تنفيذ المشاريع على النحو المخطط له.
- ١٠ - ويتواصل تكثيف أنشطة تعبئة الموارد وجمع الأموال، بالاسترشاد باستراتيجية لإنشاء الشراكات الاستراتيجية وتعبئة الموارد يجري من خلالها ما يلي: (أ) استهداف المانحين التقليديين وغير التقليديين، بما في ذلك القطاع الخاص والمؤسسات الخاصة؛ و (ب) بناء الشراكات والحصول على أموال المانحين على مستوى البلد المستفيد من البرامج؛ و (ج) توسيع قاعدة المانحين وعميقها، بما يشمل التشجيع على إعلان تبرعات بمبالغ مؤلفة

من رقمين (أكثر من ١٠ ملايين دولار) للموارد الأساسية لسنوات متعددة من أجل تعزيز الاستدامة وإمكانية التكهن بالتمويل المقدم للموارد العادية؛ و (د) استخدام منابر مختلفة للاتصال بهدف توسيع نطاق جهود التوعية الموجهة إلى الجمهور.

١١ - وتناشد هيئة الأمم المتحدة للمرأة جميع الجهات المعنية المساهمة بمستوى أكبر في الموارد بما يتناسب مع الإرادة السياسية القوية لدعم الهيئة، وبالتالي تمكينها من الاضطلاع بولايتها على نحو أفضل.

جيم - الإنجازات الرئيسية وبناء المؤسسة والتقدم المحرز بشأن الفعالية والكفاءة التنظيمية في عام ٢٠١٤

١ - تنفيذ الأولويات الاستراتيجية

١٢ - كان عام ٢٠١٤ هو السنة الأولى من تنفيذ الخطة الاستراتيجية المستكملة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ في إطار ست أولويات برنامجية هي: (أ) قيادة النساء لعملية صنع القرار على جميع المستويات ومشاركتهم فيها؛ و (ب) تمكين النساء اقتصاديا واستفادتهن من التنمية، ولا سيما أكثرهن معاناة من الفقر والاستبعاد؛ و (ج) تمكين النساء والفتيات من العيش دون التعرض للعنف؛ و (د) إعطاء دور للقيادة والمشاركة النسائيتين في تحديد معالم العمل من أجل السلام والأمن والعمل الإنساني؛ و (هـ) جعل المساواة عن الالتزامات والأولويات المتصلة بالمساواة بين الجنسين عنصرا واضحا تماما في الحوكمة والتخطيط الوطني؛ و (و) اتخاذ وتطبيق الحكومات وغيرها من الجهات المعنية على جميع المستويات مجموعة شاملة وعملية من القواعد والسياسات والمعايير العالمية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

١٣ - وعلى أساس هذه الأولويات، قدمت الهيئة الدعم البرنامجي في ٨٦ بلدا في عام ٢٠١٤، وأُنجزت تنفيذ البرامج في ٨٢ في المائة من الأنشطة المدرجة في الميزانية، مما يعكس استمرار زيادة الأداء التشغيلي ونضج المبادرات البرنامجية مقارنة بدورة الخطة الاستراتيجية السابقة.

١٤ - وأحرزت الهيئة تقدما على مستوى جميع مؤشرات النواتج تقريبا في الخطة الاستراتيجية. وستعرض الأهداف المتحققة والمؤشرات في عام ٢٠١٦، كجزء من استعراض منتصف المدة للخطة الاستراتيجية.

١٥ - وشكل عام ٢٠١٤ أيضا بداية أنشطة إحياء الذكرى السنوية العشرين لاعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين، بهدف حفز العمل من أجل تنفيذ منهاج العمل على نحو تام وفعال وعاجل. ونظمت مناسبات مواضيعية عالمية مع الوكالات الشريكة واستُهلكت حملات للتعبيئة الاجتماعية في وسائط التواصل الاجتماعي. وبالإضافة إلى ذلك، عملت المكاتب الميدانية عن كثب مع الشركاء الوطنيين من أجل ضمان تقديم التقارير الوطنية المتعلقة بتنفيذ منهاج العمل. ونتيجة للجهود التي بذلتها الهيئة، قُدم عدد قياسي من التقارير من الدول الأعضاء لأغراض الاستعراض، وهو ١٦٧ تقريرا.

١٦ - وفي آذار/مارس ٢٠١٤، أنجزت لجنة وضع المرأة التقييم الحكومي الدولي الشامل الوحيد لحالة النساء والفتيات فيما يتعلق بكل هدف من الأهداف الإنمائية للألفية. وكانت الجهود التي بذلتها الهيئة مفيدة في ضمان التوصل إلى اتفاق بشأن كل من التقييم والإجراءات الاستراتيجية الواجب اتخاذها لسد الثغرات.

١٧ - واضطلع بجهود كبرى في زيادة إشراك الرجال والفتيان في تحقيق المساواة بين الجنسين ببدء حملة "الرجل نصير للمرأة" في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، التي وصلت إلى أكثر من ١,٢ بليون شخص في وسائط التواصل الاجتماعي. وبمشاركة سفيرة النوايا الحسنة إيما واتسون، أُطلقت الحملة لتكون بمثابة حركة تضامن عالمية للنهوض بالمساواة بين الجنسين تركز على مشاركة الذكور ومسؤوليتهم. ومنذ ذلك الحين، التزم أكثر من ٢٨٠.٠٠٠ رجل باتخاذ إجراءات لدعم المساواة بين الجنسين وأصبح عدة من رؤساء الدول وكبيري الموظفين التنفيذيين والمشاهير وقادة الجامعات من دعاة حملة "الرجل نصير للمرأة".

## ٢ - الفعالية والكفاءة التنظيمية

١٨ - في عام ٢٠١٤، شرعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تنفيذ استراتيجية تتألف من ١٠ خطوات لتعزيز الإدارة القائمة على النتائج. وتحدد الاستراتيجية العناصر الحاسمة في ما يتعلق بتعزيز قدرات الموظفين، وبناء ثقافة لفعالية إدارة البرامج، مع التركيز على استخدام معايير الإدارة القائمة على النتائج وما يستتبع ذلك من مواءمة للنظم والمهام والحوافز التي تستند إليها تلك المعايير. وخلال عام ٢٠١٤، اعتمدت المعايير وشرعت الهيئة في استخدامها لتقييم نوعية الخطط والتقارير.

١٩ - وانتهت الهيئة أيضا من نشر الهيكل الإقليمي بإنشاء المكتب الإقليمي لأوروبا وآسيا الوسطى الذي يوجد في إسطنبول بتركيا. ويتيح الهيكل الإقليمي تبسيط طرق أداء العمل

المتصلة بالعمليات وتنفيذ البرامج والإدارة، فضلا عن زيادة تفويض السلطة ومسؤوليات الرقابة إلى المكاتب الإقليمية.

٢٠ - وخضعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتقييم أجرته شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف، وهي شبكة تضم ١٩ بلدا من البلدان المانحة. وأبرز التقييم الولاية القوية المنوطة بالهيئة، واستمرار أهميتها ونجاحها حتى الآن في بناء المنظمة. ودرس التقييم الفعالية التنظيمية والنتائج الإنمائية، مع التركيز على الإدارة الاستراتيجية، والإدارة التنفيذية، وإدارة العلاقات وإدارة المعارف، فضلا عن أهمية التقدم المحرز نحو تحقيق النتائج والأدلة عليه. وعموما، حصلت الهيئة على تقييم إيجابي كان تقدير معظم المؤشرات فيه جيدا أو كافيا.

٢١ - وخضعت الهيئة أيضا لتقييم لركائز المؤسسة أجرته الجماعة الأوروبية بهدف تحديد ما إذا كان لدى الهيئة نظم وإجراءات تقدم ضمانات للجهات المانحة، ولا سيما في ما يتعلق بامتثال إدارة الأموال للمعايير الدولية. وحققت الهيئة النجاح في ما يتعلق بالركائز الست التي جرى تقييمها وهي: (أ) نظام الرقابة الداخلية؛ و (ب) نظام المحاسبة؛ و (ج) المراجعة الخارجية المستقلة؛ و (د) المنح؛ و (هـ) المشتريات؛ و (و) التفويض الفرعي.

### ٣ - الشفافية والمساءلة

٢٢ - في عام ٢٠١٤، قدم مكتب التقييم المستقل ثلاثة تقييمات مؤسسية إلى المجلس التنفيذي في ما يتعلق بما يلي: (أ) السلام والأمن؛ و (ب) التقييم المشترك بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان وصندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية للبرامج الجنسانية المشتركة؛ و (ج) التحليل التجميعي لـ ٢٧ تقييما أشرفت على إدارتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام ٢٠١٣. وقد بينت التقارير الثلاثة جميعها إحراز تقدم، وأبرزت مجالات تحتاج إلى التحسين وقدمت توصيات تعمل الهيئة حاليا بنشاط على اتخاذ إجراءات بشأنها.

٢٣ - وبالإضافة إلى ذلك، قدم معلومات إضافية عن تقييم وظيفة التقييم في الهيئة كل من النظام العالمي الداخلي لمراقبة تقارير التقييم الذي يتتبع مؤشرات الأداء الرئيسية في وظيفة التقييم؛ واستعراض النظراء المهني الذي أجراه فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم لوظيفة التقييم في هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ والتحليل الذي قامت به وحدة التفتيش المشتركة لوظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة. وأحاطت اللجنة الاستشارية المعنية بالتقييم الشامل علما بالنتائج المتسقة التي توصل إليها التقييمات كلها ووافقت عليها، ومفاد هذه التقييمات أن

الهيئة لديها مكتب مُتمكّن للتقييم المركزي يؤدي مهامه جيدا في ما يتعلق بمعايير التقييم المتمثلة في الاستقلالية والموثوقية والفائدة.

٢٤ - وقدمت اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات التابعة للهيئة تقريرا إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ٢٠١٤ وقدمت تعليقات مستقلة إلى الدول الأعضاء. وتعد اللجنة اجتماعات منتظمة مع كبار المسؤولين الإداريين، وتسهم في تعزيز ثقافة الحوكمة الرشيدة. ويساعد أعضاؤها المديرية التنفيذية في واجباتها الرقابية.

٢٥ - وفي عام ٢٠١٤، نشرت الهيئة ثمانية تقارير للمراجعة الداخلية على موقعها العام على الإنترنت أصدرها مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات. ونشر تقارير المراجعة الداخلية يعزز شفافية أنشطة الهيئة أمام الجهات المانحة والدول الأعضاء.

#### ٤ - توصيات المراجعة الخارجية

٢٦ - في ما يتعلق بالسنة المالية ٢٠١٣، نفذت ٧ من التوصيات الـ ١٢ الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات و ٥ توصيات هي قيد التنفيذ. وإدارة الهيئة ملتزمة باتخاذ إجراءات لمعالجة تنفيذ توصيات المراجعة الخارجية الصادرة عن المجلس.

#### دال - الأداء المالي

٢٧ - بما أن مجموع إيرادات الهيئة بلغ ٣٣٢,٩ مليون دولار، ومجموع مصروفاتها بلغ ٢٧٠,٥ مليون دولار، فإنها سجلت فائضا قدره ٦٢,٤ مليون دولار للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مقارنة بفائض قدره ٢٤,٤ مليون دولار في ما يتعلق بعام ٢٠١٣. ويعزى هذا التحسن في نتائج السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى زيادة كبيرة في حجم التبرعات الواردة من الجهات المانحة وقدرها ٤٧,٤ مليون دولار، أو ١٧,٢ في المائة، مقارنة بعام ٢٠١٣.

#### الأداء المالي حسب مصدر التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	البنود المحذوفة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
٢٨٨ ٥٠٥	٣٣٢ ٨٨٨	(١٠ ٢٩٨)	٧ ٦٥٢	١٧٠ ٩٩٣	١٦٤ ٥٤١	مجموع الإيرادات
٢٦٤ ١٠٥	٢٧٠ ٥٣٨	(١٠ ٢٩٨)	٧ ٣١٠	١٣٠ ٩٤٦	١٤٢ ٥٨٠	مجموع المصروفات
٢٤ ٤٠٠	٦٢ ٣٥٠	-	٣٤٢	٤٠ ٠٤٧	٢١ ٩٦١	الفائض/(العجز) للسنة

٢٨ - تألفت الزيادة في التبرعات المقدمة من الجهات المانحة في عام ٢٠١٤ وبالقيمة ٤٧,٤ مليون دولار من موارد عادية قدرها ٦,٧ ملايين دولار وموارد أخرى قدرها ٤٠,٧ مليون دولار.

### تحليل الإيرادات


(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	البنود المحذوفة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
٢٨٣٤٢٧	٣٣٠٤٧٦	-	٧٦٥٢	١٥٩١٦٠	١٦٣٦٦٤	التبرعات
١٨٨١	١٥٩٢	-	-	٩٠٦	٦٨٦	إيرادات الاستثمار
٣١٩٧	٨١٥	(١٠٢٩٨)	-	١٠٩٥٢	١٦١	الإيرادات الأخرى
-	٥	-	-	(٢٥)	٣٠	إيرادات المعاملات التبادلية
٢٨٨٥٠٥	٣٣٢٨٨٨	(١٠٢٩٨)	٧٦٥٢	١٧٠٩٩٣	١٦٤٥٤١	المجموع

٢٩ - يشمل مجموع الإيرادات لعام ٢٠١٤ الإيرادات الواردة والمستحقة القبض، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتسجل الهيئة الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية عندما تتلقى تأكيداً خطياً من الجهة المانحة. وتسجل الإيرادات في البيانات المالية في الفترة التي تتعلق بها. ومبدأ المطابقة بين الإيرادات والمصروفات لا ينطبق على المعاملات غير التبادلية.

### الشكل الرابع - أولاً

إيرادات عام ٢٠١٤





٣٠ - من مجموع الإيرادات البالغ ٣٣٢,٩ مليون دولار (٢٨٨,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، شكلت التبرعات ٣٣٠,٥ مليون دولار (٢٨٣,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٣) وشملت ما يلي:

(أ) تبرعات مقدمة للموارد العادية قدرها ١٦٣,٧ مليون دولار أو ٤٩,٥ في المائة من جميع التبرعات (١٥٦,٩ مليون دولار أو ٥٤,٤ في المائة في عام ٢٠١٣)، وهي تبرعات غير مخصصة وتمول الاحتياجات التشغيلية للهيئة والمشاريع والبرامج التي تنفذها؛

(ب) تبرعات مقدمة للموارد الأخرى قدرها ١٥٩,٢ مليون دولار أو ٤٨,٢ في المائة (١١٨,٥ مليون دولار أو ٤١,١ في المائة في عام ٢٠١٣)، وهي مخصصة لبرامج ومشاريع محددة تنفذها الهيئة؛

(ج) موارد مقررة من الميزانية العادية للأمم المتحدة قدرها ٧,٧ ملايين دولار أو ٢,٣ في المائة (٨ ملايين دولار أو ٢,٨ في المائة في عام ٢٠١٣)، وهي تمويل أنشطة وضع المعايير والأنشطة الحكومية الدولية للهيئة (انظر الشكل الرابع - أولاً).

#### تحليل النفقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)


٢٠١٣	٢٠١٤	البند المحذوفة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
٨٩٥٦٢	١٠٠٠٦٢	-	٦٧٤٦	٢٠١٤٣	٧٣١٧٣	استحقاقات الموظفين
٦٣٨٧٤	٦٠٦٤٦	-	١٠٧	٤٢٢٠٦	١٨٣٣٣	الخدمات التعاقدية
٢٢٢١٢	١٢٥٨٩	-	-	١١٦٨٧	٩٠٢	المنح والتحويلات الأخرى
٥٣٠٨	٦٠٠١	-	٩	٣٣٠٨	٢٦٨٤	اللوازم والصيانة
٧٠٩٧٦	٧٦٩٧٠	(١٠٢٩٨)	٤٤٥	٤٧٤٧٩	٣٩٣٤٤	تكاليف التشغيل
٢٠١٣	٢٣٧١	-	٢	٧٧١	١٥٩٨	الاهتلاك
١١٠	١١١	-	-	٥٦	٥٥	تكاليف التمويل
١٠٠٥٠	١١٧٨٨	-	١	٥٢٩٦	٦٤٩١	المصروفات الأخرى
٢٦٤١٠٥	٢٧٠٥٣٨	(١٠٢٩٨)	٧٣١٠	١٣٠٩٤٦	١٤٢٥٨٠	المجموع

٣١ - وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، يمثل مجموع المصروفات لعام ٢٠١٤، البالغ ٢٧٠,٥ مليون دولار (٢٦٤,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣) المصروفات المتكبدة، سواء التي سددت بالفعل أو المستحقة الدفع. ومن مجموع المصروفات، بلغت الموارد العادية

ما قيمته ١٤٢,٦ مليون دولار، أو ما نسبته ٥٢,٧ في المائة (١٣٨,٩ مليون دولار، أو ما نسبته ٥٢,٦ في المائة، في عام ٢٠١٣)، وبلغت المصروفات من الموارد الأخرى (بعد خصم قيمة البند المحذوف) ١٢٠,٦ مليون دولار، أو ما نسبته ٤٤,٦ في المائة (١١٧,٠ مليون دولار، أو ما نسبته ٤٤,٣ في المائة، في عام ٢٠١٣)، وبلغت المصروفات المقررة ٧,٣ مليون دولار، أو ما نسبته ٢,٧ في المائة (٨,٢ مليون دولار، أو ما نسبته ٣,١ في المائة، في عام ٢٠١٣). وتشمل المصروفات من الموارد الأخرى في السنة مصروفات تنفيذ البرامج والمشاريع خلال السنة من الميزانيات غير المنفقة لعام ٢٠١٣، وميزانيات السنة الجارية (انظر الشكل الرابع - ثانياً).

الشكل الرابع - ثانياً

مصروفات عام ٢٠١٤



الوضع المالي بحسب مصدر التمويل  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
٣٧٧٩٢٨	٤٢٧٣٤٢	٤٧٧٩	٢٧٣٩٣٧	١٤٨٦٢٦	مجموع الأصول
٧٩٦٠٣	٨١٦٩٥	٤٨٤٥	١٨٥٠٠	٥٨٣٥٠	مجموع الخصوم
٢٩٨٣٢٥	٣٤٥٦٤٧	(٦٦)	٢٥٥٤٣٧	٩٠٢٧٦	مجموع صافي الأصول/ حقوق الملكية

٣٢ - يشمل مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية، مفصلاً بحسب القطاع (انظر الملاحظة ٥ على البيانات المالية)، ما يلي:

(أ) الموارد العادية، وهي الأرصدة النقدية اللازمة لتمويل العمليات في الأشهر القليلة الأولى من السنة المالية الجديدة، ريثما تتلقى هيئة الأمم المتحدة للمرأة تبرعات جديدة من الحكومات المانحة؛

(ب) الموارد الأخرى، وهي الميزانيات غير المنفقة للمشاريع والبرامج المخصصة، التي ستُتقيد كمصروفات في الفترات المقبلة وفقاً للاتفاقات المبرمة مع المانحين؛

(ج) تشمل البنود الأخرى المتعلقة بالمركز المالي بحسب القطاع، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ما يلي:

'١' أصول متداولة بقيمة ٢٣٩,٣ مليون دولار تتجاوز الخصوم الجارية البالغة قيمتها ١٩,١ مليون دولار بمقدار ٢٢٠,٢ مليون دولار، مما يشير إلى أن السيولة لدى الهيئة قوية جداً (نسبة الأصول المتداولة هي ١:١٢,٥؛ و ٨,٩:١ في عام ٢٠١٣)، وموارد عادية تبلغ قيمتها ٦٨,٢ مليون دولار، وموارد أخرى بقيمة ١٦٦,٨ مليون دولار؛

'٢' استثمارات وأرصدة نقدية ومكافآت للنقدية يصل مجموعها إلى ٣٦٨,٢ مليون دولار (٣٠٩,٧ ملايين دولار في عام ٢٠١٣)، وأرصدة نقدية واستثمارات قصيرة الأجل تبلغ قيمتها ١٨٨,١ مليون دولار لأقل من ١٢ شهراً، واستثمارات طويلة الأجل تبلغ قيمتها ١٨٠,٢ مليون دولار؛

٣' حسابات مستحقة القبض أو مبالغ غير مسددة مرتبطة باتفاقات للتبرعات وبالتبرعات المعلنة تبلغ قيمتها ٨,٣ ملايين دولار (١٥,١ مليون دولار في عام ٢٠١٣)، وتشمل الموارد العادية أو التبرعات المعلنة غير المخصصة، وقدرها ٠,٣ مليون دولار، أو نسبتها ٣,٦ في المائة، وموارد أخرى قدرها ٨,٠ ملايين دولار، أو نسبتها ٩٦,٤ في المائة، مخصصة لمشاريع وبرامج محددة. ويترتب على عدم تسديد التبرعات، ولا سيما التبرعات لحساب الموارد الأخرى، تأخر تنفيذ المشاريع والبرامج؛

٤' استحقاقات للموظفين (الالتزامات التعاقدية تجاه الموظفين الحاليين والمتقاعدين). بمبلغ ٧٣,٢ مليون دولار (٥٢,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٣). وتتعلق الالتزامات الرئيسية بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة البالغ قدره ٥٣,٢ مليون دولار (٣٦,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٣) وهي ممولة بمبلغ ٣٠,٨ مليون دولار أو بنسبة ٥٧,٩ في المائة (٢٦,٤ مليون دولار أو بنسبة ٧٣ في المائة في عام ٢٠١٣). وتبلغ الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة الفعلية، ولم يتأهلوا بعدُ بشكل كامل للاستفادة منها، ٣٠,٣ مليون دولار أو نسبتها ٥٦,٩ في المائة من مجموع الالتزامات المستحقة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛

٥' احتياطات، تشمل احتياطات تشغيلية قدرها ٢٣,٨ مليون دولار واحتياطات للإيواء الميداني قدرها مليون دولار، على النحو الذي أقره المجلس التنفيذي في مقرره ٨/٢٠١٢.

## الفصل الخامس

## البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣		المرجع	
					الأصول
					الأصول المتداولة
٥٤٧٢٨	١٩٢٢٦	١٩٧٠٥٩	١٦٨٨٢٩	٦	الملاحظة الأرصدة النقدية ومكافآت النقدية
				٧	الملاحظة الاستثمارات
١٥٠٦٩	٨٣١٣			٨	الملاحظة الحسابات المستحقة القبض
٤٢٦٠٩	٣٦٩٦٤			٩	الملاحظة السلف
٣١٥٩	٥٧٣٣			١٠	الملاحظة الأصول الأخرى
١١٠	٢٠٨			١١	الملاحظة المخزونات
٣١٢٧٣٤	٢٣٩٢٧٣				مجموع الأصول المتداولة
					الأصول غير المتداولة
٥٧٨٧٣	١٨٠١٨٢			٧	الملاحظة الاستثمارات
٧٣٢١	٧٨٨٦			١٢	الملاحظة الممتلكات والمنشآت والمعدات
-	١			١٠	الملاحظة الأصول الأخرى
٦٥١٩٤	١٨٨٠٦٩				مجموع الأصول غير المتداولة
٣٧٧٩٢٨	٤٢٧٣٤٢				مجموع الأصول
					الخصوم
					الخصوم الجارية
٢٣٤٥٣	٥٨٣٠			١٣	الملاحظة الحسابات المستحقة الدفع
٨١١٢	١٠٥٢٤			١٤	الملاحظة استحقاقات الموظفين
٣٥٤٥	٢٧٠٤			١٥	الملاحظة الخصوم الأخرى
٣٥١١٠	١٩٠٥٨				مجموع الخصوم الجارية
					الخصوم غير الجارية
٤٤٤٩٣	٦٢٦٣٧			١٤	الملاحظة استحقاقات الموظفين

المرجع		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
مجموع الخصوم غير الجارية	٦٢ ٦٣٧	٤٤ ٤٩٣	
مجموع الخصوم	٨١ ٦٩٥	٧٩ ٦٠٣	
صافي الأصول	٣٤٥ ٦٤٧	٢٩٨ ٣٢٥	
صافي الأصول/حقوق الملكية			
الفائض/(العجز) المتراكم	١٦ الملاحظة	٣٢٠ ٨٤٧	٢٧٦ ٣٢٥
الاحتياطيات	١٧ الملاحظة	٢٤ ٨٠٠	٢٢ ٠٠٠
مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية		٣٤٥ ٦٤٧	٢٩٨ ٣٢٥

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

### هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع		٢٠١٣	٢٠١٤
الإيرادات			
التبرعات	١٨ الملاحظة	٣٢٢ ٨٢٣	٢٧٥ ٤٢٣
الأرصبة المقررة	١٩ الملاحظة	٧ ٦٥٢	٨ ٠٠٤
إيرادات الاستثمار	٢٠ الملاحظة	١ ٥٩٢	١ ٨٨١
الإيرادات الأخرى	٢١ الملاحظة	٨١٦	٣ ١٩٧
إيرادات المعاملات التبادلية	٢٢ الملاحظة	٥	-
مجموع الإيرادات		٣٣٢ ٨٨٨	٢٨٨ ٥٠٥
المصروفات			
استحقاقات الموظفين	٢٣ الملاحظة	١٠٠ ٠٦٢	٨٩ ٥٦٢
الخدمات التعاقدية	٢٣ الملاحظة	٦٠ ٦٤٦	٦٣ ٨٧٤
المنح والتحويلات الأخرى	٢٣ الملاحظة	١٢ ٥٨٩	٢٢ ٢١٢
اللوازم والصيانة	٢٣ الملاحظة	٦ ٠٠١	٥ ٣٠٨
تكاليف التشغيل	٢٣ الملاحظة	٧٦ ٩٧٠	٧٠ ٩٧٦
الاستهلاك	٢٣ الملاحظة	٢ ٣٧١	٢ ٠١٣
تكاليف التمويل	٢٣ الملاحظة	١١١	١١٠

٢٠١٣	٢٠١٤	المرجع
١٠٠٥٠	١١٧٨٨	الملاحظة ٢٣
٢٦٤١٠٥	٢٧٠٥٣٨	مجموع المصروفات
٢٤٤٠٠	٦٢٣٥٠	الفائض/(العجز) للسنة

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

### هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

ثالثاً - بيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	المرجع
٢٧٨٩٦٢	٢٩٨٣٢٥	صافي الأصول/حقوق الملكية في بداية السنة
		الحركة خلال السنة
٢٤٤٠٠	٦٢٣٥٠	الفائض/(العجز) في السنة الجارية
		تسويات الاحتياطي وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية
		للقطاع العام خلال العام
		الممتلكات والمنشآت والمعدات
٢٥٠	-	تسوية الفائض المتراكم للسنة السابقة
(٨٢)	-	المبالغ المدروسة للمانحين
(٥٩٩٥)	(٢٧٨٢)	الملاحظة ١٦
-	(٢٨٠٠)	الملاحظة ١٦
-	٢٨٠٠	الملاحظة ١٧
٧٩٠	(١٢٢٤٦)	الملاحظة ١٦
		(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية
٢٩٨٣٢٥	٣٤٥٦٤٧	صافي الأصول/حقوق الملكية في نهاية السنة

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة  
رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	المرجع
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٢٤٤٠٠	٦٢٣٥٠	صافي الفائض/(العجز) للسنة
		الحركات غير النقدية:
٢٠١٣	٢٣٧١	الملاحظة ٢٣ الاستهلاك
(٣٠٩٢)	٦٧٥٦	(الزيادة)/النقصان في حسابات القبض
٣٣٧	(٢٥٧٥)	(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
(١١٠)	(٩٨)	(الزيادة)/النقصان في المخزونات
٤٠٨٧	٥٦٤٥	(الزيادة)/النقصان في السُّلف
(٣٤٧٩١)	(١٧٦٢٣)	الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع
٥١٦٥	٢٠٥٥٦	الزيادة/(النقصان) في استحقاقات الموظفين
(٢٤٠٤)	(٨٤١)	الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
٥٢	٥٩	الملاحظة ٢٣ (مكاسب)/خسائر بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٥٩٩٥)	(٢٧٨٢)	الملاحظة ١٦ المبالغ المردودة للمانحين
٧٩٠	(١٢٢٤٦)	الملاحظة ١٦ (الزيادة)/النقصان في احتياطي الخسائر الاكتوارية
(١٨٨١)	(١٥٩٢)	الملاحظة ٢٠ إيرادات الاستثمار
(٨٢)	-	الملاحظة ١٦ تسوية الفائض المتراكم للسنوات السابقة
(١١٥١١)	٥٩٩٨٠	صافي النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية
(٣٢٥١)	(٣٠٨٤)	مشتريات الممتلكات والمنشآت والمعدات
٢٥٠	-	الملاحظة ١٦ الزيادة في احتياطي الممتلكات والمنشآت والمعدات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
٣٢	٨٩	عائدات بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٨٨١	١٥٩٢	الملاحظة ٢٠ إيرادات الاستثمار
(٣٦٧٨٠)	(٩٤٠٧٩)	(الزيادة)/النقصان في الاستثمارات



٢٠١٣	٢٠١٤	المرجع
(٣٧٨٦٨)	(٩٥٤٨٢)	صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية
(٤٩٣٧٩)	(٣٥٥٠٢)	صافي (النقصان)/الزيادة في رصيد النقدية ومكافئات النقدية
١٠٤١٠٧	٥٤٧٢٨	الأرصدة النقدية ومكافئات النقدية في بداية السنة
٥٤٧٢٨	١٩٢٢٦	الأرصدة النقدية ومكافئات النقدية في نهاية السنة الملاحظة ٦

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

### هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية	المبالغ الفعلية القابلة للمقارنة (أعيدَ بيانها)	الفرق بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية خلال فترة الميزانية
٧٦٦٤	٧٦٥٢	٦٨٤٠	٨١٢
الأنشطة الممولة من الميزانية العادية			
الأنشطة الإنمائية			
البرنامج	٢٥٧٦٠٠	١٨٢٤٥١	٣٠٣١٦
فعالية التنمية	٢٤٧٦٤	٢١٣٢٣	٤٣٣٠
تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة	١٣٣٤٠	١٠٤٣٥	٢٧١٩
الأنشطة الإدارية	٤٧٢٣٩	٤١٢٣٠	٧٨٤٧
إدارة التغيير	١٠٠٠	٢٧٣	٩٢٧
المجموع	٣٥١٦٠٧	٢٦٢٥٥٢	٤٦٩٥١

الملاحظات المرفقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية؛ انظر أيضاً الملاحظة ٢٥.

## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

### ملاحظات على البيانات المالية

#### الملاحظة ١

#### الكيان المبلغ

تأسست هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٢٨٩/٦٤ المؤرخ ٢ تموز/يوليه ٢٠١٠، وشرعت في ممارسة أعمالها في كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وانطلاقاً من الرؤية التي بلورها ميثاق الأمم المتحدة بشأن المساواة، فإن الهيئة تعمل من أجل ما يلي: القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات؛ وتمكين المرأة اقتصادياً؛ وتحقيق المساواة بين المرأة والرجل بوصفهما شريكين في مجالات التنمية وحقوق الإنسان والعمل الإنساني والسلام والأمن ومستفيدين من ثمارها.

والهيئة مكلفة بدعم الهيئات الحكومية الدولية، مثل لجنة وضع المرأة، في صياغة السياسات ووضع القواعد والمعايير العالمية. وتقوم الهيئة بمحشد الإرادة السياسية وتعبئة الموارد لمساعدة الدول الأعضاء في تطبيق تلك المعايير، وتقف على أهبة الاستعداد لتقديم الدعم التقني والمالي المناسب للبلدان التي تطلبه، وإقامة الشراكات الناجحة مع المجتمع المدني. وعلاوة على ذلك، فقد أنيط بالهيئة أن تُخضع منظومة الأمم المتحدة للمساءلة بشأن التزامها بالمساواة بين الجنسين من خلال برنامج العمل المُنفذ على نطاق المنظومة.

ويدير الهيئة مجلسها التنفيذي الذي يتشكّل من ممثلي الدول الأعضاء. ويُقدّم المجلس التنفيذي للهيئة إرشاداً بشأن توجيهها الاستراتيجي وسياساتها من أجل ضمان قيام المدير التنفيذي ووكيل الأمين العام بتنفيذ جميع الجوانب التشغيلية لأنشطة الهيئة بفعالية.

وتتخذ الهيئة من نيويورك مقراً لها، وتعمل على توسيع نطاق حضورها على الصعيدين الإقليمي والقُطري. والقصد من تنفيذ الهيكل الإقليمي للهيئة، المكون من ستة مكاتب إقليمية، وستة مكاتب متعددة الأقطار، و ٤٧ مكتباً قُطرياً، هو كفالة أن يكون للهيئة الحضور والقدرة الميدانيان اللذان هما لإنجاز مهام ولايتها. وللهيئة حضور برنامجي في أكثر من ٣٠ بلداً من أجل العمل على تحقيق أهدافها المتمثلة في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتقدم الهيئة خدماتها إلى الجهات المانحة عبر مكاتب الاتصال التابعين لها في بروكسل وكوبنهاغن.

## الملاحظة ٢

السياسات المحاسبية الهامة

(أ) أساس الإعداد والإذن بالإصدار

الإذن بالإصدار

وفقاً للبند ١٢-١ من النظام المالي للهيئة، يكون المدير التنفيذي مسؤولاً عن تقديم البيانات المالية للهيئة. ويشهد مدير شعبة شؤون الإدارة والتنظيم، في حدود علمه ومعلوماته واعتقاده، أن جميع المعاملات المادية مقيدة على النحو السليم في السجلات المحاسبية، وأنها معروضة بصورة سليمة في هذه البيانات المالية والجداول الداعمة. وقد أذنت المديرية التنفيذية بإصدار هذه البيانات المالية في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

بيان الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

أعدت البيانات المالية للهيئة على أساس الاستحقاق وعلى أساس افتراض استمرارية المنشأة، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبالنسبة إلى المسائل التي لم تتطرق إليها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فيطبق المعيار الذي ينطبق عليها من المعايير الدولية للإبلاغ المالي.

أساس الاعتراف بالإيرادات والمصروفات

في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق، يتم الاعتراف بالإيرادات والمصروفات (باستثناء تلك المرتبطة بمعاملات غير تبادلية) في البيانات المالية في الفترة التي تتعلق بها.

الإيرادات

يتحقق الاعتراف بالتبرعات كإيرادات عندما يرد من الجهة المانحة خلال السنة المالية تأكيد خطي على أساس القيمة العادلة للمنفعة المتلقاة، ما لم يوجد أي شرط يؤجل هذا الاعتراف. وتوزع الإيرادات المتأتية من الاتفاقات المتعددة السنوات على السنوات التقويمية على مدار مدة الاتفاق، ويُعترف بها متى استوفت شروط الاعتراف. ويُعترف في نهاية العام بما يرد من أرصدة نقدية متعلقة بالسنوات المالية المقبلة كإيرادات مؤجلة.

وتُصدر الأنصبة المقررة باعتبارها مخصصات سنوية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، حيث تُحدّد وتُعتمد لفترة الميزانية المؤلفة من سنتين. وبعد ذلك توزع مبالغ هذه الأنصبة على السنتين ويكون الاعتراف بها بشكل شهري.

وباستثناء الخدمات، فيجري الاعتراف ضمن المصروفات والتبرعات، وفقاً للقيمة العادلة، بالتبرعات العينية التي تدعم العمليات والأنشطة المعتمدة دعماً مباشراً، وتؤثر في الميزانية، ويمكن قياسها بشكل موثوق. وتشتمل تلك التبرعات على الانتفاع بالأملاك والمرافق ووسائل النقل.

ولا يُعترف بالتبرعات العينية المقدمة في صورة خدمات، وإنما يُفصح عما ينجم عنها من وفورات مقدّرة في التكاليف.

وتقدر قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات المتبرع بها بالقيمة السوقية العادلة، ويُعترف بها ضمن الأصول الثابتة والتبرعات. وفي حال التبرع بحق الانتفاع بأصل ما، فيقيم هذا التبرع بالقيمة السوقية العادلة لهذا الحق. وتُقيّد كإيراد متأتّ من التبرعات أي زيادة في القيمة السوقية العادلة لحق الانتفاع عن المبالغ الفعلية المدفوعة، ويُقيّد معها مصروف مقابل. وعند تلقي أصول منقولة في صورة تبرعات عينية والإفصاح في الاتفاق عن شروط تُلزم بإعادة الأصول في حالة الإخلال بها، يتم الاعتراف الأول بالالتزام ضمن الخصوم. وعندما تُستوفي هذه الشروط، يتم الاعتراف بالإيرادات. وعندما يُفصح في الاتفاقات عن قيود لا تقضي بإعادة الأصول، فإن الاعتراف بالإيرادات يتحقق بمجرد تلقي تأكيد التبرعات.

ويتحقق الاعتراف بالإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية عندما يكون من المحتمل أن تتدفق فوائد اقتصادية مستقبلية أو خدمات محتمل تقديمها في المستقبل إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وتكون هذه الفوائد قابلة للقياس بطريقة يمكن الوثوق بها. وينبغي تحديد قيمة الإيرادات بالقيمة العادلة للعرض الذي تقاضته أو ستتقاضاه لقاء ذلك. وعندما يكون العرض ذلك نقداً أو في شكل مبلغ نقدي، فإن تحديد القيمة يكون بمقدار هذا المبلغ.

### المصروفات

يتحقق الاعتراف بالمصروفات عند تسليم السلع وتقديم الخدمات. ويتحقق الاعتراف بمصروفات المشاريع بمجرد أن تستلم الهيئة تقارير مالية من شركائها تُثبت إنجاز أنشطة المشاريع.

ووفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن مبدأ المطابقة بين الإيرادات والمصروفات لا ينطبق على المعاملات غير التبادلية. وينصب تركيز المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على المركز المالي، وهو ما يتجلى في الاعتراف بالأصول عندما يكون هناك قدر كاف من السيطرة عليها، وبالخصوم عندما تُستوفي معايير الاعتراف بالخصوم. ونتيجة لذلك، تسفر زيادة الإيرادات عن المصروفات عن وجود فائض (أو تؤدي زيادة المصروفات

عن الإيرادات إلى عجز) ويُرحل هذا أو ذاك إلى الفائض أو العجز المتراكمين. ويمثل الفائض المتراكم القسم الذي لم ينفق من المساهمات التي ستستخدمها الهيئة في المستقبل في تلبية احتياجاتها التشغيلية.

#### (ب) المعاملات بالعملة الأجنبية

دولار الولايات المتحدة هو العملة الوظيفية والمعتمدة في الإبلاغ في تقارير هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وعندما تُجرى المعاملات بعملة غير دولار الولايات المتحدة، تُحوّل المبالغ إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف السائد المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ إجراء المعاملة. وتُحوّل الأصول والخصوم النقدية المقومة بعملة غير دولار الولايات المتحدة إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف السائد المعمول به في الأمم المتحدة الساري في تاريخ الإبلاغ. أما الأصول والخصوم غير النقدية المقومة بعملة غير دولار الولايات المتحدة والمقيسة بتكلفتها الأصلية فتُحوّل بسعر الصرف الساري في تاريخ إجراء المعاملة. وتقيّد المكاسب والخسائر المترتبة على تغيير أسعار الصرف، المتحققة وغير المتحققة على السواء التي تنتج عن هذه المعاملات، في بيان الأداء المالي.

#### (ج) الأدوات المالية

يتحقق الاعتراف بالأدوات المالية عندما تصبح هيئة الأمم المتحدة للمرأة طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة إلى أن ينتهي أجل الحق في تلقي تدفقات نقدية من تلك الأصول أو تنقل حيازتها، وتكون الهيئة قد نقلت فعلياً جميع المخاطر والمزايا المتصلة بالملكية.

#### تصنيف الأصول المالية

تُصنّف هيئة الأمم المتحدة للمرأة الأصول المالية ضمن الفئات التالية: أصول محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق؛ وأصول مالية متاحة للبيع؛ وقروض ومبالغ مستحقة القبض؛ وأصول مُقيّمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي. ويتوقف التصنيف على الغرض من اقتناء الأصول المالية، ويتحدد هذا التصنيف عند الاعتراف الأول، ويعاد تقييمه عند كل تاريخ إبلاغ. وتقيّم جميع الأصول المالية عند الاعتراف الأول بما بالقيمة العادلة. ويحدث الاعتراف الأول من هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالقروض والمبالغ المستحقة القبض في التاريخ الذي نشأت فيه. ويحدث الاعتراف الأول بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ تداولها، وهو التاريخ الذي أصبح فيه هيئة الأمم المتحدة للمرأة طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

وتُصنف الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ في البيانات المالية تحت بند الأصول غير المتداولة، وتُسجل الأصول المقومة بعملة أجنبية بما يعادل قيمتها بدولار الولايات المتحدة وفقا لأسعار الصرف السائدة المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، مع الإقرار بالمكاسب والخسائر في الفوائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

التصنيف حسب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	نوع الأصول المالية
أصول محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	استثمارات
أصول متاحة للبيع	لم ينشأ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
قروض ومبالغ مستحقة القبض	النقدية ومكافآت النقدية، والحسابات المستحقة القبض، والسلف والمبالغ الأخرى المستحقة القبض
أصول مُقيّمة بالقيمة العادلة من خلال الفوائض أو العجز	لم ينشأ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

#### الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

تمثل الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق أصولا مالية ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها، ولها تواريخ استحقاق ثابتة، وتعتمد الهيئة الاحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها ولديها القدرة على ذلك. ويُسجل قيدها الأول بقيمتها العادلة بالإضافة إلى تكاليف المعاملة، ثم يُعترف بها بعد ذلك بتكلفتها بعد خصم الإهلاك المحتسبة بطريقة سعر الفائدة الساري. وقد صنفت هيئة الأمم المتحدة للمرأة حافظتها الاستثمارية في فئة الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

#### الأصول المالية المتاحة للبيع

الأصول المالية المتاحة للبيع هي إما أصول مالية مدرجة في هذه الفئة أو غير مصنفة تحت أي فئة أخرى. وتُسجل هذه الأصول عند قيدها الأول بقيمتها العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملات، ويجري الإبلاغ بها لاحقا بالقيمة العادلة، مع الإقرار بأي مكاسب أو خسائر ناتجة، على نحو مباشر في صافي الأصول/حقوق الملكية. وتحتسب الفائدة على الأصول المالية المتاحة للبيع باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. وعند إلغاء الأصول المالية المتاحة للبيع، يعاد تصنيف المكسب أو العجز المتراكمين في صافي الأصول/حقوق الملكية بحيث يعترف بهما كفائض أو عجز في بيان الأداء المالي. وتستند القيم العادلة المستخدمة للقياس لاحقا إلى الأسعار السوقية الواردة من موردين ذوي سمعة حسنة. وفي ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أرصدة متبقية من الأصول المالية المصنفة في هذه الفئة.

#### القروض والمبالغ المستحقة القبض

تضم النقدية ومكافئات النقدية أي استثمارات نقدية أو قصيرة الأجل عالية السيولة، يسهل تحويلها إلى مبالغ نقدية معلومة، وتخفض فيها مخاطر التغير في القيمة، باستثناء اضمحلال القيمة بالنسبة للعملاء المقيدة الاستخدام. وتشمل الأدوات المالية المصنفة كمكافئات للنقدية الاستثمارات التي تُستحقّ خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

والقروض والمبالغ المستحقة القبض هي أصول مالية ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها، وغير مدرجة في سوق نشطة. ويُسجل قيدها الأول بقيمتها العادلة بالإضافة إلى تكاليف المعاملة، ثم يُعترف بها بعد ذلك بتكلفتها بعد خصم الإهلاك المحتسبة بطريقة سعر الفائدة الساري. ويتم الاعتراف بإيرادات الفائدة على أساس نسبة زمنية بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصول المالية المعنية.

وتدرج الحسابات المستحقة القبض بالقيمة العادلة، التي تشمل القيمة الإسمية مطروحاً منها مخصص يُرصد للمبالغ التقديرية التي يتعدّر تحصيلها. ويُنشأ المخصص حين يتوافر دليل موضوعي، مبني على استعراض المبالغ غير المسددة في تاريخ الإبلاغ، على أن الهيئة لن تتمكن من تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للأجال الأصلية للمبالغ المستحقة القبض.

وتُدرج السلف والمبالغ الأخرى المستحقة القبض بالقيمة العادلة، التي تشمل القيمة الإسمية مطروحاً منها مخصص يُرصد للمبالغ التقديرية التي يتعدّر تحصيلها. وتمثل السلف مدفوعات نقدية مصروفة مقدماً للشركاء المتعاقد معهم في سياق تنفيذ البرامج. وتقيّد هذه السلف بالقيمة العادلة كمبالغ مستحقة القبض. ويتم الاعتراف بهذا المصروف في بيان الأداء المالي عندما تتلقى الهيئة تقريراً مالياً من الشريك يثبت إنجاز الأنشطة. وتشمل السلف أيضاً المدفوعات نيابة عن وكالات الأمم المتحدة، ويُصرّف للموظفين أيضاً مدفوعات نقدية مقدّمة تُقيّد بالقيمة العادلة كمبالغ مستحقة القبض. ويُعترف بهذا المصروف لدى تصفية السلفة من خلال تقديم مطالبة أو تسديد السلفة. وتمثل المبالغ الأخرى المستحقة القبض مدفوعات مسبقة تتعلق بعقود لم يجر بعد تسليم السلع أو تقديم الخدمات المتعلقة بها.

## (د) المخزونات

تدرج المخزونات المحتفظ بها لتوزيعها دون مقابل بسعر التكلفة أو بتكلفة الاستبدال الحالية أيهما أقل. وبما أنه لن تتأتى إيرادات من توزيع المخزونات، فسيُعرّف بالمصروف لدى توزيع السلع. وتتألف المواد المنشورة المجانية، التي تُعرّف كمخزونات، من المنشورات التقنية التي تتصل مباشرة بالعمليات البرنامجية وعمليات وضع المعايير، وتخضع لسيطرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة. ولكي تُعرّف هذه المنشورات بوصفها مخزونات، يجب أن تكون صالحة للاستعمال لفترة طويلة، بأن يظل محتواها مفيداً وساري المفعول لمدة تجاوز ١٢ شهراً. أما المنشورات التي يصدرها الشركاء والمحتفظ بها لتوزيعها أو التي يستخدمها الشركاء، فإنها لا تعتبر خاضعة لسيطرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبالتالي فهي ليست مخزونات. ولا تصنف ضمن المخزونات المواد المجانية المنشورة وكتيبات الحملات التي تعدها الهيئة لأغراض الإعلان والإعلام الترويجي فقط. فهذه الأصناف لا تصلح عادة للاستخدام لفترة طويلة، وتستخدم عموماً في غضون فترة ١٢ شهراً، لأنها تُنتج من أجل مناسبة تنظم لمرة واحدة أو غرض لا يتكرر، وبالتالي ستنخفض إلى حد كبير قيمة أي مواد متبقية في نهاية السنة. وبناء على ذلك، فإن تكلفة المواد المنشورة والكتيبات المستخدمة في الحملات لأغراض الإعلان والإعلام الترويجي، يُعترف بها كمصروف لدى تكبدها.

والمخزونات المحتفظ بها بغرض البيع تُقيد بالتكلفة أو بصافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل. وصافي القيمة القابلة للتحقق هو سعر البيع المقدر في المسار العادي للعمليات، محصوماً منه تقديرات التكاليف اللازمة للإنجاز، وتقديرات التكاليف اللازمة للبيع أو المبادلة أو التوزيع. وتحدد التكلفة باستخدام طريقة الوارد أولاً يصرف أولاً، المستخدمة في تقييم المخزونات. وتتألف تكلفة المخزونات من جميع تكاليف الشراء وتكاليف التحويل وغيرها من التكاليف المتكبدة لتوصيل المخزونات إلى الموقع والحالة الحاليين. وتقاس تكلفة المخزونات المكتتاة من خلال معاملة غير تبادلية (مثل السلع المتبرع بها) بالقيمة العادلة في تاريخ الاقتناء. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أي مخزونات محتفظ بها للبيع، ولم يجر اقتناء أي مخزونات من خلال معاملة غير تبادلية.

## (هـ) الممتلكات والمنشآت والمعدات

تُقيّد الممتلكات والمنشآت والمعدات بالتكلفة الأصلية مطروحا منها الاستهلاك التراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة. والعتبة التي يجري عندها رسملة الممتلكات



والمنشآت والمعدات الخاضعة لسيطرة الهيئة هي تلك التي يبلغ عندها مجموع التكلفة ١٠٠٠ دولار على الأقل للوحدة. ويُحتسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى العمر الإنتاجي التقديري لكل أصل من الأصول باستخدام طريقة القسط الثابت، باستثناء الأراضي فهي لا تخضع للاستهلاك. وتشمل التكلفة الأصلية النفقات التي تعزى مباشرة إلى شراء الأصل. وتُدرج التكاليف اللاحقة ضمن القيمة الدفترية للأصل أو تُقيّد كأصل مستقل، حسب الاقتضاء، على ألا يحدث هذا إلا إذا كان من المحتمل أن تعود الفوائد الاقتصادية المرتبطة بهذا البند في المستقبل إلى الهيئة، وأن يمكن قياس التكلفة بشكل موثوق. ويعد تقدير العمر الإنتاجي للأصل مسألة تقديرية، تستند إلى خبرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة مع الأصول المشابهة. وتبعاً لذلك، فإن العمر الإنتاجي لأصل ما قد يكون أقصر من عمره الاقتصادي. وتُحمّل تكاليف الإصلاح والصيانة على بيان الأداء المالي خلال الفترة المالية التي يجري تكبدها فيها.

وتُعتبر الهيئة مسيطرة على أصل ما، إذا كان في إمكانها استخدام الأصل أو الاستفادة منه بشكل أو بآخر تحقيقاً لأهدافها، أو إذا كان بإمكانها منع أي أطراف أخرى من الوصول إلى الأصل أو تنظيم هذا الوصول. وتنطبق هذه الحالة عندما تتولى الهيئة تنفيذ المشروع مباشرة. أما أصول المشاريع التي لا تخضع لسيطرة الهيئة، فتُحمّل كمصروفات لدى تكبدها. ويُعرّف بالتحسينات التي يتم إدخالها على الأصول المستأجرة بوصفها أصولاً وتُقيّم بحسب التكلفة، وتُخصم قيمة استهلاكها على مدى العمر الإنتاجي المتبقي للتحسينات أو مدة عقد الإيجار، أيهما أقل. وتُجرى استعراضات لمدى اضمحلال قيمة جميع الأصول مرة سنوياً على الأقل.

وفيما يلي مُدد العمر الإنتاجي التقديري لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات

مقيسة بالسنين:

العمر الإنتاجي التقديري	الفئة
لا ينطبق	الأراضي المباني
٥٠	الدائمة
١٠	المؤقتة
٨	الأثاث والتجهيزات
٥-٣	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٦	المركبات
٥	الآلات والمعدات
٥	المعدات الأمنية

## (و) الأصول غير الملموسة

لا تحوز الهيئة حالياً أي أصول غير ملموسة. وبموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تقيّد الأصول غير الملموسة ذات العمر الافتراضي المحدد بسعر التكلفة مخصوماً منه الإهلاك المتراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة. وتجري رسمة الأصول غير الملموسة شريطة أن يمتد عمرها الإنتاجي أكثر من سنة واحدة، وأن تتجاوز تكلفتها ٥٠.٠٠٠ دولار للأصل المقتنى خارجياً، و ٥٠٠.٠٠٠ دولار للأصل المولّد داخلياً. ويحتسب الإهلاك على أساس القسط الثابت لجميع الأصول غير الملموسة ذات العمر الافتراضي المحدد وفقاً لعمرها الإنتاجي. وحيثما يكون العمر الإنتاجي للأصل غير الملموس غير محدد، فلا يجري إهلاكه، وإنما يجري استعراضه لاحتساب اضمحلال القيمة عن طريق مقارنة قيمة خدمته القابلة للاسترداد مع قيمته الدفترية.

## (ز) عقود الإيجار

تصنف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المؤجر بجزء كبير من المخاطر واحتمالات الربح الملازمة للملكية بوصفها عقود إيجار تشغيلية. وتُحمّل المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلية على بيان الأداء المالي على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار. ويُفصّل في الملاحظة ٢٧ عن قيمة مدفوعات الإيجار التي ستسدد مستقبلاً خلال مدة عقد الإيجار الحالية.

وتصنف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المستأجر بجزء كبير من المخاطر واحتمالات الربح الملازمة للملكية بوصفها عقود إيجار تمويلي. ولم تبرم الهيئة أي عقد إيجار تمويلي.

## (ح) استحقاقات الموظفين

تعترف الهيئة بالاستحقاقات التالية للموظفين:

- (أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل المستحقة الدفع كاملة في غضون ١٢ شهراً بعد نهاية الفترة المحاسبية التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة؛
- (ب) استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل، التي يحلّ موعد تسويتها بعد فترة تزيد على ١٢ شهراً بعد أداء الموظفين للخدمات ذات الصلة، وتشمل:
- '١' استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة (انظر المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة أدناه)؛

٢' واستحقاقات الموظفين الأخرى طويلة الأجل.

(ج) استحقاقات إنهاء الخدمة.

وتقاس استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل بقيمتها الإسمية استناداً إلى المستحقات المتراكمة بالمعدلات الحالية للأجور. ويمكن أن تشمل هذه الاستحقاقات، في نهاية العام، الأجر والإجازة السنوية المستحقة والالتزام المتصل بإجازة زيارة الوطن وغير ذلك من الاستحقاقات القصيرة الأجل.

وتشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خطط المعاشات التقاعدية، والرعاية الطبية بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، وأي مبالغ إجمالية أخرى مستحقة الدفع بعد انتهاء الخدمة. وتصنف نظم الاستحقاقات بعد انتهاء الخدمة باعتبارها إما خطة للاشتراكات المحددة أو خطة للاستحقاقات المحددة.

وهيئة الأمم المتحدة للمرأة هي إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولّة للاستحقاقات المحددة يشترك فيها أرباب عمل متعددون. ووفقاً لما تنص عليه المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

وتُعرض الخطة المنظمات المشاركة لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتوزيع الالتزام وأصول الخطة والتكاليف علىفرادى المنظمات المشاركة في الخطة. وهيئة الأمم المتحدة للمرأة والصندوق، مثلهما مثل المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، ليسا في وضع يمكنهما من تحديد الحصة النسبية للهيئة في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بقدر من الموثوقية كافٍ للأغراض المحاسبية. ومن ثم تعامل الهيئة هذه الخطة كخطة اشتراكات محددة وفقاً لمتطلبات المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويتم الاعتراف باشتراكات الهيئة في الخطة خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات في بيان الأداء المالي.

وتقدّم خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة دعماً لتغطية التأمين الصحي للمتقاعدين ومُعاليهم. بموجب نفس شروط خطط التأمين الصحي السارية على الموظفين العاملين، على أساس توافر اشتراطات محددة للأهلية. وخطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هي خطة استحقاقات محددة.

وتشمل فئة استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى استحقاقات الموظفين التي لا تصبح مستحقة القبض كلياً في غضون ١٢ شهراً بعد انقضاء الفترة المالية، وتشمل التعويضات الطويلة الأجل في حالة الوفاة أو الإصابة أو المرض.

وتشمل استحقاقات إنهاء الخدمة عموماً تعويضات الاتفاق على ترك العمل طوعاً، ويتوقع أن يجري تسويتها في غضون ١٢ شهراً من فترة الإبلاغ.

## (ط) الخصوم المالية

التصنيف حسب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	نوع الخصوم المالية
الخصوم المالية الأخرى	الحسابات الواجبة الدفع والمستحقات والخصوم الأخرى
أصول مُقيمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز	لم ينشأ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

## الخصوم المالية الأخرى

تقيد الخصوم المالية الأخرى أولاً بالقيمة العادلة مخصوماً منها تكاليف المعاملات وتقاس بعد ذلك بالتكلفة بعد خصم الإهلاك باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويعترف بالخصوم المالية التي تم الدخول فيها لمدة تقل عن ١٢ شهراً بقيمتها الاسمية.

ويُسجل القيد الأول للحسابات المستحقة الدفع والمستحقات الناشئة عن شراء سلع وخدمات بالقيمة العادلة، ثم تقاس بعد ذلك بالتكلفة مخصوماً منها الإهلاك وذلك عندما يجري تسليم السلع أو تقديم الخدمات وقبولها من جانب الهيئة. وتدرج الخصوم بالقيمة المدونة في الفواتير مطروحة منها أي تخفيض في السعر عند الدفع، وذلك في تاريخ الإبلاغ. وتُحسب الخصوم بطريقة تقديرية في حالة عدم توافر فواتير في تاريخ الإبلاغ.

وتشمل الخصوم الأخرى الإيرادات المؤجلة التي تشمل الأموال التي وردت مقدماً للسنوات المقبلة في إطار اتفاقات المانحين المتعددة السنوات، والمقسمة حسب السنة التقويمية على مدى الفترة التي يغطيها الاتفاق، ويجري الاعتراف بها عند استيفاء الشروط

الواجبة. أما الحسابات المستحقة الدفع الأخرى فتمثل خدمات تُسترد تكاليفها أدها الأمم المتحدة ووكالاتها.

الخصوم المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الفوائد والعجز

الخصوم المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الفوائد والعجز هي خصوم تُحدد في الإقرار الأولي أو يحتفظ بها للتداول. وتُسجل لأول مرة بقيمتها العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملة. وتحسب الخصوم بالقيمة العادلة مرة ثانية في تاريخ كل إبلاغ مالي، ويتم الاعتراف بما ينتج عن ذلك من مكاسب أو خسائر بالقيمة العادلة من خلال الفوائد والعجز.

وتصنف هيئة الأمم المتحدة للمرأة المشتقات كخصوم مالية بالقيمة العادلة من خلال فائض أو عجز في بيان الأداء المالي. وتستخدم المشتقات لإدارة مخاطر الصرف الأجنبي وتبرم تعاقدها مع نظراء ذوي جدارة ائتمانية. وهي تشمل مشتقات مدرجة ضمن ودائع لأجل تتيح سداد قيمة الأداة المالية من جانب النظراء بعمولات بديلة مقابل الحصول على عائدات أعلى. ويتم الحصول على القيمة العادلة للمشتقات من النظراء، وتجري مقارنتها بالتقديرات الداخلية المبينة على أساليب وتقنيات التقييم المعترف بها عموما كمعايير في القطاع. وتصنف الخصوم من هذه الفئة بوصفها خصوما متداولة إذا ما كان من المتوقع تسويتها في غضون ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم تكن هيئة الأمم المتحدة للمرأة تحتفظ في فئة الأصول هذه بأي مراكز مفتوحة للمشتقات المالية بالعملة الأجنبية، ولم يكن لديها أي مشتقات مدرجة تستلزم محاسبة مستقلة بالقيمة العادلة من خلال فائض أو عجز في بيان الأداء المالي. ولا تطبق الهيئة المحاسبة التحوطية على المشتقات.

(ي) الاعتمادات والالتزامات المحتملة

تُرصد اعتمادات من أجل الالتزامات والرسوم المستحقة في المستقبل في الحالات التي تتحمل فيها الهيئة التزاما قانونيا أو ضمنيا راهنا نتيجة لأحداث وقعت في الماضي، ويكون من المحتمل أن تُلزم الهيئة بتسوية الالتزام، ويكون من الممكن تقدير ذلك الالتزام بشكل موثوق.

ويتم الإفصاح عن الالتزامات الأخرى، التي لا تستوفي معايير الاعتراف بالخصوم، في الملاحظات على البيانات المالية بوصفها التزامات محتملة، إذا كان الثبوت من وجودها يتم فقط من خلال وقوع أو عدم وقوع حدث واحد أو أكثر من الأحداث المستقبلية غير المؤكدة التي لا تخضع كليا لسيطرة الهيئة، وعندما يتسنى تقدير الالتزام بشكل موثوق.

## (ك) الالتزامات

الالتزامات هي مصروفات تتكبدتها الهيئة في المستقبل بناء على عقود دخلت فيها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست لها إلا سلطة استثنائية محدودة للغاية، إن وجدت، تميز لها تجنبها في مسار عملياتها العادية. وتشمل هذه الالتزامات ما يلي: الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تسدد أو تستحق بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي ستتسلمها الهيئة في فترات مقبلة، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء. ولا يُعترف بقيمة الالتزامات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر في بيان المركز المالي، بل يُفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية. وتستبعد الالتزامات المتصلة بعقود التوظيف من هذا الإفصاح.

## الملاحظة ٣

## التغير في التقديرات المحاسبية

أجرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الاستعراض السنوي للعمر النافع للأصول للنسبة للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. واستناداً إلى هذا الاستعراض، تقرر تعديل العمر النافع لفتتين من الأصول في فترة لاحقة اعتباراً من نيسان/أبريل ٢٠١٥. وسيُعدّل نطاق العمر النافع لمعدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات من ٣-٥ إلى ٣-٦ سنوات وسيُعدّل العمر النافع للمركبات من ٦ إلى ٧ سنوات.

## الملاحظة ٤

## التقديرات والتقييمات المحاسبية الهامة

ينطوي بالضرورة إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على استخدام تقديرات محاسبية والاستعانة بافتراضات الإدارة وتقييماتها. وتشمل المجالات التي تتسم فيها التقديرات أو الافتراضات أو التقييمات بأهمية بالنسبة للبيانات المالية للهيئة، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي: الالتزامات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، والمخصصات، والمخاطر المالية المتصلة بالحسابات المستحقة القبض والسلف، والرسوم المستحقة، والأصول والخصوم المحتملة، ومدى اضمحلال قيمة الحسابات المستحقة القبض والسلف والاستثمارات والممتلكات والمنشآت والمعدات. وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك

التقديرات. ويُعترف بالتغيرات التي تطرأ على التقديرات في الفترة التي تصبح فيها هذه التقديرات معلومة.

#### الملاحظة ٥

#### الإبلاغ القطاعي

الإبلاغ القطاعي ضروري لتقييم الأداء السابق للكيان واتخاذ قرارات بشأن تخصيص موارده في المستقبل. وتبلغ هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن القطاعات التالية:

(أ) قطاع الموارد العادية الذي يعكس عمليات الأموال المتبرع بها طوعاً إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي ستستخدم من أجل تحقيق ولاية الهيئة وفقاً للسلطة التقديرية للمديرة التنفيذية للهيئة؛

(ب) قطاع الموارد الأخرى، الذي يمثل التبرعات الطوعية المخصصة لمشاريع محددة؛

(ج) قطاع الموارد المقررة، وهي مبالغ مقررة على الدول الأعضاء، تحولها الجمعية العامة إلى الهيئة.

ويُفصح عن المعاملات المشتركة بين القطاعات ضمن الإبلاغ القطاعي ولكن تحذف في بيان المركز المالي وبيان الأداء المالي.

بيان المركز المالي حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول	٢٠١٤			
	الموارد العادية	الموارد الأخرى	الموارد المقررة	المجموع
الأصول المتداولة				
النقدية ومكافآت النقدية	٧ ٩٧٠	١١ ٢٠٨	٤٨	١٩ ٢٢٦
الاستثمارات	٥٠ ٠٠٩	١١٤ ٥٨٢	٤ ٢٣٨	١٦٨ ٨٢٩
الحسابات المستحقة القبض	٣٣٨	٧ ٩٧٥	-	٨ ٣١٣
السُّلف	٤ ٦٥٥	٣٢ ٢٨٧	٢٢	٣٦ ٩٦٤
الأصول الأخرى	٥ ٢٣٥	٤٩٨	-	٥ ٧٣٣
المخزونات	-	٢٠٨	-	٢٠٨
				١١٠

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٢٠١٤				
	المجموع	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
					الأصول غير المتداولة
٥٧ ٨٧٣	١٨٠ ١٨٢	٤٥٣	١٠٥ ٠٣٨	٧٤ ٦٩١	الاستثمارات
٧ ٣٢١	٧ ٨٨٦	١٨	٢ ١٤١	٥ ٧٢٧	الممتلكات والمنشآت والمعدات
-	١	-	-	١	الأصول الأخرى
٣٧٧ ٩٢٨	٤٢٧ ٣٤٢	٤ ٧٧٩	٢٧٣ ٩٣٧	١٤٨ ٦٢٦	مجموع الأصول
					الخصوم
					الخصوم المتداولة
٢٣ ٤٥٣	٥ ٨٣٠	(١٥)	٣ ٠٤٩	٢ ٧٩٦	الحسابات المستحقة الدفع
٨ ١١٢	١٠ ٥٢٤	٦٩٩	٢ ٢٣٩	٧ ٥٨٦	استحقاقات الموظفين
٣ ٥٤٥	٢ ٧٠٤	-	(١١٣)	٢ ٨١٧	الخصوم الأخرى
					الخصوم غير المتداولة
٤٤ ٤٩٣	٦٢ ٦٣٧	٤ ١٦١	١٣ ٣٢٥	٤٥ ١٥١	استحقاقات الموظفين
٧٩ ٦٠٣	٨١ ٦٩٥	٤ ٨٤٥	١٨ ٥٠٠	٥٨ ٣٥٠	مجموع الالتزامات
٢٩٨ ٣٢٥	٣٤٥ ٦٤٧	(٦٦)	٢٥٥ ٤٣٧	٩٠ ٢٧٦	صافي الأصول
					صافي الأصول/حقوق الملكية
٢٤٨ ٨٠٩	٢٦٤ ٣٣٢	٤٥٠	٢٠٥ ٦٩٢	٥٨ ١٩٠	الفائض/(العجز) المتراكم
(٨٢)	-	-	-	-	تسويات الفترة السابقة
٢٤ ٤٠٠	٦٢ ٣٥٠	٣٤٢	٤٠ ٠٤٧	٢١ ٩٦١	الفائض/(العجز) للسنة الحالية
٢١ ٠٠٠	٢٣ ٨٠٠	-	-	٢٣ ٨٠٠	الاحتياطي التشغيلي
١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	-	-	١ ٠٠٠	احتياطي الإيواء الميداني
(٣ ٦٢١)	(١٥ ٨٦٧)	-	-	(١٥ ٨٦٧)	المكاسب/(الخسائر) الإكتوارية
١٢ ٨١٤	١٢ ٨١٤	(٨٥٨)	١٢ ٤٨٠	١ ١٩٢	الاحتياطي الممثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
(٥ ٩٩٥)	(٢ ٧٨٢)	-	(٢ ٧٨٢)	-	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
٢٩٨ ٣٢٥	٣٤٥ ٦٤٧	(٦٦)	٢٥٥ ٤٣٧	٩٠ ٢٧٦	مجموع صافي الأصول/ حقوق الملكية



يمثل مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية وفقا لبيان الموقف المالي حسب القطاع

ما يلي:

(أ) الموارد العادية: النقدية اللازمة لتمويل العمليات في الأشهر القليلة الأولى من السنة المالية الجديدة بينما تنتظر الهيئة تبرعات جديدة من الحكومات المانحة؛

(ب) الموارد الأخرى: الميزانيات غير المنفقة للمشاريع والبرامج المخصصة التي ستقيد كمصروفات في فترات مقبلة وفقا للاتفاقات المبرمة مع المانحين.

بيان الأداء المالي حسب القطاع عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١٤

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		٢٠١٤					
٢٠١٣	المجموع	البود المحذوفة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية		
الإيرادات							
٢٨٣ ٤٢٧	٣٣٠ ٤٧٦	-	٧ ٦٥٢	١٥٩ ١٦٠	١٦٣ ٦٦٤	المساهمات	
١ ٨٨١	١ ٥٩٢	-	-	٩٠٦	٦٨٦	إيرادات الاستثمار	
٣ ١٩٧	٨١٥	(١٠ ٢٩٨)	-	١٠ ٩٥٢	١٦١	الإيرادات الأخرى	
-	٥	-	-	(٢٥)	٣٠	إيرادات المعاملات التبادلية	
٢٨٨ ٥٠٥	٣٣٢ ٨٨٨	(١٠ ٢٩٨)	٧ ٦٥٢	١٧٠ ٩٩٣	١٦٤ ٥٤١	مجموع الإيرادات	
النفقات							
٨٩ ٥٦٢	١٠٠ ٠٦٢	-	٦ ٧٤٦	٢٠ ١٤٣	٧٣ ١٧٣	استحقاقات الموظفين	
٦٣ ٨٧٤	٦٠ ٦٤٦	-	١٠٧	٤٢ ٢٠٦	١٨ ٣٣٣	الخدمات التعاقدية	
٢٢ ٢١٢	١٢ ٥٨٩	-	-	١١ ٦٨٧	٩٠٢	المنح والتحويلات الأخرى	
٥ ٣٠٨	٦ ٠٠١	-	٩	٣ ٣٠٨	٢ ٦٨٤	اللوازم والصيانة	
٧٠ ٩٧٦	٧٦ ٩٧٠	(١٠ ٢٩٨)	٤٤٥	٤٧ ٤٧٩	٣٩ ٣٤٤	تكاليف التشغيل	
٢ ٠١٣	٢ ٣٧١	-	٢	٧٧١	١ ٥٩٨	الاستهلاك	
١١٠	١١١	-	-	٥٦	٥٥	التكاليف المالية	
١٠ ٠٥٠	١١ ٧٨٨	-	١	٥ ٢٩٦	٦ ٤٩١	النفقات الأخرى	
٢٦٤ ١٠٥	٢٧٠ ٥٣٨	(١٠ ٢٩٨)	٧ ٣١٠	١٣٠ ٩٤٦	١٤٢ ٥٨٠	مجموع النفقات	
٢٤ ٤٠٠	٦٢ ٣٥٠	-	٣٤٢	٤٠ ٠٤٧	٢١ ٩٦١	الفائض/(العجز) للفترة	

تمثل البنود المحذوفة التكاليف غير المباشرة التي تتحملها الهيئة فيما يتصل بإدارة الموارد الأخرى، وتحسب على أساس معدل استرداد التكاليف البالغ ٨ في المائة، الذي حدده المجلس التنفيذي للهيئة في مقرره ٢/٢٠١٣ المؤرخ ٨ شباط/فبراير ٢٠١٣ والذي أصبح ساريا اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ (٧ في المائة في السنوات السابقة). وقد اعترف بهذه التكاليف غير المباشرة خلال العام باعتبارها زيادة في إيرادات تكاليف الدعم، وتتألف هذه المبالغ في نهاية السنة من البنود المحذوفة.

## الملاحظة ٦

## النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
١٩٠٢	٣٥١٦	النقدية المودعة في حسابات مصرفية
٢٦	٢٣	المصرفيات النثرية
٥٢٨٠٠	١٥٦٨٧	صناديق سوق المال والودائع لأجل والأوراق التجارية
٥٤٧٢٨	١٩٢٢٦	المجموع

تتكون النقدية ومكافئات النقدية من الأرصدة التي تحتفظ بها المكاتب الميدانية، وأرصدة حسابات صناديق سوق المال، والودائع لأجل، والأوراق التجارية التي يقل أجل استحقاقها عن ثلاثة أشهر. ويحتفظ بالنقدية اللازمة للصرف الفوري في هيئة نقد أو في الحسابات المصرفية. وتُتاح حسابات سوق المال والودائع في غضون مهلة قصيرة. وتعلق النقدية ومكافئات النقدية بكل من الموارد العادية والموارد الأخرى.

الملاحظة ٧

الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	المشتريات	الاستثمارات المستحقة	الإهلاك	غير المحققة	إعادة تصنيف الاستثمارات غير المتداولة إلى استثمارات متداولة	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	القيمة العادلة
الاستثمارات المتداولة							
٧٤ ٩٥٨	١٥٩ ٠٠٠	(١٩٤ ٠٠٠)	٤٢	-	-	٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠
١٢٢ ١٠١	٤٢ ٣٤٠	(١٢٨ ٤١٧)	(١ ٦٨٨)	-	٩٤ ٤٩٣	١٢٨ ٨٢٩	١٢٨ ٨١٧
١٩٧ ٠٥٩	٢٠١ ٣٤٠	(٣٢٢ ٤١٧)	(١ ٦٤٦)	-	٩٤ ٤٩٣	١٦٨ ٨٢٩	١٦٨ ٨١٧
الاستثمارات غير المتداولة							
-	-	-	-	-	-	-	-
٥٧ ٨٧٣	٢١٨ ٩٦١	-	(٢ ١٥٩)	-	(٩٤ ٤٩٣)	١٨٠ ١٨٢	١٨٠ ٠٧٠
٥٧ ٨٧٣	٢١٨ ٩٦١	-	(٢ ١٥٩)	-	(٩٤ ٤٩٣)	١٨٠ ١٨٢	١٨٠ ٠٧٠
٢٥٤ ٩٣٢	٤٢٠ ٣٠١	(٣٢٢ ٤١٧)	(٣ ٨٠٥)	-	-	٣٤٩ ٠١١	٣٤٨ ٨٨٧

تُفيد الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق في الدفاتر بتكلفتها بعد خصم الإهلاك محسوبة بطريقة سعر الفائدة الفعلي. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، انخفضت القيمة العادلة لهذه الأصول عن القيمة الدفترية بما قدره ٠,١٢٤ مليون دولار. وتستند القيم العادلة إلى الأسعار السوقية التي يعرضها الموردون ذوو السمعة الجيدة. ولم يكن لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة استثمارات مضمحلة القيمة خلال السنة. وبلغ متوسط عائدات الاستثمار في عام ٢٠١٤ ما قدره ٠,٥٢ في المائة (مقابل ٠,٦٣ في المائة في عام ٢٠١٣).

وترد في الملاحظة ٢٤ مناقشة مدى تعرض الهيئة للمخاطر الائتمانية، ومخاطر السوق، ومخاطر العملات، وأنشطتها لإدارة المخاطر المتعلقة بالأصول المالية، بما في ذلك الاستثمارات.

وتشمل استثمارات الهيئة تمويل استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والوفاء بمبلغ قدره ٣٢,٦ مليون دولار وفقاً للملاحظة ١٤، واحتياطياً تشغيلياً قدره ٢٣,٨ مليون دولار واحتياطياً للإيواء الميداني قدره مليون دولار وفقاً للملاحظة ١٧. وتتعلق الاستثمارات بكل من الموارد العادية والموارد الأخرى.

الملاحظة ٨

الحسابات المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	
١٥ ١٠٦	٨ ٥٣٦	المساهمات المستحقة القبض
(٣٧)	(٢٢٣)	مخصّصا منها: مضمحلّال قيمة المبالغ المستحقة القبض
١٥ ٠٦٩	٨ ٣١٣	مجموع الحسابات المستحقة القبض

تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة التي تعهدت بها الجهات المانحة للهيئة. يُحسب مخصّصا مضمحلّال قيمة المبالغ المستحقة القبض على أساس تحليل زمني للرصيد المستحق.

الملاحظة ٩

السُّلف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	
٤ ٦٨٤	٤ ٧٠٥	السُّلف المقدمة لوكالات الأمم المتحدة
٤٠ ٣٨٢	٣٦ ٧١٢	السُّلف المقدمة للشركاء الآخرين
		مبينة حسب نوع الأموال:
	٣ ٣٥٦	الموارد العادية (غير المخصصة)
		الموارد الأخرى (مخصصة)
١١ ٩٦٣	١٥ ٤٤٤	تقاسم التكاليف
١٢ ١٧٠	١٠ ٨٩٦	الصندوق الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة
٩ ٧٤٠	٧ ٠١٦	صندوق المساواة بين الجنسين
(٣ ٨٨٢)	(٥ ٩٩٠)	مخصّصا منها: مضمحلّال قيمة السُّلف المقدمة للشركاء
٤١ ١٨٤	٣٥ ٤٢٧	المجموع الفرعي
١ ٤٢٥	١ ٥٣٧	السلف المقدمة للموظفين
٤٢ ٦٠٩	٣٦ ٩٦٤	مجموع السلف

تتعلق السُّلف من المعاملات غير التبادلية بالتحويلات إلى الشركاء فيما يتصل بتنفيذ البرامج، وإلى الموظفين. ويُعترف بتلك السُّلف باعتبارها أصولاً ويُشار إليها بالتكلفة التاريخية محصوماً منها مخصص اضمحلال القيمة.

وتُخفّض السُّلف المقدمة للشركاء ويُعترف بالمصروفات عند استلام تقارير المصروفات المعتمدة من الشركاء. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان عمر ٨٠ في المائة تقريباً من مجموع السلف المستحقة المقدمة للشركاء أقل من ١٢ شهراً، وهي تتعلق بتنفيذ الأنشطة البرنامجية للفترة ٢٠١٤.

وتشمل السُّلف المقدمة للموظفين السُّلف على المرتبات وإيجارات المساكن ومنحة التعليم المدفوعة مقدماً، والتي تسوّى عموماً في غضون ١٢ شهراً.

#### الملاحظة ١٠

#### أصول أخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣      ديسمبر ٢٠١٤		
		الأصول المتداولة
٢٠٢٣	١٩٥٥	الفوائد المستحقة القبض والفوائد المتراكمة
١٨	٣٠	المصروفات المدفوعة مقدماً
		المبالغ المستحقة من وكالات الأمم المتحدة
-	١٤٢٩	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
١٤٧	-	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
٣٢	٣٩	صندوق الأمم المتحدة للسكان
٩٣٩	٢٢٨٠	الحسابات المتنوعة المستحقة القبض
٣١٥٩	٥٧٣٣	المجموع الفرعي
		الأصول غير المتداولة
-	١	وديعة الضمان
-	١	المجموع الفرعي
٣١٥٩	٥٧٣٤	مجموع الأصول الأخرى

تشمل الحسابات المستحقة القبض من البرنامج الإنمائي فارقاً زمنياً قدره ٠,١١ مليون دولار؛ والرصيد الوارد في البيانات المالية للبرنامج الإنمائي هو ١,٤٢ مليون دولار. وتشمل الحسابات المتنوعة المستحقة القبض ضريبة القيمة المضافة/ضريبة المبيعات، ووديعة الضمان على الأماكن المستأجرة، والنفقات المدفوعة مسبقاً.

## الملاحظة ١١

## المخزونات

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
١١٠	٢٠٨	المنشورات الفنية المجانية
١١٠	٢٠٨	مجموع المخزونات

تمثل المخزونات المواد المنشورة المجانية المعرفة وفقاً للدليل السياسة الحاسوبية بوصفها منشورات تقنية تتعلق مباشرة بالعمليات البرنامجية وعمليات وضع المعايير، وتخضع لرقابة الهيئة. وتُعمّر هذه المنشورات فترة تزيد عن ١٢ شهراً ما دام محتواها مفيداً وصالحاً للاستعمال.

## الملاحظة ١٢

## المتلكات والمنشآت والمعدات

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	الأثاث والتجهيزات الثابتة	المركبات الثقيلة	الآلات/ المعدات الثقيلة	تحسينات المعدات الأمنية	تجهيزات الأصول المستأجرة	المجموع	المبنى
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣							
٥٤٧٠	٨١٤	٥٠٤٤	٦٤٨	٣٧٥	٧٦١	١٣٣٣٠	٢١٨
(٢٦٨٥)	(١٨٠)	(٢٦٠٦)	(٣١٠)	(١٢٠)	(٤١)	(٦٠٠٩)	(٦٧)
٢٧٨٥	٦٣٤	٢٤٣٨	٣٣٨	٢٥٥	٧٢٠	٧٣٢١	١٥١
الحركات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤							
١١١٨	١١٣	٩٤٠	٢٢١	٣٢	٥٧٦	٣٠٠٠	-
الإضافات							

المبنى	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	الأثاث والتجهيزات الثابتة	المركبات	الألات/المعدات الثقيلة	المعدات الأمنية	تحسينات الأصول المستأجرة	المجموع
المدفوعات المستحقة	(١)	-	-	٧٣	-	(٣)	٦٩
تسويات التكلفة	(١٦)	٨	١٣	-	(١)	١١	١٥
التحويلات	٨	-	(٤)	-	(٤)	-	-
حالات التقاعد	(٣٦٦)	(٤٦)	(٤١٧)	(٦٢)	(١)	-	(٨٩٢)
حالات التقاعد - الاستهلاك المتراكم	٣١٠	١٢	٣٧٠	٥٢	-	-	٧٤٤
الاستهلاك	(١١٠٦)	(١٠٩)	(٨٣٣)	(١٢٢)	(٧٣)	(١٠٦)	(٢٣٧١)
صافي القيمة الدفترية الختامية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٢٧٣٢	٦١٢	٢٥٠٧	٥٠٠	٢٠٨	١١٩٨	٧٨٨٦
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٢١٨	٨٨٩	٥٥٧٣	٨٨٠	٣٩٧	١٣٤٥	١٥٥٢١
التكلفة	٦٢١٩	(٢٧٧)	(٣٠٦٦)	(٣٨٠)	(١٨٩)	(١٤٧)	(٧٦٣٥)
الاستهلاك المتراكم	(٨٩)	(٣٤٨٧)	(٣٠٦٦)	(٣٨٠)	(١٨٩)	(١٤٧)	(٧٦٣٥)
صافي القيمة الدفترية	١٢٩	٦١٢	٢٥٠٧	٥٠٠	٢٠٨	١١٩٨	٧٨٨٦

تُرسَل الممتلكات والمنشآت والمعدات إذا كانت تكلفتها تفوق أو تساوي العتبة المحددة بمبلغ ١٠٠٠ دولار للوحدة. وتضمحل قيمة الأصول على مدى عمرها الإنتاجي المقدر باستخدام طريقة القسط الثابت. وتُستعرض الأصول سنويا للتأكد مما إذا كان هناك أي اضمحلال في قيمتها، ولم تسجل الهيئة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أي اضمحلال في قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات. وتوجد لدى الهيئة ممتلكات ومنشآت ومعدات مستهلكة تماما لا تزال مستخدمة بلغت قيمة تكلفتها ٢,١٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

## الملاحظة ١٣

## الحسابات المستحقة الدفع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (أعيد بيانها)
٣٣٠٣	٣٧٩٥
المبالغ المستحقة الدفع للغير	
١٥٥	١٧٤٥٢
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	
-	
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	
-	
المبالغ المستحقة الدفع لكيانات الأمم المتحدة	

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣ (أعيد بيانها)	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
١٠	٢	صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية
٢ ١٩٦	٢ ٣٧٠	المستحقات
٢٣ ٤٥٣	٥ ٨٣٠	مجموع الحسابات المستحقة الدفع

تتعلق الحسابات المستحقة الدفع للغير بالمبالغ المستحقة عن السلع والخدمات التي وردت بها فواتير. وتمثل المبالغ المستحقة الدفع لوكالات الأمم المتحدة النفقات المتكبدة باسم الهيئة والتي تُسوى في السنة التالية.

وتمثل المستحقات تقديرات قيمة السلع والخدمات التي تلقتها الهيئة ولم ترد بعد بها فواتير والتي نشأت عنها خصوم ويمكن تقديرها بطريقة معقولة.

## الملاحظة ١٤

## استحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
		استحقاقات الموظفين المتداولة
٥ ٥٩٤	٥ ٩٦٦	الإجازات السنوية المستحقة
٩٩٣	١ ١٩٢	إجازات زيارة الوطن المستحقة
١٩٠	٢٦٨	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
١ ٠٢١	٨٤٩	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
١٤	١٥	استحقاقات الوفاة
٣٠٠	٢ ٢٣٤	استحقاقات الموظفين الأخرى
٨ ١١٢	١٠ ٥٢٤	المجموع الفرعي
		استحقاقات الموظفين غير المتداولة
٣٦ ٠٠١	٥٢ ٩٣٦	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٨ ٣٤٨	٩ ٥٣٢	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
١٤٤	١٦٩	استحقاقات الوفاة
٤٤ ٤٩٣	٦٢ ٦٣٧	المجموع الفرعي
٥٢ ٦٠٥	٧٣ ١٦١	مجموع استحقاقات الموظفين



(أ) استحقاقات الموظفين المتداول

يشمل الجزء المتداول من استحقاقات الموظفين الإجازات السنوية وإجازات زيارة الوطن المحسوبة وفقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة وغيرها من استحقاقات الموظفين التي تمثل المبالغ المستحقة مقابل تكاليف التعلم والأمن. وتشمل أيضا هذه الاستحقاقات الأجزاء المتداولة من الاستحقاقات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستحقاقات الوفاة، على النحو الذي يحدده التقييم الاكتواري.

(ب) استحقاقات الموظفين غير المتداول

يتضمن الجزء غير المتداول من استحقاقات الموظفين الأجزاء غير المتداولة من استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستحقاقات الوفاة على النحو الذي يحدده التقييم الاكتواري.

التقييمات الاكتوارية

أعد التقييم الاكتواري لاستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستحقاقات الوفاة، لغرض توفير النتائج للإفصاح والإبلاغ الماليين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وفقا للمعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

توفر الهيئة استحقاقات التأمين الطبي بعد انتهاء الخدمة للمستحقين من موظفيها السابقين ومعاليهم في شكل أقساط تسدد لإحدى خطط التأمين الطبي والتأمين ضد الحوادث. والموظفون السابقون المؤهلون هم الموظفون البالغون من العمر ٥٥ عاما وأكثر الذين أمضوا خمس سنوات أو أكثر في الخدمة بالنسبة للموظفين المعيّنين قبل ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، أو ١٠ سنوات أو أكثر في الخدمة بالنسبة للموظفين المعيّنين في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ أو بعده، وكانوا مشمولين قبل التقاعد بالتأمين الصحي القائم على الاشتراكات.

ويشمل الجزء غير المتداول من التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، البالغ ٥٢,٩ مليون دولار التزاما يتعلق بالموظفين العاملين - غير المستوفين بعد لكامل شروط

الاستحقاق - قدره ٣,٣٠ مليون دولار، ويمثل الموظفين العاملين غير المستوفين بعد لشروط الاستحقاق في تاريخ التقييم، الذين يحدد عددهم على أساس افتراض أن بعض الموظفين من كل فئة سيتركون الخدمة في الهيئة قبل استيفاء شرطي السن ومدة الخدمة.

وبلغ تمويل الخطة ٣٠,٧٥٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وبدأت خطة تمويل لتوفير نسبة ٨ في المائة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وتندرج الأصول المحتفظ بها لدعم هذه الخطة ضمن مجموع استثمارات الهيئة (انظر الملاحظة ٧).

وتتقرر القيمة الحالية للالتزامات الاستحقاقات المحددة للتأمين الطبي بعد انتهاء الخدمة باستخدام طريقة ائتمان الوحدة المقدرة، بما في ذلك خصم تقديرات التدفقات النقدية الخارجة في المستقبل.

#### استحقاقات الإعادة إلى الوطن

توفر الهيئة استحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة (منحة الإعادة إلى الوطن وتكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية) للمستحقين من موظفيها السابقين ومعاليهم عند انتهاء خدمتهم. والموظفون المستحقون هم الموظفون المعينون دولياً الذين انفصلوا عن الخدمة الفعلية بعد فترة سنة أو أكثر من الخدمة المؤهلة، الذين كانوا مقيمين في آخر مركز عمل خارج البلد الذي يحملون جنسيته، ولم يُفصلوا دون سابق إنذار أو أُهْمِيَتْ خدمتهم بسبب التخلي عن الوظيفة.

وتشمل الحصة غير المتداولة من استحقاقات الإعادة إلى الوطن البالغة ٩,٥ ملايين دولار التزاماً يتعلق بالموظفين العاملين غير المستوفين بعد لكامل شروط الاستحقاق، قدره ٨,٩ ملايين دولار، وهو يمثل الموظفين العاملين غير المستوفين بعد لشروط الاستحقاق في تاريخ التقييم، ويحدد على أساس افتراض أن بعض الموظفين سيتركون الخدمة في الهيئة قبل استيفاء شرطي السن ومدة الخدمة.

وبلغ تمويل الخطة ١,٦٤٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وبدأت خطة تمويل لتوفير نسبة ٣,٧٥ في المائة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وتندرج الأصول المحتفظ بها لدعم هذه الخطة ضمن مجموع استثمارات الهيئة (انظر الملاحظة ٧).

### استحقاقات الوفاة

واستحقاقات الوفاة هي خطة محددة الاستحقاقات في فترة ما بعد الخدمة. وينفذ الالتزام بتوفير هذا الاستحقاق عندما يياشر الموظفون المستحقون الخدمة. ويُدفع هذا الاستحقاق عند وفاة موظف يخلف وراءه زوجا على قيد الحياة أو طفلا معالا. وللموظفين العاملين على أساس التفرغ بشكل مستمر يعقود محددة المدة، أو العاملين بمقتضى عقود مستمرة أو دائمة، الحق في استحقاقات الوفاة شريطة أن يكونوا متزوجين أو معيلين لأطفال عند الوفاة. ولا يدفع استحقاق عن الموظفين غير المتزوجين، و/أو الذين لا يعيلون أطفالا معترفا بهم. والخطة ممولة بالكامل بمبلغ قدره ٠,١٨٤ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤. وفيما يلي بيان الحركة في القيمة الحالية للاستحقاقات المحددة وفقا للتقييم الاكتواري:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الوفاة
صافي التزامات الاستحقاقات المعاد بيانها المحددة في بداية السنة	٣٦ ١٩١	٩ ٣٦٨
زيادة الالتزام	٣ ٦٦٩	٢٣
تكلفة الخدمات	١ ٨٣٣	٦
الفوائد على الالتزامات	١١ ٧١١	١٢
الخسارة الاكتوارية	(٢٠٠)	(١٥)
نقصان الالتزام	٥٣ ٢٠٤	١٠ ٣٨٢
صافي الالتزام المعترف به في نهاية العام	١٠ ٣٨٢	١٨٤

وفيما يلي مبالغ المصروفات السنوية المعترف بها في بيان الأداء المالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
تكلفة الخدمات	٣ ٦٦٩
الفوائد على الالتزامات	١ ٨٣٣
مجموع المصروفات المعترف بها	٥ ٥٠٢

## الافتراضات الاكتوارية

قُدرت التزامات نهاية الخدمة على أساس منحني سيني غروب لأسعار الخصم المتعلقة بالمعاشات التقاعدية. وجرت التقييمات الاكتوارية باستخدام كامل منحنيات أسعار الخصم، وبعد الحصول على النتائج تم تحديد أسعار خصم معادلة وحيدة لكل خطة لأغراض الإفصاح. وأسعار الخصم المعادلة الوحيدة الخاصة بكل خطة هي: خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ٠,٠٦ في المائة، ومنحة الإعادة إلى الوطن ٣,٥٦ في المائة، واستحقاقات الوفاة ٣,٤٨ في المائة. وأجري استعراض باستخدام القيمة الاكتوارية لعدد من المصادر، مع افتراض معدل تضخم طويل الأجل قدره ٢,٢٥ في المائة. وفيما يلي الافتراضات الاكتوارية الأخرى:

معدلات اتجاه تكاليف الرعاية الصحية (تختلف حسب خطة التأمين الطبي)	٧,٣-٥ في المائة
معدل الزيادة في المرتبات (يختلف حسب الفئة العمرية وفئة الموظفين)	١٠,٨-٥ في المائة
تكاليف المطالبات لكل فرد (تختلف حسب العمر)	٨٩٧ دولارا - ١٢ ٦٤٦ دولارا

وتحدد الاستحقاقات في إطار خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على أساس نسبة عدد سنوات الخدمة من تاريخ التعيين حتى تاريخ بلوغ الاستحقاق الكامل، وفقا لطريقة القسط الثابت. وتحدد استحقاقات الإعادة إلى الوطن وفقا لصيغة حساب الاستحقاقات. وتحدد الاستحقاقات في إطار خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على أساس نسبة عدد سنوات الخدمة من تاريخ التعيين حتى تاريخ بلوغ الاستحقاق الكامل، وفقا لطريقة القسط الثابت.

وتستند الافتراضات المتعلقة بمعدل الوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات المنشورة وجداول الوفيات. وفيما يلي المعدلات الحالية للوفيات التي تستند إليها مبالغ التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وحسابات منحة الإعادة إلى الوطن:

معدل الوفيات - قبل التقاعد	في سن ٢٠ عاما	في سن ٦٩ عاما
الذكور	٠,٠٠٠٦٥	٠,٠٠٩٠٦
الإناث	٠,٠٠٠٣٤	٠,٠٠٦٤٥
معدل الوفيات - بعد التقاعد	في سن ٢٠ عاما	في سن ٧٠ عاما
الذكور	٠,٠٠٠٧٢	٠,٠١١٧٦
الإناث	٠,٠٠٠٣٧	٠,٠٠٨٦٠

معدل التقاعد - موظفو الفئة الفنية الذين أمضوا في الخدمة ٣٠ سنة أو أكثر في سن ٥٥ عاما في سن ٧٠ عاما		
الذكور	٠,١٦	١,٠٠
الإناث	٠,٢٠	١,٠٠

وفي حالة ما إذا تغيرت الافتراضات المذكورة أعلاه، حسب التقرير الاكتواري، فإن هذا سوف يؤثر على قياس الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة وتكاليف الخدمة والفوائد المتداولة، على النحو المبين في الجدول أدناه:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الوفاة	التغير
٣٦ ١٩١	٩ ٣٦٨	١٥٨	أثر التغير في الافتراضات
			مدى تأثر سعر الخصم بالتزام نهاية السنة
١١ ٤٦٧	(١ ٠٧٨)	(١٥)	زيادة سعر الخصم بنسبة
٢٢- في المائة	١٠- في المائة	٨- في المائة	كنسبة مئوية من التزام نهاية السنة
١٤ ٨٧٩	١ ٢٣٢	١٧	انخفاض سعر الخصم بنسبة
٢٨ في المائة	١٢ في المائة	٩ في المائة	كنسبة مئوية من التزام نهاية السنة
			تأثير التغير في المعدلات المفترضة لاتجاهات تكاليف الرعاية الصحية
			التأثير على التزام نهاية السنة من استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة المتراكمة
١٤ ٢٤٤	لا ينطبق	لا ينطبق	الزيادة في معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة
١٠ ٧٠١	لا ينطبق	لا ينطبق	الانخفاض في معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة
			تأثير عناصر تكاليف الخدمات والفائدة المجمعة على صافي
٢ ٥٥٢	لا ينطبق	لا ينطبق	الزيادة في معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة
٢ ١٣٣	لا ينطبق	لا ينطبق	الانخفاض في معدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بنسبة

وبلغت أفضل تقديرات الهيئة للاشتراكات المتوقع سدادها لفترة ١٢ شهرا المقبلة فيما يتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ٠,٢ مليون دولار، وفيما يتعلق باستحقاقات الإعادة إلى الوطن ٠,٥ مليون دولار.

## الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

ينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات على أن يجري مجلس المعاشات التقاعدية تقييماً اكتوارياً للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يعده خبير اكتواري استشاري. وجرت الممارسة التي يتبعها مجلس المعاشات التقاعدية على إجراء تقييم اكتواري كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والأصول المتوقع أن يمتلكها في المستقبل كافيةً للوفاء بالتزاماته.

ويتكون الالتزام المالي للهيئة حيال صندوق المعاشات التقاعدية من اشتراكها المقرر وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (البالغ حالياً ٧,٩ في المائة للمشاركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى أي حصة في أي مبالغ تُدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. ولا تسدد مدفوعات لتغطية العجز إلا عندما تلجأ الجمعية إلى تطبيق أحكام المادة ٢٦، بعد التأكد من ضرورة سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا النقص بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضو أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

وكشف التقييم الاكتواري الذي أجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن عجز اكتواري قدره ٠,٧٢ في المائة (١,٨٧ في المائة في التقييم عام ٢٠١١) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لموازنة الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كان ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقابل معدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧ في المائة. وسيُجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت نسبة الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية مموله بنسبة ١٢٧,٥ في المائة (١٣٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة ٩١,٢ في المائة (٨٦,٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، عندما أُخذ في الحسبان النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية.

وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري إلى أنه لا يوجد، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ما يستوجب تسديد

مدفوعات لتغطية العجز وفقاً للمادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضاً القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة حتى تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية بزيادة سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لإنهاء الخدمة، على التوالي، إلى ٦٥ سنة بالنسبة للمشاركين الجدد في صندوق المعاشات، مع بدء النفاذ في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغييرات المترتبة على ذلك في النظام الأساسي لصندوق المعاشات. وستنعكس الزيادة في سن التقاعد العادية في التقييم الاكتواري لصندوق المعاشات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

وخلال عام ٢٠١٤، بلغت قيمة مساهمات الهيئة في صندوق المعاشات ١١,٧٣٣ مليون دولار (مقابل ٩,٨٢٣ ملايين دولار في عام ٢٠١٣).

ويقوم مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة بمراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات ويقدم كل عام تقارير عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق. ويُصدر الصندوق تقارير فصلية عن استثماراته يمكن الاطلاع عليها في موقعه على شبكة الإنترنت [www.unjspf.org](http://www.unjspf.org).

#### الملاحظة ١٥

#### الالتزامات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١٤٦	١ ٦٢٧	الإيرادات المؤجلة
٣ ٣٩٩	١ ٠٧٧	المبالغ الأخرى المستحقة الدفع
٣ ٥٤٥	٢ ٧٠٤	الالتزامات المتداولة الأخرى

تمثل الإيرادات المؤجلة الأموال المستلمة مقدما للسنوات المقبلة في إطار اتفاقات المانحين المتعددة السنوات، والمقسمة حسب السنة التقويمية على مدى الفترة التي يغطيها الاتفاق، ويجري الاعتراف بها عند استيفاء الشروط الواجبة.

أما الحسابات المستحقة الدفع الأخرى فتمثل خدمات يمكن استرداد تكاليفها أدهما الأمم المتحدة ووكالاتها.

## الملاحظة ١٦

## الفائض أو العجز المتراكم

فيما يلي بيان بالحركة في الفائض أو العجز المتراكم أثناء السنة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٢٥٦ ٩٦٢	٢٧٦ ٣٢٥	الفائض/العجز (المتراكم) في بداية السنة
٢٤ ٤٠٠	٦٢ ٣٥٠	الفائض/العجز في السنة الجارية
(٨٢)	-	تسوية الفائض المتراكم للسنة السابقة
٢٥٠	-	الاحتياطيات المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
-	(٢ ٨٠٠)	التحويل إلى الاحتياطي التشغيلي
(٥ ٩٩٥)	(٢ ٧٨٢)	المبالغ المردودة للمانحين
٧٩٠	(١٢ ٢٤٦)	المكاسب/الخسائر الاكتوارية
٢٧٦ ٣٢٥	٣٢٠ ٨٤٧	الفائض/العجز المتراكم في نهاية العام

## (أ) الاحتياطي المتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

لا توجد تسويات للاحتياطيات المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية خلال العام.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
١٢ ٥٦٤	١٢ ٨١٤	الاحتياطي المتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية في بداية العام
-	-	الزيادة/النقصان خلال السنة
-	-	الحسابات المستحقة القبض
٢٥٠	-	الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٢ ٨١٤	١٢ ٨١٤	الاحتياطي المتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية في نهاية العام



(ب) المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة

تمثل المبالغ المردودة للجهات المانحة الأموال التي رُدت إلى الجهات المانحة وفقاً للاتفاقات المبرمة بعد الانتهاء من الأنشطة المتعلقة بالمشاريع والبرامج. وفي عام ٢٠١٤، شملت المبالغ المردودة للجهات المانحة مبلغ مليون دولار رُد إلى حكومة إسبانيا فيما يتعلق بالموارد الأخرى التي جرى تحويلها إلى مساهمات في الموارد العادية في العام نفسه.

(ج) المكاسب أو الخسائر الاكتوارية

يُستخدم نهج "الاعتراف بالاحتياطيات" في بيان الخسائر الاكتوارية المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والالتزامات المتعلقة باستحقاقات الإعادة إلى الوطن والبالغة ١٢,٢٤٦ مليون دولار، ويُعترف بها من خلال صافي الأصول في بيان المركز المالي وفي بيان التغييرات في صافي الأصول في السنة التي تحدث فيها (انظر الملاحظة ١٤).

الملاحظة ١٧

الاحتياطيات

فيما يلي بيان بالحركة في الاحتياطيات أثناء السنة.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	الحركات
٢٣ ٨٠٠	٢١ ٠٠٠	٢ ٨٠٠
١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	-
٢٤ ٨٠٠	٢٢ ٠٠٠	٢ ٨٠٠

(أ) الاحتياطي التشغيلي

تحتفظ هيئة الأمم المتحدة للمرأة باحتياطي تشغيلي قيمته ٢٣,٨ مليون دولار، يتمثل الغرض منه في ضمان قابلية الكيان للبقاء مالياً وضمان سلامته المالية. ويمول الاحتياطي بالكامل ويتم الاحتفاظ به على شكل أصول سائلة غير قابلة للإلغاء ومتاحة فوراً وهي مدرجة في مجمع استثمارات الهيئة. وتقتصر العناصر التي يعوضها ويغطيها الاحتياطي على التقلبات ذات الاتجاه التنازلي أو حالات النقص في الموارد، كما يلي: التدفقات المالية غير المتكافئة؛ والزيادات في التكاليف الفعلية بالمقارنة مع التقديرات عند التخطيط أو التقلبات في الإنجاز؛ وغيرها من حالات الطوارئ التي تؤدي إلى فقدان موارد التزمته الهيئة بإيجادها

لبرامجها. وازداد الاحتياطي التشغيلي في عام ٢٠١٤ بمبلغ ٢,٨ مليون دولار، وفقا لمقرر المجلس التنفيذي ٨/٢٠١٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

## (ب) احتياطي الإيواء الميداني

أنشئ احتياطي لإيواء المكاتب الميدانية قدره مليون دولار، وفقا لمقرر المجلس التنفيذي ٨/٢٠١٢. وفي ظل إنشاء المكاتب الإقليمية واستمرار إمكانية زيادة المشاركة في المباني المشتركة للأمم المتحدة، قد تتكبد الهيئة تكاليف إضافية لتمويل حصتها. ويمكن للهيئة أن تسحب مبالغ من الاحتياطي الذي سيجري تجديد موارده بصفة سنوية من الفائض المتراكم. وخلال عام ٢٠١٤، تم سحب مبالغ من هذا الاحتياطي وتم تجديد موارده.

## الملاحظة ١٨

## التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٢٧٤ ٨١٦	٣٢١ ٦٧٦	التبرعات
٦٠٧	١ ١٤٧	التبرعات العينية
٢٧٥ ٤٢٣	٣٢٢ ٨٢٣	إجمالي التبرعات

بلغت التبرعات العينية التي تمثل الإيجار والمركبات المقدمة من الحكومات ووكالات الأمم المتحدة ما قدره ١,١٤٧ مليون دولار. وبلغت الخدمات العينية المقدمة إلى الهيئة خلال السنة ما مقداره ٠,٧٤ مليون دولار، وهي غير مسجلة كإيرادات في تلك البيانات المالية، وفقا للسياسات المحاسبية للهيئة.

## الملاحظة ١٩

## الأنصبة المقررة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٨ ٠٠٤	٧ ٦٥٢	الأنصبة المقررة
٨ ٠٠٤	٧ ٦٥٢	إجمالي الأنصبة المقررة

تصدر الأنصبة المقررة في شكل مخصصات سنوية من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

الملاحظة ٢٠

إيرادات الاستثمار

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٥ ٨٥٩	٥ ٤٣٩	إيرادات الفوائد
(٣ ٩٧٨)	(٣ ٨٤٧)	إهلاك الاستثمارات
١ ٨٨١	١ ٥٩٢	إجمالي إيرادات الاستثمار

يتعلق إهلاك الاستثمارات بصافي رصيد الإيرادات من السندات الناشئ عن استهلاك علاوات الإصدار (مبالغ مدينة) والخصوم (مبالغ دائنة). وتشكل هذه العلاوات والخصوم جزءاً من سعر الشراء الأولي للسندات، ويجري، عملاً بمبدأ المحاسبة على أساس الاستحقاق، استهلاكها حتى تاريخ استحقاقها أو استردادها. وقد نشأ عن ذلك مبلغ مدين سببه أن حافظة السندات المتوسطة في عام ٢٠١٤ كانت تتألف في أغليتها من سندات سعرها أعلى من قيمتها الاسمية.

الملاحظة ٢١

الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
٣ ١٦٨	٤٨٤	الأرباح المتأينة من صرف العملات
٢٩	٢٤٨	إيرادات متنوعة
٨ ٠٤٤	١٠ ٣٨٢	الرسوم وخدمات الدعم
(٨ ٠٤٤)	(١٠ ٢٩٨)	مخصوماً منها البنود المحذوفة
٣ ١٩٧	٨١٦	مجموع الإيرادات الأخرى

تمثل البنود المحذوفة التكاليف غير المباشرة التي تتحملها الهيئة فيما يتعلق بإدارة الموارد الأخرى، وتحسب على أساس معدل استرداد التكاليف البالغ ٨ في المائة، الذي حدده المجلس التنفيذي للهيئة في مقرره ٢/٢٠١٣، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ (انظر الملاحظة ٥).

الملاحظة ٢٢

إيرادات المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
-	٥	الإيرادات التبادلية
-	٥	مجموع الإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية

تمثل الإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية توفير التدريب على دورات المساواة بين الجنسين إلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة وإلى الحكومات ومنظمات المجتمع المدني وعمامة الجمهور.

الملاحظة ٢٣

المصروفات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٤	
		استحقاقات الموظفين
٦١ ١٥٧	٦٨ ٠٢٨	المرتبات والأجور
١٠ ٤١٧	١١ ٧٣٣	استحقاقات التقاعد
٦ ٠٣٧	٧ ٥٣٦	استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة وإنهاءها
١ ٧٦٣	١ ٨٥٥	استحقاقات الإجازات
١٠ ١٨١	١٠ ٩٠٤	استحقاقات الموظفين الأخرى
٧	٦	تكاليف الوكالات ذات الصلة
٨٩ ٥٦٢	١٠٠ ٠٦٢	المجموع الفرعي
		الخدمات التعاقدية
٤٤ ٨٨٤	٤٤ ١١٨	الخدمات التعاقدية مع الأفراد
١٨ ٣٣٤	١٥ ٨٠٩	الخدمات التعاقدية مع الشركات
٦٥٦	٧١٩	تكاليف متطوعي الأمم المتحدة
٦٣ ٨٧٤	٦٠ ٦٤٦	المجموع الفرعي
		المنح والتحويلات الأخرى
٢٢ ٢١٢	١٢ ٥٨٩	المنح
٢٢ ٢١٢	١٢ ٥٨٩	المجموع الفرعي

٢٠١٣	٢٠١٤	
		اللوازم والصيانة
٣١٩٥	٣١١٢	الصيانة والممتلكات غير المرسمة
٩٠٠	٩٣٢	الصيانة ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات غير المرسمة
٥٤١	١٠٢٠	الصيانة والبرامجيات والتراخيص غير المرسمة
٦٧٢	٩٣٧	المواد الاستهلاكية
٥٣٠٨	٦٠٠١	المجموع الفرعي
		تكاليف التشغيل
٢١٢٤١	٢١٣٧٤	تكاليف السفر
١٠٣٠٧	١٠٧٣٦	تكاليف الاتصالات
١٣٩٨٩	١٦٩٧١	تكاليف التعلم والاستقدام
٧٥٩١	٦٩١٢	خدمات الدعم المسددة إلى وكالات الأمم المتحدة
١٨١	١٥٨	التأمين/الضمانات
١٤٩٩٢	١٤٩٣١	الإيجار، والتأجير، والمرافق
١٢٣٥	١٢٣٢	الخدمات الفنية
٩١	١٤٩	تكاليف الشحن
٦٧٣	٣٦٠٢	تكاليف التشغيل الأخرى
٦٧٦	٩٠٥	تكاليف الإدارة العامة
٧٠٩٧٦	٧٦٩٧٠	المجموع الفرعي
		الاستهلاك
٢٠١٣	٢٣٧١	الاستهلاك
٢٠١٣	٢٣٧١	المجموع الفرعي
		التكاليف المالية
١١٠	١١١	الرسوم المصرفية
١١٠	١١١	المجموع الفرعي
		المصروفات الأخرى
٣٤١٨	٢٣٤٦	اضمحلال القيمة والمبالغ المشطوبة في الفترات السابقة والحالية
٥٢	٥٩	(المكاسب)/الخسائر في الأصول الثابتة
٢٤١٢	٥٣٦٢	الخسائر الناجمة عن أسعار صرف العملات
٤١٦٨	٤٠٢١	القرطاسية ومصروفات المشاريع الأخرى
١٠٠٥٠	١١٧٨٨	المجموع الفرعي
٢٦٤١٠٥	٢٧٠٥٣٨	مجموع النفقات

## الملاحظة ٢٤

## المخاطر المالية

يُضطلع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالأنشطة الاستثمارية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بموجب اتفاق مستوى الخدمات. وبموجب شروط هذا الاتفاق، يطبق البرنامج الإنمائي مبادئه التوجيهية للاستثمار وإطاره لإدارة الاستثمار بما يحقق صالح الهيئة. وتسجل الاستثمارات باسم الهيئة مع إيداع الأوراق المالية القابلة للتداول لدى جهة وديعة يعينها البرنامج الإنمائي.

والأهداف الرئيسية للمبادئ التوجيهية للاستثمار (مدرجة بترتيبها حسب الأهمية) هي:

(أ) السلامة - الحفاظ على رأس المال، ويتحقق ذلك من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات جودة عالية ودخل ثابت مع التأكيد على الجدارة الائتمانية لمصدرها؛

(ب) السيولة - تحقيق المرونة لتلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات إمكانية تداول عالية ودخل ثابت ومن خلال هيكله آجال الاستحقاق بحيث تتماشى مع متطلبات السيولة؛

(ج) الإيرادات - تعظيم إيرادات الاستثمار في إطار عاملي السلامة والسيولة المذكورين أعلاه.

وتجتمع لجنة الاستثمار ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، التي تتألف من كبار المديرين، كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حوافظ الاستثمارات وضمان امتثال قرارات الاستثمار للمبادئ التوجيهية المعمول بها في هذا المجال. وتتلقي الهيئة من البرنامج الإنمائي تقريراً مسهباً شهرياً وفصلياً عن أداء الاستثمار بين مكونات حافظة الاستثمارات وأدائها. وتجتمع مديرة التنظيم والإدارة ورؤساء الحسابات والميزانية مع خزانة البرنامج الإنمائي كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حافظة الاستثمار الخاصة بالهيئة وتقديم إسقاطات مستكملة للتدفقات النقدية.

والهيئة عرضة لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية الناجمة عن الأدوات المالية التي تتعامل فيها المنظمة، وتشمل تلك المخاطر ما يلي:

(أ) مخاطر الائتمان - احتمال ألا تسدد أطراف ثالثة بعض المبالغ

عند استحقاقها؛

(ب) مخاطر السيولة - احتمال ألا تكون لدى الهيئة أموال كافية للوفاء بالتزاماتها المتداولة عند استحقاقها؛

(ج) مخاطر السوق - إمكانية تكبد الهيئة خسائر مالية كبيرة بسبب الحركات غير الموازية في أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية.

وتبين الجداول أدناه قيمة الأصول المالية التي لم يبت فيها في نهاية العام بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية التي اعتمدها الهيئة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أصول محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	أصول متاحة للبيع	قروض وحسابات مستحقة القبض	الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
-	-	١٩ ٢٢٦	-	٥٤ ٧٢٨	١٩ ٢٢٦
٣٤٩ ٠١١	-	-	-	٢٥٤ ٩٣٢	٣٤٩ ٠١١
-	-	٨ ٣١٣	-	١٥ ٠٦٩	٨ ٣١٣
-	-	٣٦ ٩٦٤	-	٤٢ ٦٠٩	٣٦ ٩٦٤
-	-	٥ ٧٣٤	-	٣ ١٥٩	٥ ٧٣٤
٣٤٩ ٠١١	-	٧٠ ٢٣٧	-	٣٧٠ ٤٩٧	٤١٩ ٢٤٨

والأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق هي أصول مسجلة بالتكلفة بعد خصم الإهلاك، وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، انخفضت القيمة السوقية لتلك الأصول عن القيمة الدفترية بمبلغ قدره ٠,١٢٤ مليون دولار. وتشكل القيم الدفترية للقروض والحسابات مستحقة القبض تقديراً معقولاً لقيمتها العادلة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى الهيئة أي أرصدة غير مسددة لأصول مالية مصنفة على أنها متاحة للبيع أو قيمة عادلة من خلال الفائض والعجز.

وتبين الجداول أدناه قيمة الخصوم المالية التي لم يبت فيها في نهاية العام بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية التي اعتمدها الهيئة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

خصوم مالية أخرى	الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
٥ ٨٣٠	-	٥ ٨٣٠	٢٣ ٤٥٣
٢ ٧٠٤	-	٢ ٧٠٤	٣ ٥٤٥
مجموع الخصوم الأخرى	-	٨ ٥٣٤	٢٦ ٩٩٨

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى الهيئة أي خصوم مالية غير مسددة مسجلة بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز. وتشكل القيمة الدفترية للخصوم المالية الأخرى تقديراً معقولاً لقيمتها العادلة.

## المخاطر الائتمانية

هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي عرضة لمخاطر ائتمانية ناجمة عن أرصدة أصولها المالية المستحقة، ولا سيما النقدية والمكافئات النقدية والاستثمارات والمبالغ المستحقة القبض من التبرعات والسلف والمبالغ الأخرى مستحقة القبض.

ولدى الهيئة حسابات مصرفية بخمس عملات في أربعة بلدان هي الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والسويد والنرويج. وفيما يتعلق بالعملات الأخرى، تستخدم الهيئة الحسابات المصرفية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتعتمد على عمليات إدارة المخاطر المستخدمة في البرنامج. والهيئة عرضة لخطر تخلف تلك المؤسسات المالية عن السداد.

وفيما يتعلق بالصكوك المالية للبرنامج الإنمائي، فإن مبادئه التوجيهية للاستثمار تقلل من درجة التعرض لمخاطر الائتمان إزاء أي طرف مقابل منفرد، وتشمل شروط الحد الأدنى من الجودة الائتمانية. وتشمل استراتيجيات التخفيف من مخاطر الائتمان الواردة في المبادئ التوجيهية للاستثمار معايير ائتمانية متحفظة دنيا لا تقل عن مرتبة الاستثمارات لجميع الجهات المصدرة، مع وضع حدود لآجال الاستحقاق وللأطراف المناظرة حسب التصنيف الائتماني. وتشترط المبادئ التوجيهية للاستثمار إجراء رصد مستمر لتقدير الجودة الائتمانية للجهات المصدرة والأطراف المناظرة. وتقتصر الاستثمارات المسموح بها على صكوك الإيرادات الثابتة الصادرة عن الهيئات السيادية أو الهيئات المتجاوزة لحدود الولاية الوطنية،



والوكالات الحكومية أو الاتحادية، والمصارف. ويضطلع البرنامج الإنمائي بالأنشطة الاستثمارية، ومكاتب الهيئة غير مصرح لها بتنفيذ أنشطة الاستثمار.

وتُستخدم التصنيفات الائتمانية التي تضعها أهم ثلاث وكالات لتقدير الجدارة الائتمانية، وهي وكالات "موديز (Moody's)" و "ستاندرد أند بورز (Standard & Poor's)" و "فيتش (Fitch)" لتقييم المخاطر الائتمانية للصكوك المالية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت الاستثمارات المالية للهيئة في أدوات ذات مرتبة استثمار على النحو المبين في الجدول أدناه (البيانات معروضة وفقاً لاصطلاح الجدارة الائتمانية المتبع لدى وكالة ستاندرد أند بورز).

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤						
المجموع	A	A+	AA-	AA+	AAA	
٤٠.٠٠٠	-	-	٤٠.٠٠٠	-	-	وديعة لأجل
-	-	-	-	-	-	أدوات سوق النقد
٣٠٩.٠١١	١١.٩٨٨	٥٤.١٣٩	٣٠.٧٠٣	٦٢.٧٣١	١٤٩.٤٥٠	سندات
٣٤٩.٠١١	١١.٩٨٨	٥٤.١٣٩	٧٠.٧٠٣	٦٢.٧٣١	١٤٩.٤٥٠	المجموع
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣						
٧٤.٩٥٨	-	-	٢٤.٩٦٧	-	٤٩.٩٩١	أدوات سوق النقد
١٧٩.٩٧٤	٢.٠٧٢	-	٢٥.٢٦٢	٦٢.٧١٤	٨٩.٩٢٦	سندات
٢٥٤.٩٣٢	٢.٠٧٢	-	٥٠.٢٢٩	٦٢.٧١٤	١٣٩.٩١٧	المجموع

أما بالنسبة للموارد الأخرى، فيقتضي النظام المالي والقواعد المالية للهيئة ألا يتم تكبد النفقات إلا بعد استلام الأموال من الجهات المانحة، مما يقلل إلى حد كبير من المخاطر المالية التي تتعرض لها المنظمة فيما يتعلق بالتبرعات المستحقة القبض.

مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في احتمال أن تواجه الهيئة صعوبة في الوفاء بالتزاماتها المرتبطة بالحسابات المستحقة الدفع وغيرها من الالتزامات وعود التحويلات النقدية إلى البرامج. ولا

تواجه الهيئة مخاطر سيولة كبيرة لأن عملياتها واستثماراتها تدار وفقا لميزانيتها ومع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات النقدية لأغراض التشغيل.

وتستثمر الأموال مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات من النقدية اللازمة لأغراض التشغيل على أساس التنبؤ بالتدفقات النقدية. ويراعي نهج الاستثمار توقيت احتياجات المنظمة من التمويل في المستقبل عند اختيار آجال استحقاق الاستثمارات. وتحفظ الهيئة بنصيب من نقدها واستثماراتها على هيئة نقدية ومكافآت للنقدية (٥ في المائة) واستثمارات جارية (٤٦ في المائة) كافية لتغطية التزاماتها حسب مواعيد سدادها، على النحو الذي يبرزه الجدول أدناه والملاحظتان ٦ و ٧.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	النسبة المئوية	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	النسبة المئوية	
	١٩٢٨	١	٣٥٣٩	١	أرصدة النقدية
	٥٢٨٠٠	٤	١٥٦٨٦	٤	مكافآت النقدية
	٥٤٧٢٨	٥	١٩٢٢٦	٥	مجموع النقدية ومكافآت النقدية (الصافي)
					الاستثمارات
	١٩٧٠٥٩	٤٦	١٦٨٨٢٩	٤٦	الاستثمارات المتداولة
	٥٧٨٧٣	٤٩	١٨٠١٨٢	٤٩	الاستثمارات غير المتداولة
	٢٥٤٩٣٢	٩٥	٣٤٩٠١١	٩٥	مجموع الاستثمارات المتداولة وغير المتداولة
	٣٠٩٦٦٠	١٠٠	٣٦٨٢٣٧	١٠٠	مجموع نقدية الاستثمارات ومكافآت النقدية

#### مخاطر السوق

تتمثل مخاطر السوق في احتمال أن تتعرض هيئة الأمم المتحدة للمرأة لخسائر مالية محتملة ناجمة عن حركات غير مواتية في أسعار الأدوات المالية في السوق، بما في ذلك الحركات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية.

#### مخاطر أسعار الفائدة

تنشأ مخاطر أسعار الفائدة من آثار تقلبات أسعار الفائدة في الأسواق على ما يلي:

(أ) القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية؛

(ب) التدفقات النقدية المقبلة.

وتصنف حافظة استثمارات الهيئة على أنها استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق ولا ترتبط بأسعار السوق. ولا تتأثر القيم الدفترية المحتفظ بها بالتغيرات في أسعار الفائدة، ومن ثم لن يكون للتغيرات في أسعار الفائدة أي أثر على صافي الأصول والفوائض أو حالات العجز المبلغ عنها في البيانات المالية.

وتستثمر الهيئة في الدين المقدر بالسعر العائم والمقوم بدولارات الولايات المتحدة، مما يعرضها لتقلبات التدفقات النقدية المقبلة. وهذا يعرض المؤسسة إلى الانخفاض في التدفقات النقدية المستقبلية المتأتية من إيرادات الفوائد في البيئات التي يتناقص فيها سعر الفائدة والزيادة في التدفقات النقدية المستقبلية المتأتية من إيرادات الفوائد في البيئات التي تزايد فيها أسعار الفائدة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى الهيئة أي أوراق مالية ذات دخل ثابت وسعر فائدة عائم لم تبلغ تاريخ استحقاقها.

#### المخاطر المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية

هيئة الأمم المتحدة للمرأة معرضة لمخاطر العملة الناشئة عن الأصول المالية المقومة بالعملات الأجنبية والخصوم المالية التي تتعين تسويتها بالعملات الأجنبية.

وتتلقى الهيئة مساهمات الجهات المانحة في الأساس بدولارات الولايات المتحدة، وكذلك بعدد من العملات الرئيسية، بما فيها الجنيه الاسترليني واليورو والكرونة السويدية والكرونة النرويجية. وتقيم الهيئة بشكل متواصل حاجتها إلى الاحتفاظ بأصول نقدية وأصول أخرى بالعملات الأجنبية مقابل التزاماتها بالعملة الأجنبية أثناء اجتماعات ربع سنوية تعقد مع خزانة البرنامج الإنمائي. وبدأت الهيئة استراتيجية تحوط مالي منذ آذار/مارس ٢٠١٥.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت جميع استثمارات الهيئة مقومة بدولارات الولايات المتحدة. ومع ذلك، فإن الأرصدة النقدية التي احتفظ بها في عدة عملات غير دولار الولايات المتحدة تمثل ما نسبته ٧٣ في المائة من مجموع الأرصدة النقدية.

وتستخدم خزانة البرنامج الإنمائي المشتقات المالية مثل عقود الصرف الأجنبي الآجلة، والخيارات، والخيارات المجدولة، في إدارة المخاطر التي تتعرض لها الهيئة من جراء تقلبات العملات الأجنبية. وتُخصص هذه المشتقات للطرح في السوق، مع الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر في الفائض والعجز في بيان الأداء المالي. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أي أرصدة مشتقات غير مساواة.

## مخاطر الأسعار الأخرى

هيئة الأمم المتحدة للمرأة معرضة لمخاطر الأسعار الناشئة عن الحركة في أسعار الأدوات المالية التي يمكن أن تتقلب بسبب عوامل أخرى غير التغيرات في سعر الفائدة أو تقلبات أسعار العملات. ويخفف الطابع المتحفّظ للمبادئ التوجيهية لاستثمارات البرنامج الإنمائي من احتمال التعرض لمخاطر الأسعار الأخرى.

## الملاحظة ٢٥

## تسوية الميزانية

يُعدُّ بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) بنفس شكل الميزانية المؤسسية الأصلية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، مع إضافة الاشتراكات المقررة (أنشطة الميزانية العادية). وبما أن البيانات المالية تُعد وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأن الميزانية تُعد على أساس نقدي مُعدل، فإن النتائج المالية المبلغ عنها (الفعلية) تُعدل لإتاحة مقارنتها بالميزانية على نحو ما عُرضت في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية. وتتصل الاختلافات الرئيسية بين النتائج المالية المعدّة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنتائج المعدّة على أساس الميزانية باختلاف معاملة تكاليف الأصول ومعاملة السلف النقدية المدفوعة للشركاء والموظفين.

وتُعدّ الميزانية المتكاملة المعتمدة وتقدّم كل سنتين. ويمثل عام ٢٠١٤ الجزء الأول فقط من هذه الميزانية.

## (أ) الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١٤ - الميزانية العادية

هناك حركة طفيفة بين الميزانيتين الأصلية والنهائية لأن المخصصات مقدمة من الأمانة العامة للأمم المتحدة وشعبة تخطيط البرامج والميزانية التابعة لإدارة الشؤون الإدارية، استناداً إلى التوقعات لفترة السنتين بأكملها. وستجري أي إعادة بيان للأرصدة استناداً إلى الاحتياجات الإضافية في عام ٢٠١٥. وكان هناك فرق سلبي قدره ٠,٨ مليون دولار في مجموع النفقات المتكبدة بالمقارنة مع هذه الميزانية النهائية، ويعزى ذلك أساساً إلى انخفاض عدد الموظفين عما هو عليه في الميزانية الكاملة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الاستفادة من المخصصات تكون على أساس فترة السنتين، ومن ثم فإن الميزانية غير المستخدمة ترحل إلى السنة التالية.

(ب) التبرعات لعام ٢٠١٤

'١' البرنامج

استندت الميزانيات الأصلية إلى التوقعات الأصلية المستخدمة في ميزانية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، والتي بُنيت بدورها على مجموع الموارد المتوقعة من التبرعات بمبلغ ٦٩٠ مليون دولار لهذه الفترة. وبلغ مجموع التبرعات المدرجة في ميزانية عام ٢٠١٤ ما قدره ٣١٠ ملايين دولار.

ويبلغ مجموع الفروق البرنامجية ٣,٣ مليون دولار، وهو مقسم على النحو التالي:

(أ) تقل النفقات البرنامجية من الموارد العادية بمبلغ قدره ١,١ مليون دولار عما رُصد في الميزانية. وبالنسبة للمجالات البرنامجية، يجري تحديث الميزانيات على مدار السنة مع مراعاة التقديرات الحالية للنفقات في حدود الإنفاق المأذون به، استناداً إلى الإيرادات المتوقعة استلامها والموارد المتاحة. وتجرى موازنة الميزانيات قدر الإمكان ضمن حدود الإنفاق هذه ومع خطط العمل السنوية. ويُتوقع وجود فروق بين النفقات المقررة والفعلية، نظراً لضرورة وجود قدرة على تغطية التكاليف غير المتوقعة وتحويل الأموال إلى السنة التالية. وبلغت المعدلات الفعلية لإنجاز البرنامج الأساسي متوسطاً قدره ٨٤ في المائة، وهو أفضل من الهدف المحدد في الخطة الاستراتيجية؛

(ب) تقل النفقات البرنامجية من الموارد الأخرى بمبلغ قدره ٢,٢ مليون دولار عما رُصد في الميزانية. ويتعلق هذا النقصان بمشاريع محددة لأن الميزانيات رُصدت على أساس الأرقام المستهدفة للإيرادات المتوقعة خلال فترة الميزانية. وبلغت معدلات الإنجاز حوالي ٨٦ في المائة، مما يشير إلى ارتفاع مستوى دقة الميزنة وحسن استخدام الموارد. وتخصص أيضاً ميزانيات متعددة السنوات لعدد من البرامج، ولكنها لا تُبين سوى نفقاتها للسنة الحالية، ولا سيما الصناديق الاستثمارية العالمية. ويُؤدي ذلك إلى تقليص الإنفاق مقابل الميزانية الإجمالية، ومن ثم زيادة الفرق.

'٢' الميزانية المؤسسية (فعالية التنمية وتنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة والأنشطة الإدارية)

تقوم الميزانية المؤسسية الأصلية لعام ٢٠١٤ على اكتمال الملاك الوظيفي والاستفادة الكاملة من التكاليف المعتمدة غير المتصلة بالموظفين. وتبين الميزانية النهائية لعام ٢٠١٤ بعض النمو الطفيف بسبب الزيادة في المخصصات خلال العام. وبلغ معدل الاستخدام الفعلي

لمصروفات في مقابل الميزانية المؤسسية ٨٣ في المائة. غير أن الميزانية ترحل إلى عام ٢٠١٥، وبالتالي ما زال من الممكن استخدامها بالكامل في الفترة الأخيرة من فترة الستين.

#### تسويات الأساس

تُعد الميزانية على أساس نقدي مُعدل وتُعد البيانات المالية على أساس الاستحقاق الكامل وفقاً لشروط المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تُخصم العناصر غير النقدية بوصفها فروقاً ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي. وتمثل التسويات الرئيسية التي تؤثر في التسوية بين الميزانية وبيان الأداء المالي فيما يلي:

- النفقات الرأسمالية التي تُرسمَل وتُستهلك على مدى عمرها الإنتاجي في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق (تقيد عموماً في الميزانية كمصروفات خلال السنة الجارية)؛
- في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق، يُبلغ عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في بيان المركز المالي، وتؤثر الحركات التي تحدث في إطار الالتزامات في بيان الأداء المالي؛
- تُدرج الالتزامات غير المصفاة في تقارير الميزانية ولكنها لا تُقيد في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق.

#### الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت

لا توجد اختلافات توقيت في هذه التسوية.

#### الفروق الناشئة عن اختلاف العرض

تتمثل اختلافات العرض في اختلافات الشكل ونظم التصنيف المستخدمة في بيان التدفقات النقدية وفي بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية. وبناء على ذلك، فإن اختلافات العرض الواردة في التسوية تتصل بالإيرادات.

التسوية: نتيجة الميزانية مع صافي التدفقات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الاستثمار	التشغيل
(٢٦٢ ٥٥٢)	-	(٢٦٢ ٥٥٢)

المبلغ الفعلي على أساس مقارن على النحو المعروض في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية

المجموع	الاستثمار	التشغيل	
(١٠٥ ٨٣٨)	(٩٥ ٤٨٢)	(١٠ ٣٥٦)	الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي
٣٣٢ ٨٨٨	-	٣٣٢ ٨٨٨	الفروق الناشئة عن اختلاف العرض
(٣٥ ٥٠٢)	(٩٥ ٤٨٢)	٥٩ ٩٨٠	المبلغ الفعلي الوارد في بيان التدفقات النقدية

## الملاحظة ٢٦

### معاملات الأطراف ذات العلاقة

#### مجالس الإدارة

يدير هيئة الأمم المتحدة للمرأة مجلس تنفيذي استناداً إلى قرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤ الذي تنص الفقرة ٥٧ (ب) منه على أن تكون الجمعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس التنفيذي للهيئة هي الهيكل الحكومي الدولي المتعدد المستويات الذي يشرف على الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الهيئة ويوفر لها التوجيه في هذا المجال. ويتألف المجلس التنفيذي من ٤١ عضواً (يُنْتخَبون من خمس مجموعات إقليمية ومجموعة مساهمة واحدة)، وهم لا يتلقون أي أجر من الهيئة.

ويعمل المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضاً مع المجالس التنفيذية للكيانات التنفيذية الأخرى التابعة للأمم المتحدة في مسعى لمواءمة النهج المتبعة في الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية. ويتيح هذا التعاون أيضاً فرصة لتبادل التجارب وتنسيق برنامج العمل في مجالي المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويسترشد المجلس التنفيذي في عمله بنظامه الداخلي.

#### موظفو الإدارة الرئيسيون

إن موظفي الإدارة الرئيسيين هم المديرية التنفيذية والأمينان العامان المساعدان وكبار المديرين الستة الذين يتمتعون بسلطة تخطيط أنشطة الهيئة وإدارتها ورصدها وتنفيذ ولايتها.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

عدد الأفراد	الأجر وتسوية مقر العمل	الاستحقاقات	خطط المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي	مجموع الأجر لعام ٢٠١٤	السلف المستحقة القروض	المستحقة السداد
٩	١ ٧٩٩	٣٦	٧٣٨	٢ ٥٧٣	٦١	-

ويشمل الأجر الكلي المدفوع لموظفي الإدارة الرئيسيين صافي المرتبات، وتسوية مقر العمل، واستحقاقات مثل البدلات والمنح والإعانات، ومساهمات رب العمل في خطط المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي. وتمثل السلف المبالغ المدفوعة مقابل الاستحقاقات بما يتماشى مع النظامين الإداري والأساسي للموظفين. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغت قيمة استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن الخاصة بالموظفين الإداريين الرئيسيين والمتضمنة في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين مبلغاً قدره ٤,٧ ملايين دولار على نحو ما حدده التقييم الاكتواري.

## الملاحظة ٢٧

## الالتزامات والاحتمالات

## (أ) الالتزامات المفتوحة

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وصلت التزامات الهيئة لاقتناء سلع وخدمات شتى كان متعاقداً عليها ولكنها لم تُستلم إلى ٥,٣٠٨ ملايين دولار.

## (ب) التزامات الإيجار

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان للهيئة التزامات مستقبلية للحد الأدنى مدفوعات الإيجار على النحو المبين في الجدول أدناه.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
التزامات عقود إيجارات الممتلكات:	
خلال ١٢ شهراً	٦ ١٥٢
من سنة إلى خمس سنوات	١٩ ٨١٩
أكثر من خمس سنوات	١٠ ٨٦٢
مجموع التزامات عقود إيجار الممتلكات	٣٦ ٨٣٣

تتراوح فترة عقود الإيجار الاعتيادية التي تبرمها الهيئة بين سنة واحدة وعشر سنوات، ولكن بعض العقود يسمح بإنهاء مبكر للعقد في غضون ٣٠ أو ٦٠ أو ٩٠ يوماً. ويسمح عقد إيجار مقر الهيئة في مبنى "ديلي نيوز" بإنهاء التعاقد بعد مرور سبع سنوات على بدايته شريطة ألا يكون للهيئة مكتب آخر في الولايات المتحدة، مع دفع مبلغ ٣,١٥٣ ملايين



دولار لإلغاء العقد. وغالبا ما تتضمن عقود الإيجار أحكاما تسمح بتجديدها عدة مرات، وأسعارها تقل بكثير عن أسعار السوق. ويُقيد ضمن الإيرادات من التبرعات العينية الفرق الإجمالي بين عقود الإيجار بأسعار العقد وأسعار السوق المقابلة لها.

(ج) الالتزامات القانونية أو الطارئة

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان للهيئة قضية واحدة معروضة على محكمة الأمم المتحدة للمنازعات لم يُبت فيها بعد. ونظرا لعدم التيقن من نتيجة هذه المطالبة، لم يسجل أي اضمحلال في القيمة أو بدل عن الخسارة في هذه البيانات المالية، نظرا لأن الخسارة ومبلغها وتوقيتها هي أمور ليست مؤكدة. ولن يكون لتسوية الإجراءات الجارية أثر جوهري على الوضع المالي أو التدفقات النقدية.

الملاحظة ٢٨

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

تاريخ الإبلاغ المحدد للهيئة هو ٣١ كانون الأول/ديسمبر من كل عام. وتاريخ التصديق على البيانات المالية وإحالتها هو ٣٠ نيسان/أبريل من السنة التي تلي نهاية السنة المالية. وفي تاريخ التوقيع على هذه البيانات المالية، لم تكن قد وقعت أي أحداث جوهريّة، مواتية أو غير مواتية، في الفترة الواقعة بين تاريخ إصدار الميزانية العمومية والتاريخ الذي أُذِن فيه بإصدار البيانات المالية من شأنها أن تؤثر على البيانات الحالية.

